

الحرية والديمقراطية والمواطنة

دراسة في فلسفة أوسطو السياسية

د. مصطفى النشار



الحرية والديمقراطية والمواطنة

"قراءة في فلسفة أرسطو السياسية"



د . مصطفى النشار

أستاذ الفلسفة بكلية الآداب

جامعة القاهرة

الحرية والديمقراطية والمواطنة

"قراءة في فلسفة أرسطو السياسية"

دكتور

مصطفى النشار

الناشر

الدار المصرية السعودية

للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة

دار الكتب المصرية
فهرسة أثناء النشر
إعداد إدارة الشؤون الفنية

النشر ، مصطفى

الحرية والديمقراطية والمواطنة : قراءة فى فلسفة أرسطو
السياسية / مصطفى النشر

. ط١- القاهرة: الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع (٢٠٠٨)

١٢٨ ص : ٢٤ سم

رقم الإيداع : ١٩٥٢٣ / ٢٠٠٨

تدمك : 000 - 472 - 977 - 978

١- فلسفة أرسطو

أ- العنوان

٨٥

الناشر
الدار المصرية السعودية

للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة

العقيد شيرين ثابت

E-Mail: elmsria.alsodia@hotmail.co.uk

الإدارة : 16 عمارات العبور - شارع صلاح سالم
الدور الثالث - مدينة نصر - القاهرة

تليفاكس : 02/22621365

محمول :

0123171744 - 0123171722 - 0123140315

حقوق الطبع محفوظة للناشر

٢٠٠٩ م



إهداء



إلى شباب الأمة

الذين يتوقف على مدى وعيهم
السياسي تقدمها ورفعتها.



هذا الكتاب

الحرية ، الديمقراطية ، المواطنة ، المشاركة السياسية والفصل بين السلطات مصطلحات وأفكار براقة يظن البعض خطأ أنها مصطلحات حديثة وأننا لم نعرفها إلا مع الفكر السياسى الغربى الحديث! بينما الحقيقة هى أن هذه المصطلحات البراقة قد بدأ تداولها منذ نشأت الفلسفة السياسية فى بلاد اليونان منذ القرن الرابع قبل الميلاد وربما قبل ذلك بقليل.

وقد كان لفلاسفة ومشرعى اليونان وكذلك لزعماء أثينا السياسيين دوراً بارزاً فى بلورة هذه المفاهيم السياسية وصياغة أفضل الآراء حولها وقد كان أرسطو أعظم من نظر لهذه المفاهيم وأفضل من عرفها وقدم آراء سديدة حولها.

ومن هنا اكتسبت القراءة الواعية لأهم مؤلفاته ، كتاب " السياسة " أهمية خاصة للتعرف من خلاله على جذور هذه المفاهيم والمصطلحات السياسية الأهم فى عصرنا وقد كانت الأهم فى عصره كذلك.

إن هذه القراءة التى يقدمها د. مصطفى النشار أستاذ الفلسفة القديمة والفلسفة السياسية بأداب القاهرة لهذا الكتاب وللواقع السياسى فى بلاد اليونان القديمة الذى أفرز هذه المصطلحات والمفاهيم التى عاشها المواطن اليونانى قديماً تكتسب أهميتها من أننا الآن أحوج ما نكون إلى إعادة الوعى السياسى وتنميته لدى الأجيال الجديدة من أبنائنا أملاً فى مستقبل سياسى أفضل لمصرنا الغالية ولمنطقتنا العربية.

تصدير



لا شك إن عصرنا الحالى على الصعيد السياسى هو عصر الديمقراطية وحقوق الإنسان لدرجة أصبح يقاس معها تقدم الأمم والشعوب والدول بمدى ما تحقق لديها من حرص على المشاركة السياسية وتفعيل النظم الديمقراطية والتأكيد على تمتع الإنسان بكامل حقوقه السياسية والمدنية.

وللحق فإن هذه الموجة الجديدة من العولمة السياسية بحرصها على جعل ثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان ثقافة إنسانية عامة ، إنما هى إحياء لقيم أبدعها وحرص عليها أهل اليونان القديمة منذ عصر الديمقراطية الأثينية. فقد نشأت حركة سياسية واسعة فى أثينا القديمة منذ التشريعات الصولونية^(*) التى اختلف حولها الاثينيون ففترقوا إلى ثلاث شيع كون كل واحد منها حزبا سياسيا. وظلت هذه الأحزاب السياسية تتصارع وتتحاور حتى انتهى الأمر بتأسيس أول نظام سياسى شرع للديمقراطية فى أثينا ، وتطورت هذه الديمقراطية حتى تأسس فى إطارها على يد زعيمها كلستينيس ومن بعده بريكليس السلطات الثلاث والسلطة التشريعية المتمثلة فى الجمعية الشعبية الأثينية والسلطة التنفيذية الممثلة فى الحاكم ومن يساعده فى الحكم والسلطة القضائية التى تأسست بموجبها المحاكم بأنواعها المختلفة.

والحقيقة التى لا مراء فيها أن هذا النظام الذى مارسه أهل أثينا هو أول نظام ديمقراطى ، بل وأعظم نظام ديمقراطى عرفته البشرية حتى الآن. فهو نظام ديمقراطى مباشر أتاح لكل المواطنين الأحرار ممارسة حقوقهم السياسية كاملة ، وهو النظام الذى أتاح لجميع المواطنين الشعور الكامل بالمواطنة والانتماء الذى جعلهم يدافعون عن أسوار

(*) أنظر نبذة عن هذه التشريعات ونتائجها فى كتابنا : تطور الفكر السياسى القديم من صولون حتى ابن خلدون ، القاهرة ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، 1999 م ، ص 39 وما بعدها.

مدينتهم ضد غزو أعدته لهم إمبراطورية ضخمة هي الإمبراطورية الفارسية فى ذلك الوقت. وقد نجح الاثينيون بفضل نظامهم الديمقراطي من صد الغزو وهزيمة الفرس وعدم تمكنهم من الاستيلاء على بلاد اليونان الأخرى .

ولا شك أن هذه الممارسة الديمقراطية كانت هى المؤثر الأعظم على نشأة الفلسفة السياسية فى بلاد اليونان ، تلك الفلسفة التى أثارت النقاش والجدل حول أصلح نظم الحكم بما فيها الديمقراطية ، وعن أهمية الفصل بين سلطات الدولة الثلاث ، وعن ضرورة تمتع المواطن بحقوقه كاملة فى ظل نظام سياسى. وكانت هذه المناقشات النظرية التى دارت حول أصلح نظم الحكم هى الأساس الذى نبعت منه المذاهب الكبرى فى الفلسفة السياسية على يد فيلسوفى اليونان الكبار أفلاطون وأرسطو ؛ فهما من بدأ تأسيس الفلسفة السياسية وهما أول من حلم بمدن فاضلة وهما أول من بدأ النقاش النظرى حول معنى العدالة وكيفية تطبيقها فى المجتمعات. وكانت هذه المناقشات هى الأساس الذى بنى عليه كلا منهما نظام مدينته المثالية ورغم أن منحى أفلاطون كان مثالياً ، ومنحى أرسطو كان واقعياً بشكل عام إلا إنهما فى عالم الفلسفة السياسية قدما أول صور للمدن المثالية الفاضلة. وقد تفوق أرسطو على أستاذه أفلاطون بأن فتح فى كتابه "السياسة" الباب على مصراعيه لمناقشة أعقد القضايا السياسية وأهمها بنظرة امتزج فيها الواقع بالخيال ، فقدم أرسطو فى كتابه هذا أساس كل النظريات السياسية الحديثة حول : أنواع الحكومات وأصلحها ، الفصل بين سلطات الدولة ، ظاهرة الثورة : أسبابها وكيفية تلافى وقوعها فى ظل أى مجتمع سياسى ، الاقتصاد السياسى والربط لأول مرة بين وجوه الكسب وصورة الحياة السياسية والنظام السياسى .. إلخ.

إنها كلها نظريات عمقت الوعى حول قضايا المجتمع السياسى وكيفية بناءه على أسس قوية من الديمقراطية والمشاركة السياسية والتمتع فى ظلها بكافة الحقوق.

وعلى كل حال فإنه على الرغم من كل تلك المزايا والفتوحات السياسية فى أثينا القديمة ولدى فلاسفة اليونان ، فإن ثمة عيوب ومثالب سواء فى النظام السياسى الأثينى القديم أشار إليها هؤلاء الفلاسفة ، ويكفى أن نعلم أن أفلاطون كان ضد النظام الديمقراطى

وكذلك انتقد أرسطو كثيراً النظم الديمقراطية القائمة. وقد امتدت هذه العيوب والمثالب إلى المذاهب الفلسفية السياسية التي قدمها هؤلاء الفلاسفة أنفسهم ، فلا شك أن أفلاطون قد عابه الإغراق في الخيال حينما طالب بتطبيق الشيوعية على طبقة الحراس في مدينته الفاضلة ، ولا شك أن أرسطو قد عابه الحرص على وجود الرق في المدينة الفاضلة وتبريرة لنظام الرق في المجتمعات اليونانية.

ورغم كل ذلك يبقى أن الفكر السياسي اليوناني في أثينا القديمة هو الذي أتاح بناء فلسفات سياسية ألهمت ولا تزال تلهم كل النظم السياسية في العالم في حتى الآن. ولذلك فإن من الضروري دائماً العودة إلى الجذور حينما نريد مناقشة أى قضية سياسية مثارة الآن. من الضروري العودة إلى نظام اثينا السياسي لنعرف أصل الديمقراطية والمواطنة وكيف كان الإنسان يمارس حقوقه السياسية ، من الضروري العودة إلى مذاهب أفلاطون وأرسطو السياسية لنعرف كيف بدأ بناء الأنساق الفلسفية السياسية وكيف بدأ حلم المجتمعات السياسية الفاضلة .. أقول من الضروري العودة إلى كل ذلك ليس فقط لنعرف البدايات ، بل أيضاً لنستلهم من هذه الأفكار الطازجة في الفكر السياسي ما يمكن أن يساعدنا على حل مشكلات سياسية تواجه مجتمعاتنا المعاصرة.

إن القراءة حول النظم السياسية القديمة وتطورها والقراءة الواعية لنصوص فلاسفة اليونان الكبار أفلاطون وأرسطو هي المنبع الأساسي لتشكيل الوعي بأهم القضايا السياسية وبكيفية مواجهتها من أجل سعادة الإنسان الذي لا تكتمل سعادته إلا في ظل حياة سياسية مستقرة ومتطورة تحقق كل حاجاته المادية والمعنوية.

ولا شك أن ما أقدمه لك عزيزي القارئ في هذا الكتاب إنما يمثل منبعاً من منابع الوعي السياسي أرجو أن يكون مفيداً.

والله من وراء القصد

وهو المستعان

د. مصطفى النشار

الأول من رمضان عام 1429 هـ.

الأول من سبتمبر عام 2008 م.

المبحث الأول

الديمقراطية والمواطنة وحقوق الإنسان

فى أثينا القديمة

من الممارسة إلى التنظير



تمهيد :

لا شك أننا نحس الآن بمشكلات عدة حينما نتأمل فكرة " المواطنة " ؛ فمن مشكلة يلخصها التساؤل عن قلة الانتماء للوطن : ما هي أسبابه وكيف نغرسه في أبنائنا ؟! ، إلى مشكلة انعدام الولاء للوطن وقلة الرغبة لدى الناس في المشاركة السياسية ؟! ولعل هذا وذلك هو ما يجعلنا نعيد التساؤل الآن عن معنى الوطن ، والمواطنة ، وعن الانتماء والولاء لماذا غابا وكيف نعيدهما ليكونا أساساً لفكرة المواطنة وأساساً لعودة الوعي بأهمية المشاركة الإيجابية في صنع الحياة وإعادة البناء لكل ما هدمته قيم السلبية وعدم الانتماء وقلة الولاء لوطننا الغالي الذي كان إلى فترة قريبة أثنى شئ في حياتنا وأصبح الآن آخر ما نفكر فيه !!

والحقيقة أن مبررات التساؤل عن معنى المواطنة والوطنية كثيرة في عصرنا الحاضر لدرجة جعلتني أتساءل مع السائلين ولا أتوقف عند التساؤل ، بل جعلتني أغوص في أعماق التاريخ الإنساني لأطرح نفس التساؤل على الحضارات الإنسانية المختلفة : ماذا كان شكل " المواطنة " فيها وعلى أي أسس بنى المواطنون في هذه الدول والحضارات التي ازدهرت وسادت العالم انتماءهم لوطنهم وكيف تكاتفوا وتعاونوا وتشاركوا في صنع الحياة الأفضل وفي قيادة أمتهم لتكون هي قائدة الأمم وصانعة التقدم في ذلك العصر أو ذاك !

وبحكم تخصصي وميلي الطبيعي للعودة للجنور ، فقد كانت العودة هذه المرة إلى الحضارة اليونانية. تلك الحضارة التي شغل أبنائها ومفكروها بقضية المواطنة وحولوها من فكرة يتناقشون حولها إلى انتماء وطني لم يسبق له مثيل في تحقيق التقدم لهم ولكل الأمم التي تأثرت بهم ونهلت من معين حضارتهم. وكم كانت دهشتي حينما وجدت أن اليونانيين هم بالفعل أول من أسس لفكرة " الوطن " و " المواطنة " ليس فقط عبر التأمل والنقاش والتفلسف وإنما أيضاً عبر ممارسة الحياة النابضة بالحياة والنشاط الذي حولهم فيما لا يزيد عن ثلاثة قرون من أمة مستكنة - تقليدية إلى أمة من الأفراد الفاعلين الذين يفاخرون بانتمائهم وبقدرتهم

على صنع التقدم في كل مناحي الحياة بشكل غير مسبوق. و لم يكن ذلك إلا علامة بارزة على مدى شعورهم بالمواطنة الحقيقية.

أولاً : أثينا : الديمقراطية والمواطنة :

لا شك أن أثينا تلك المدينة – الدولة هي المعلمة الأولى للديمقراطية وهي في ذات الوقت المعلمة الأولى للمواطنة بمعناها الأدق والأشمل في تاريخ العالم الغربي. ولم يكن بريكليس مبالغاً حينما قال عن ديمقراطية أثينا " أنها مثال يحتذى " (1).

(ا) أسس الديمقراطية الأثينية :

لقد بدأت قصة الديمقراطية الأثينية بتشريعات صولون التي أصدرها في عام 594 ق.م ، و نجح من خلال المناقشات التي دارت حولها ومن خلال الأخذ ببعضها شيئاً فشيئاً خلال السنوات العشر التي غابها عن أثينا ، نجح في تغيير وجه الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الأثينية ، فبعد أن كانت أثينا مجرد مقاطعة يعيش أهلها على الزراعة ويتحكم في إدارتها طبقة النبلاء من كبار الملاك الزراعيين ، بدأت عصر تحررها الفكري الذي انفردت به عن كل المدن اليونانية الأخرى منذ التشريعات الصولونية الإصلاحية حيث تحرر رقيق الأرض ودخلت الصناعة واقتنع الأثينيون بإمكان استقدام الصناع من الخارج ومنحهم الجنسية الأثينية وكان هذا الاقتناع يعد عملاً تتضاءل معه كل صور التحرر التي بدرت عن الأثينيين حسب تعبير روبنسن (2).

لقد بدأ عصر ازدهار أثينا مع تشكل نظامها الحزبي وبداية ممارسة الأغلبية لحقها في الحكم عبر تولى الطاغية بيزيستراتوس الحكم وقيامه بسلسلة من الإصلاحات التي ركزت على الجوانب الاقتصادية والعسكرية والدينية (3). وكانت الإصلاحات الدستورية التي قام بها كليستينيس الزعيم الثاني للديمقراطية الأثينية عام 507 ق.م حاسمة على الصعيد السياسي حيث شكلت الهيئات السياسية الثلاث : الجمعية الشعبية Ecclesia ومجلس الخمسمائة Boule والمحاكم الشعبية (4).

وكانت هذه السلطات أقرب ما تكون إلى ما نعرفه اليوم باسم السلطة التشريعية ،
التنفيذية والسلطة القضائية. وإن تميزت الديمقراطية الأثينية بأن الجمعية الشعبية
فيها كانت تضم كل المواطنين.

ب) المواطنة في ظل الديمقراطية؛

و هنا تبرز الإشكالية في تناول الديمقراطية الأثينية ، فما هو المواطن ومن
هم المواطنون وهل كانوا فقط أولئك الطبقة الأرستقراطية الذين تفرغوا للمشاركة
السياسية وللحياة المترفة ؟!

لقد شاع بين الكتاب والمؤرخين خرافة مضلله عن المواطن اليوناني أنه
كان مترفاً متفرغاً للنظر و التأمل والمشاركة في الحكم ! والحقيقة كما يشير سباين
أن هذا وهم باطل ؛ فقد كانت " الأغلبية الكبرى من المواطنين الأثينيين تجاراً أو
صناعاً أو مزارعين يعيشون من كدحهم دون أن يجدوا وسيلة أخرى أمامهم لكسب
العيش ، ولهذا كان طبيعياً – كما هو شأن معظم الناس في الجماعات الحديثة – أن
يباشر المواطن أوجه نشاطه السياسي خلال أوقات فراغه (5) ."

والحقيقة في ضوء ذلك أن الأثينيين لم يكونوا كما أشيع عنهم يأنفون من
العمل اليدوي كما أثر عن أفلاطون وأرسطو باعتبارهما سيدين احتقرا العمال
وبررا هذا الاحتقار بأن أكدا أن العمل اليدوي إنما يشوه الجسد ويفسد الروح ، بل
إن ثمة شواهد تؤكد عكس ذلك فالإنسان اليوناني لم يكن بوجه عام ضد العمل
اليدوي ؛ فقد روى كسينوفون قصة ذات مغزى في هذا الإطار ؛ فلقد اضطر
ايوثيروس بعد أن فقد ممتلكاته فيما وراء البحار نتيجة الحرب أن يقيم أوده عن
طريق العمل اليدوي وقد سأله سقراط حينئذ : ماذا هو فاعل إذا ما خارت قواه
الجسدية ؟! واقترح عليه أن يقوم بعمل وكيل أعمال رجل غنى. وقد ارتاع
ايوثيروس لهذا الرأي ورفضه قائلاً : إنني لا أستطيع أن أكون عبداً.. إنني أرفض
كلية أن أكون تحت إمرة أي رجل !! (6).

وهذه القصة تفيد أن الإنسان اليوناني لم يكن يضيق بالعمل اليدوي –

فقد كانت معظم الأعمال التي يقومون بها في الزراعة والملاحة بل وفي الأعمال العسكرية أعمالاً يدوية - بل كان يضيق من أن يعمل عند آخر ، فهذه هي العبودية التي يرفضها حقاً. إن ما كان يأباه اليوناني هو أن يكون تابعاً لإنسان آخر. لأنه يرضى أن يكون صانعاً مستقلاً أو عاملاً مؤقتاً إذا دعت الضرورة ولكنه لا يقبل أن يكون تابعاً حتى في وظيفة رسمية (7).

لقد كانت غالبية المواطنين يتكسبون أرزاقهم بسواعدهم ، فقد كان من بينهم الزراع والصناع وأصحاب الدكاكين والعمال والبحارة. وفي إحدى خطب ديموستينيس نجد ذكراً لرجل يتفاخر قائلاً : إنه جمع في أيام شبابه مالاً وفيراً من مناجم الفضة حيث عمل وكدح. ثم أصبح فيما بعد واحداً من ثلاثمائة هم أغنى أغنياء أثينا (8).

إن المواطنة لم يكن من شروطها الغنى أو الثراء ، بل كان أهم شروطها أن يولد المرء لأبوين أثينيين وهكذا كان الأمر في كل المدن اليونانية ، فصفة المواطن كانت ميزة يتوارثها الأبناء. وكانت صفة المواطن بالنسبة إلى الإنسان اليوناني عموماً تحمل في طياتها قدراً كبيراً أو صغيراً من المساهمة في الشؤون العامة. وقد كان هذا الفهم للمواطنة عميق الأثر في الفكر السياسي اليوناني ؛ فلم تكن المشكلة في نظرهم كيف يبسر للفرد الحصول على حق له ؛ بل كيف يضمن له المكان الصالح له. وبعبارة أخرى كانت المعضلة السياسية في نظر مفكرى اليونان هي وضع كل فئة أو طبقة من الأفراد في المكان اللائق بها من الجماعة السياسية بحيث تنشط مختلف ضروب العمل الاجتماعي الهامة (9).

إن المواطنة كان من معانيها إذن هذا الحد الأدنى من المشاركة السياسية. ومن ثم فقد عمل النظام الديمقراطي الأثيني على إتاحة الفرصة أمام الجميع للمشاركة بصرف النظر عن الفقر أو الغنى وبصرف النظر عن المكانة الاجتماعية لهذا الفرد أو ذاك ؛ فلقد كان من المسلم به في ظل الديمقراطية الأثينية استخدام القرعة والانتخاب المباشر لتولى أي منصب سياسي. ومن المسلم به -

فيما يقول جونز - أن استخدام القرعة كان يهدف إلى إعطاء كل مواطن فرصة متكافئة دون نظر إلى الثروة أو المولد و لا حتى الشعبية أو الفصاحة ⁽¹⁰⁾.

وربما يكون في ذلك حسب رأى سقراط بعض التطرف. وربما يكون في ذلك بعض مجافاة للحقيقة وللواقع ؛ حيث كان الذين يختارون بالقرعة هم الموظفون الذين يقومون بأعمال روتينية محدودة سواء في الجمعية الشعبية أو في المحاكم. ولم يكن هذا هو المعمول به دائماً في اختيار الحكام إذ لم يكن هؤلاء من بين من يختارون بالقرعة ! ومع ذلك فقد كان عليهم أن يجتازوا اختباراً أولياً أمام الشعب ورغم أن هذا الاختبار كان شكلياً في معظم الأحيان إلا أنه كان فرصة لأن يكشف أعداء الحاكم أو المرشح للحكم عن ماضيه وعن أفعاله السيئة ، فضلاً عن أنه كان يمكن للشعب أن يخلع هذا الحاكم بتصويت في الجمعية الشعبية. وقد كان هذا التصويت يجرى عشر مرات في العام الواحد و بعد انتهاء مدة بقاء هذا الحاكم أو ذاك لمدة عام. ففي نهاية كل عام كان يتعرض لاختبار تفحص فيه أعماله وكان يحق لأي مواطن أن يأخذ عليه عدم الكفاءة أو إساءة استعمال السلطة. و لهذا أحجم الكثيرون من الملوئين وسيئي السمعة عن تعريض أنفسهم لهذه المخاطر ⁽¹¹⁾.

والحقيقة التي أود أن ألفت الانتباه إليها هنا هي أن الديمقراطية المباشرة بمعنى الحكم بواسطة الشعب كله إنما هي خرافة سياسية أكثر من كونها - على حد تعبير سباين - نظاماً للحكم ⁽¹²⁾ ؛ فالديمقراطية الأثينية استندت كما أشرنا فيما سبق على ثلاث مجالس أو هيئات ؛ أولها وهي الجمعية الشعبية كانت تتكون بالفعل من مجموع المواطنين الذكور في المدينة وكانت أقرب ما تكون إلى ندوة شعبية يحضرها كل من بلغ سن العشرين وكانت تعقد اجتماعاتها بانتظام عشر مرات في العام الواحد بخلاف الاجتماعات الاستثنائية إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك أو بناء على طلب المجلس ⁽¹³⁾ - مجلس الخمسمائة.

أما مجلس الخمسمائة هذا ، فقد كان يمثل حجر الزاوية في الدستور الأثيني وكان ينتخب سنوياً بالاقتراع من جميع القرى أو الدير (الإبراشيات) بنسبة

اتساعها حتى تشكل هيئة تمثل الشعب كله تمثيلاً عادلاً. ولهذا المجلس مهمتان رئيسيتان هما : الإشراف على نشاط الحكام وتنسيق جهودهم ، و إعداد جداول أعمال الجمعية الشعبية (14).

وأخيراً كانت المحاكم الشعبية تمثل السلطة القضائية في هذا النظام ، وكانت مهمة هذه المحاكم حماية الدستور وكان أعضاؤها من المحلفين يختارون لكل دعوى بالاعتراض المباشر من بين ستة آلاف مواطن ينتخبون بالقرعة سنوياً ولم تقتصر مهمة هذه المحاكم على الفصل في القضايا الشخصية بل شمل اختصاصها البت في المسائل السياسية أيضاً. وكان العمل المعتاد لهذه المحاكم وهؤلاء المحلفين هو الفصل في اتهامات الاختلاس وسوء التصرف التي توجه ضد الحكام عند تركهم الخدمة ، و هم يبتون أيضاً في مصير أي مواطن يتهم بالخيانة العظمى أو تضليل الشعب بما يليق به من خطاب في الجمعية الشعبية (15).

وفي هذه الرقابة الشعبية تتمثل عظمة الديمقراطية الأثينية ؛ فليس الأطراف في الديمقراطية الأثينية هو وجود جمعية شعبية تضم سائر المواطنين أو تمثلهم تمثيلاً دقيقاً في مجلس الخمسمائة ، بل ما تضمنته من وسائل سياسية كفلت مسئولية القضاة والموظفين أمام مجموع المواطنين وجعلتهم خاضعين لرقابتهم طوال الوقت عبر إيجاد نوع من التمثيل النيابي الدقيق الذي يضمن مشاركة كل الشعب نظراً لقصر مدة التمثيل النيابي نظراً لأنه لم يكن يجوز إعادة انتخاب نفس الأعضاء. ومن هنا فتح الباب على مصراعية أمام الجميع ليأخذوا دورهم في إدارة الشؤون العامة. إن مجلس الخمسمائة وسلطة المحاكم الشعبية كانت تمثل دعامة الرقابة الشعبية على الحكومة ، وكانت تجدد أعضاء هاتين السلطتين ضماناً لنزاهة هذه الرقابة.

وفي هذا الإطار لم يكن ضرورياً أن يشارك الجميع في الوظائف الهامة للحكومة ؛ حيث تمتعت هذه الوظائف في حقيقة الأمر وفي ضوء الممارسة بنصيب كبير من الاستقلال ؛ حيث كان من الجائز أن يعاد انتخاب القواد العشرة أو أحدهم لأكثر من مرة. ورغم أنه كان من المفروض أن يكون هؤلاء القواد

العشرة مجرد قادة عسكريين إلا أن الواقع أنهم كانوا من ذوى السلطة حيث كان لهم تأثيراً عظيماً في المجلس التنفيذي والجمعية الشعبية في أثينا نفسها. وربما كان أبرز مثال على تلك السلطة السياسية لمجلس القواد هو القائد المحنك بريكليس Pericles الذي نجح في أن يكون الموجه الأساسي للسياسة في أثينا عاماً بعد عام⁽¹⁶⁾ حتى وصل الأمر أنه أعيد انتخابه حوالي ثلاثين مرة ، فقد تزعم بريكليس الحزب الديمقراطي وأعيد انتخابه لمجلس القواد العشرة منذ عام 461 ق.م حتى يوم مماته عام 429 ق.م. و لذلك حق للمؤرخ الشهير ثيوكديدس أن يقول " أن الحكم في أثينا كان ديمقراطياً نظرياً ، بينما الحقيقة أن مواطنها الأول – بريكليس – هو الذي كان يحكمها ". وما ذلك إلا لأنه نجح في التأثير عليهم و كسب ثقة مواطنيه بأخلاقه الرفيعة وشخصيته المحترمة وبلاغته المؤثرة وحكمته ونزاهته وقبل كل ذلك وبعده حب الناس له⁽¹⁷⁾.

وبالطبع فليس معنى ذلك هو تحول الديمقراطية في أثينا إلى ملكية أو ما يشبه ذلك ، لأن إعادة انتخاب بريكليس كانت برغبة شعبية عارمة وكم وجه إليه من لوم وكم عانى من الانتقاد له ولسياساته في مواقف كثيرة لكنه كان – ومن خلال إيمانه الشديد بقيم الديمقراطية – ينجح في التغلب على هذه الانتقادات والرد عليها والفوز في النهاية بثقة الشعب والظفر بتأييد الجمعية الشعبية.

والحقيقة فقد تعلقّت مكانة بريكليس في تاريخ الديمقراطية الأثينية بفضل مواهبه وحكمته وإخلاصه لقيم الديمقراطية وحبه للوطن وللمواطنيه من ناحية ، ومن ناحية أخرى بفضل قدرته على بلورة مفهوم الديمقراطية ومفهوم المواطنة الأثينية بصورة لم يسبقه إليها أي زعيم أثيني آخر. فقد عاش و عايش قيم الديمقراطية وطورها بهذه المعاشية وبزعامتة لها. وكان أول من نظر لها قبل أن يلتفت إلى ذلك فلاسفة اليونان أنفسهم.

ثانياً: الخطبة الجنائزية لبريكليس وبلورة مفهوم الديمقراطية والمواطنة الأثينية :

لقد كان من حسن حظ الديمقراطية الأثينية أن سجل لنا المؤرخ ثيوكديدس ببراعة منقطعة النظير خطبة الرثاء الشهيرة التي ألقاها بريكليس في الاحتفال بذكرى الشهداء الأول أولئك الذين ماتوا في ساحة المعركة في العام الأول من حرب أثينا وإسبرطة. إن هذه الخطبة الشهيرة هي أوضح ما يكشف عن مدى عمق الانتماء الوطني لأثينا من قبل زعيمها الكبير ، ومدى فخره واعتزازه بالانتماء إلى أثينا والأثينيين. إنها الدرس الأمثل في الكشف عن الديمقراطية ومعنى المواطنة.

لقد بدأ بريكليس بالحديث عن عظمة الأجداد والثناء على ما بذلوه من جهد وتضحيات في سبيل مجد أثينا ، فأوضح في أرقى بيان أن الوطنية هي أسمى شرف للأثينيين فقد كان الجميع يتقانون في حبها والتضحية من أجلها لقد كانوا يفضلونها على أموالهم وأسرهم فما قيمة المال أو الحياة بدون تمتع أثينا الوطن بكرامتها وعلو شأنها.

إن هذا التقدير لقيمة " المواطنة " في أثينا كان في حقيقة الأمر نابعا من المساواة والتمتع بكل حقوق المواطنة بالمشاركة البناءة في حياة المدينة السياسية بكل حرية وبدون أدنى قيود وعلى أساس متين من تكافؤ الفرص وتبادل المواقع القيادية والمشاركة في كل الوظائف حسب قدرات الفرد ومؤهلاته وليس بأي معيار آخر !

وقد عبر بريكليس عن كل ذلك خير تعبير حينما قال في تلك الخطبة بعد المقدمة المناسبة للاحتفاء بالشهداء : " إن نظام الحكم عندنا لا يتعارض ولا يتنافس مع أنظمة الحكم عند الآخرين. نحن لا نقلد جيراننا ، بل نحن مثال يحتذى. نعم ، نحن نسمى نظام الحكم عندنا الديمقراطية لأن الإدارة هي في أبهى جماعته من الناس لا في أيدي قلة منهم. وها هو القانون يضمن العدالة للناس في دعاويهم الخاصة على قدم المساواة ، ولكن هذا لا يمنع أن يميز امرؤ على آخر بالنسبة إلى

الفضائل والسجايا التي يتحلى بها ، فإنه عندما تبرز فضائل الفرد فإن الناس يؤثرون أن ينتخبوه إلى المناصب العامة الرفيعة لا إنعاماً أو تصدقاً عليه ، بل مكافأة له على مزاياه الخلقية. . (18) .

لقد حدد بريكلis هنا معنى الديمقراطية ، فهي نظام الحكم الذي يجعل إدارة الدولة في يد جماعة من الناس وليس في أيدي قلة منهم . وهي نظام الحكم الذي يقوم على دستور يحقق القانون فيه العدالة للجميع ؛ فالقانون في ظل الديمقراطية " يضمن العدالة للناس في دعاويهم الخاصة على قدم المساواة " . فالجميع إذن في ظلها متساوون أمام القانون .

كما رد بريكلis في تلك الفقرة على انتقاد يمكن أن يوجه لهذه المساواة وهذه المشاركة في الحكم ، ذلك النقد الذي يشير أصحابه إلى أن بريكلis نفسه قد أعيد انتخابه للمناصب الرفيعة لا إنعاماً أو تصدقاً عليه ، بل "مكافأة له على مزاياه الخلقية" .

وحينما أحس بريكلis أن هذا الرد ليس كافياً في توضيح مزايا الديمقراطية وضرورة تمتع الجميع بالمشاركة السياسية في ظلها ، أضاف قائلاً :

" إن الفقر ليس حاجزاً ، بل يستطيع المرء مهما يكن وضعياً أن يخدم وطنه . وليست الحياة العامة احتكراً أو وقفاً على فئة من الناس (19) .

وفي هذا ما فيه من تأكيد على أن الديمقراطية الأتينية كانت تتيح المشاركة للجميع دون تمييز بين فقير وغنى أو بين أمير ووضيع .

وكم كان جميلاً من بريكلis أن ينتقل من هذا المعنى السياسي للديمقراطية إلى معناها الاجتماعي وتأثيرها على العلاقة بين الأفراد الذين يعيشون في ظل مجتمع ديمقراطي وعلى معاملاتهم اليومية . لقد قال بريكلis :

" إتينا في معاملتنا اليومية لا يخامر الواحد منا شك في أمانة الآخر وصدقته ولما نغضب من جيراننا إذا ما تصرفوا بالطريقة التي

يرتضونها لأنفسهم وللسنا نذكرى الرجل الذي لا يروق لنا وإن كان رجلا لا ضرر منه. وبالرغم من أن تصرفنا في حياتنا الخاصة تصرف لا عنف فيه ولا قسوة فإن روح الاحترام تتخلل أعمالنا العامة. واحترامنا السلطة والقانون يمنعنا من أن نتصرف تصرفا خاطئا و ذلك لأننا ننظر بعين الاحترام لحماية المظلومين وللقوانين غير المكتوبة التي إذا تجاوزها المرء جر على نفسه نقمة الرأي العام⁽²⁰⁾.

وأعتقد أنه لا يوجد أروع من ذلك الذي قاله بريكلين تعبيراً عن مغزى الديمقراطية السياسية وأثرها على الواقع الاجتماعي للناس في ظلها. فما أروع أن يستخدم بريكلين هنا تعبيراً مثل "إننا في معاملتنا اليومية لا يخامر الواحد منا شك في أمانة الآخر وصدقه. " فهو يستخدم نون الجماعة ولا يميز بينه كزعيم وبين غيره من أفراد أثينا ، وهو يتحدث عن الصدق والأمانة كقيم تسود بين هؤلاء الأفراد ولا يشك أي منهما في عدم توفرهما في الآخر. وكم كان توصيفه لأثر الديمقراطية عميقاً حينما أكد على " أننا لا نذكرى الرجل الذي لا يروق لنا. . وللسنا نغضب من جيراننا إذا ما تصرفوا بالطريقة التي يرتضونها لأنفسهم .. " .

إن التصرف بحرية يتساوى فيها الجميع نفرض على الجميع أن يترك كل واحد منهم للآخر حرية القول وحرية الفعل كما يحلو له دون أن يضيق بقوله أو بفعله.

إن هذه الحرية التي يتمتع بها الجميع دون مضايقة أو انزعاج من بعضهم إزاء بعضهم الآخر ليست مطلقة بالطبع لأنها تتم في ظل احترام الجميع " للسلطة والقانون " ، ذلك الاحترام الذي يجعلهم يتصرفون التصرف الصحيح ويمنعهم من أي تصرف خاطئ. وحتى إذا ما حدثت تلك التصرفات الخاطئة وتعدي بعضهم على حقوق الآخر وحرياته فإن الجميع يلتزمون بالقانون الذي سيحمي حينئذ المظلوم ويأخذ له حقه المهضوم ، فضلاً عن أن الجميع لا يكتفي باحترام القانون المكتوب ، بل أيضاً هناك القوانين غير المكتوبة " التي إذا تجاوزها المرء جر على نفسه نقمة الرأي العام " . فاحترام التقاليد والقوانين الطبيعية والأعراف مسألة يقدرها الجميع

حتى يكسبوا احترام " الرأي العام ". وكم كان جميلا من بريكليس أيضا أن يضيف إلى هذه الآثار الاجتماعية للديمقراطية آثارا دينية واقتصادية وترفيهية يتمتع بها الناس في ظل الديمقراطية الأثينية. انظر إلى قول بريكليس في هذا الإطار :

" إننا لم نغفل أمر الترويح عن أنفسنا التعبة المرهقة ، وذلك أننا وفرنا سبل الترفيه. فعندنا ألعاب رياضية منتظمة ، وأعياد نقدم فيها التقدّمات والقرابين في أثناء السنة ، وبيوتنا جميلة أليفة. هذه البهجة المستمدة من ما حولنا من مظاهر الجمال تتفّى عن أرواحنا السأم. وبسبب عظمة مدينتنا فإن فاكهة الأرض وثمارها تجد سبيلها إلى أسواقنا فنستمتع بمنتجات البلدان الأجنبية كما نستمتع بإنتاج أرضنا (21).

إن جدية الحياة الأثينية لا تتعارض مع استمتاعهم بكل مباحج الحياة ، فهم متدينون يحرصون على أداء واجباتهم الدينية ، ويمارسون الألعاب الرياضية بانتظام ، ويستمتعون بكل مظاهر الجمال في مدينتهم كما يستمتعون بكل ما تنتجها أرضها من خيرات مادية.

وفي نفس السياق يتحدث بريكليس عن أن كل هذه المتع ووجوه الرخاء التي يعيشها الأثينيون ، لا تتعارض مع الجدية في أداء التدريبات العسكرية والاستعداد الدائم لمواجهة الأعداء. وهذه الجدية التي لا تتعارض مع الاستمتاع بالحياة تبدو في النظام التربوي الذي اتبعه الأثينيون في ظل نظامهم الديمقراطي الذي أثر بدوره على نظامهم التربوي " ففي شؤون التربية وتنشئة الجيل فترانا نخالف عن الآخرين ؛ فبينما تراهم يحملون صغارهم مشقة التمارين وعناء التدريب كي ينشأوا على الشجاعة والإقدام تجد أننا نعيش بيسر ولين وبالرغم من هذا تجدنا أبدا على استعداد لمجابهة الأخطار التي يجابهونها بشجاعة وإقدام (22) " .

لقد كان الأثينيون فيما قال بريكليس يواجهون الأخطاء " بقلوب فرحة وبدون تدريب قاس " ، و في ذات الوقت كان هذا سر انتصاراتهم المتتالية وتكوينهم لإمبراطوريتهم إذ كانوا حينما يجد الجد و تحين ساعة الحرب تجدهم

" يبدون من الشجاعة والتجلد ما يبيده الآخرون الذين قاسوا ما قاسوه في ترقبهم الألم والمحن (23) " .

ولقد كان جميلا أيضا من بريكليس أن يفاخر بأن الديمقراطية كان لها الأثر الأكبر في حرية الفكر ولمعان مواهب الإبداع العقلي عند الأثينيين. فقد كان من أروع ما قاله بريكليس في تلك الخطبة الشهيرة :

" إننا نغنى بتدريب العقل ولكننا لا نفقد الرجولة في أجسادنا .. وإذا كان المبدعون الموهوبون منا قلة قليلة فإتينا في أكثرنا جماعة تحسن الحكم في الأمور السياسية. ففي يقيننا أن العائق الأول الذي يحول دون العمل المجدي ليس الجدل والمناقشة بل نقص في المعرفة. ولذا نؤمن أن الجدل و المناقشة توفر لنا تلك المعرفة الضرورية للعمل المجدي ، لأننا شعب نتميز بحسن التفكير قبل الإقدام على العمل. (24) " .

لقد أكد بريكليس في هذه الفقرة البديعة أن الديمقراطية صنو حرية الفكر والإبداع ، وأن الإبداع لا ينمو إلا في ظل حرية النقاش والجدل فهما أساس المعرفة ، والمعرفة أساس العمل المجدي. لقد برهن بريكليس في هذه الفقرة على أن عظمة الديمقراطية تكمن في إتاحتها الفرصة للجميع ليحسنوا التفكير حتى يحسنوا في النهاية العمل.

والحقيقة أن هذه الخطبة التي مجد فيها بريكليس الديمقراطية الأثينية وكشف عن خصائصها وأثارها على كافة صور الحياة الأثينية ، كانت أشبه بملحة تمجيد للديمقراطية وتدشين لعظمتها ليس فقط في أثينا القديمة ، بل في كل زمان وفي أي مكان تطبق فيه بصورتها الأرقى التي شهدتها أثينا في عهد بريكليس.

ومع ذلك فلم تسلم الديمقراطية الأثينية من النقد ، كما لم تنجح كل هذه المزايا التي أعطتها لأثينا وجعلتها تتمتع بهذه المكانة الفريدة في التاريخ القديم في أن تصنع فلاسفتها الكبار (أقصد فلاسفة أثينا) بأنها النظام الأفضل ؛ فقد قال عنها أفلاطون " أنها تنتشر نوعا من المساواة بين المتساوين وغير المتساوين على

حد سواء ". وهذا نفس ما قاله ايزوقراط الذي ميز بين نوعين من المساواة ؛ إحداهما تمنح للجميع بقدر واحد والثانية تعطى كلا ما يناسبه. وقد ادعى أنه في أيام الماضي الجميل نبذ الأثينيون المساواة التي تساوى بين الصالح والظالم في نفس الحقوق لعدم عدالتها واختاروا " تلك التي تكرم كل فرد بما يستحقه (25)".

وبالطبع فإن هذه الانتقادات وغيرها هي من صميم الحرية التي أتاحتها الديمقراطية للجميع وهي لم تؤثر في تطور النظام الديمقراطي والتزام الأثينيون بها وتقديرهم لها. وعلى أي حال فكل انتقاد وجهه للديمقراطية الأثينية يمكن لأنصارها الرد عليه (26).

لقد تطور الحال على صعيد الواقع والتنظير الفلسفي بالديمقراطية من أيام بريكليس إلى أيام أرسطو ليقدم لنا الأخير الرؤية الأشمل والأدق للديمقراطية والمواطنة في ظل النظام الأثيني وغيره من الأنظمة اليونانية. فماذا كانت رؤية أرسطو للمواطنة بوجه عام ، وللمواطنة في ظل الديمقراطية بوجه خاص ؟!

ثالثاً: المواطنة والديمقراطية عند أرسطو :

لقد خصص أرسطو الكتاب الثالث من كتابه الشهير " السياسة " للبحث عن معنى " المواطنة " وشروطها وعلاقتها بأنظمة الحكم المختلفة والاختلافات بينها وادعاءاتها النسبية بتحقيق العدالة السياسية ، ويدخل أرسطو إلى دراسة مسألة المواطنة باعتبارها طريقة من طرق فهم العلاقة بين المدينة ونظام الحكم حيث تستمد المدينة هويتها الحقيقية من هؤلاء الذين يعترف بأنهم مواطنوها (27).

إن المرء في رأى أرسطو " لا يكون مواطناً بمحل الإقامة وحده لأن محل الإقامة يملكه أيضاً الأجانب المقيمون والعبيد ، كذلك لا يكون المرء مواطناً بمجرد حق المدعاة لدى القضاء مدعياً أو مدعى عليه .. فمحل الإقامة والمدعاة القضائية يمكن أن يكونا لأناس ليسوا مواطنين (28)".

إذن إذا لم يكن محل الإقامة وحده كافياً ولا حتى التقاضي في ظل هذه

الإقامة ، فمن هو المواطن ؟!

إن أرسطو يربط بين مفهوم المواطنة ومفهوم الديمقراطية حينما يقرر بوضوح " إن السمة المميزة للمواطن الحق على الوجه الأتم إنما هي التمتع بوظائف القاضي والحاكم ، رغم أن وظائف الحكم يمكن أن تكون مؤقتة بحيث لا يشغلها الفرد بعينه مرتين أبداً ، أو محدودة تبعاً لأي شكل آخر . و تارة تكون عامة وبلا حدود كوظائف القاضي وعضو الجمعية العمومية ⁽²⁹⁾ . ولما كان من الضروري أن يتخذ أمر تعريف المواطن تحديداً أدق وأشمل فقد قرر أرسطو أنه يمكن أن يطلق لفظ مواطن على كل من يتمتعون بوظائف الإدارة العامة في الدولة . فكان المواطن على الخصوص هو " مواطن الديمقراطية " ⁽³⁰⁾ . فمن البديهي في رأيه أن يكون للمواطن في ظل الديمقراطية هو " ذلك الفرد الذي يمكن أن يكون له في الجمعية العمومية وفي المحكمة صوت في المداولة أيأ كان مع ذلك شكل الدولة التي هو عضو فيها " وهو يعنى بالدولة أي مجموعة من البشر يملكون كل ما يلزم لسد حاجات معيشتهم ⁽³¹⁾ .

وعلى أي الأحوال فالمواطن حسب ما هو شائع في اللغة المستعملة " هو الفرد المولود لأب مواطن ولأم مواطنة ⁽³²⁾ " وقد يتسع المعنى ليشمل كل من دخل من الأجانب المقيمين زمرة الأفراد الذين يشاركون في الحقوق السياسية السابق الإشارة إليها .

ولعل هذا الاتساع في المعنى قد قاد أرسطو إلى التساؤل في مطلع الفصل الثاني من الكتاب الثالث عن العلاقة بين الفرد والمواطن وهل هناك تماثل بين فضيلة الفرد على حدة وفضيلة المواطن أو هما تختلفان إحداها عن الأخرى ؟

وللإجابة على هذا التساؤل شبه أرسطو المواطن في الدولة كالملاح على السفينة ؛ فأعضاء الدولة يشبهون الملاحين تماماً ؛ " فعلى الرغم من اختلاف وظائفهم فإن سلامة الجماعة هي عملهم المشترك . و الجماعة هنا هي الدولة ؛ ففضيلة المواطن تتعلق بالدولة دون سواها .. ومن ثم فإن فضيلة المواطن – يجوز

أن تكون فضيلة أخرى غير فضيلة الفرد على حدة (33) .

وبالطبع فقد تتلاقى فضيلة الفرد بما هو كذلك مع فضيلة الفرد المواطن " متى سلمنا بأن المواطنين جميعاً في المدينة النموذجية يجب أن يكونوا بالضرورة أخياراً " (34). إذن فمن الممكن التلاقي بين فضيلة المواطن وفضيلة الفرد إذا ما كنا فقط في إطار مدينة نموذجية فاضلة يتمتع كل مواطنها بكل الفضائل الخيرة .

ولما كان الواقع يقول أن الدولة أي دولة تتألف من عناصر متباينة فإن من الطبيعي أن ندرك ذلك التمايز بين فضيلة الفرد بما هو كذلك وبين فضيلته كمواطن في دولة ما ؛ فالحق " أن فضيلة المواطن والفضيلة مأخوذة في حد ذاتها ليستا متماثلتين إطلاقاً " لذلك يتساءل أرسطو عن من تجتمع له الفضيلة المزدوجة للمواطن والرجل الطيب ؟ ويجيب بأنهما تجتمعان في الحاكم الفاضل ؛ فهو فاضل وكيس معا وهو الجدير بأن يكون الأمر في الدولة لهذا السبب ، ولكل ذلك فإنه ينبغي - حسب نص أرسطو - أن يؤتى الرجال المرشحون للسلطان تربية خاصة " وهذا ما جرى في الواقع " حيث نرى أبناء الملوك يتعلمون على الأخص العدالة والسياسة (35) ". وهنا نجد اتفاقاً بين أرسطو وأستاذه أفلاطون على أن التربية وخاصة لمن هم جديرون بالحكم مسألة ضرورية حيث تؤهلهم للحكم بطريقة علمية وأخلاقية في الوقت ذاته.

ولاشك أن أرسطو قد اتفق مع أفلاطون أيضاً في إقراره بعدم مساواة الأفراد في الفضيلة كما في المرتبة ؛ فالحاكم هو الأكثر فضيلة وخيرية لأنه يتمتع بمرتبة الإمارة وله حق الطاعة على بقية المواطنين ؛ " فضيلة المواطنين ليست البتة مماثلة لفضيلة الحاكم الذي يحكمهم (36) ". على أن هذا التمايز الخلقي والمواطنة الأرقى للحاكم لا تتعارض مع الإقرار بأن الجميع محترمون في ظل دولة تقدر حق المواطنة بالتساوي للجميع ؛ حيث أن هذا التمايز بين فضيلة الحاكم وفضيلة المحكومين " لا يمنع احترام الناس إلى أعلى درجات الاحترام لتلك الملكة التي بها يعرف المرء أن يطيع وأن يتأمر على حد سواء. فهذا الكمال المزدوج

للإمرة والطاعة تتعلّق عادةً الفضيلة العليا للمواطن ⁽³⁷⁾ ؛ " فالمواطن يجمع بين الملكتين ليعرف الاستمتاع بالسلطان تارة والاستسلام للطاعة تارة أخرى ⁽³⁸⁾ .

وها هنا نلمح أول إشارة من أرسطو إلى إمكانية تداول السلطة بين الحاكم والمحكومين من ناحية ، و إمكانية التساوى بينهم فى الفضيلة من ناحية أخرى. وبالطبع فهذه الإشارة قد لا تتعلّق بالضرورة بفضيلة الحاكم بإطلاق ، بل قد تتعلّق فقط بفضيلة تبادل مواقع السلطة فى الوظائف التنفيذية الأقل ؛ إذ أنه بالإمكان أن نجد الرجل هنا وفى إطار وظيفة أعلى مرتبة من حقه أن يأمر فيطاع ، وأن نجده هناك وفى موقع آخر عليه أن يطيع الآخر بحكم وظيفته وتخصّصه فى مجال مختلف. إن التبادل بين المواقع والوظائف فى الدولة هو ما يجعل الكل يأمر ويطيع فى آن معاً. فكل فى موقعه و وظيفته أمر ، وكل فى موقعه مطالب بالطاعة لصاحب الأمر فى موقف آخر.

وبالطبع فإن هذا التبادل لمواقع السيادة والطاعة لا يتعلّق بالعلاقة بين السيد والعبد حيث أن الأخير مخصّص فقط للطاعة ولا يمكن أن يأمر. فكل العمال الديويين يعيّنون بحكم عملهم عن الوظائف العامة. ومن ثم فهم يطيعون أوامر سادتهم " ولا حاجة للرجل الفاضل ولا رجل الدولة ولا المواطن الطيب إلى معرفة تلك الأعمال التى يعرفها الرجال المخصّصون للطاعة إلا متى وسعهم أن يجدوا فيها نفعاً شخصياً ⁽³⁹⁾ .

وعلى أى حال فإن أرسطو يرى تساوى المواطنين الأحرار فى الفضيلة سواء منهم من يأمر أو من يطيع باستثناء الحكام الذين ينبغى أن يتمتعوا بالإضافة إلى تلك الفضيلة العامة للمواطنة " بفضيلة الحكمة والتبصر " فالتبصر " ليس البتة فضيلة الرعية ، بل الفضيلة الخاصة بالرعية هى ثقة عادلة بالرئيس ⁽⁴⁰⁾ " أى الثقة فيه وطاعة ما يأمر به طالما يحقق العدالة بين رعيته. فالرئيس كما يقول أرسطو فى " الأخلاق إلى نيقوماخوس " هو " حافظ العدل ". وإذا كان حافظ العدل فهو حافظ المساواة أيضاً ولا يعطى ذاته شيئاً أكثر إذا كان عادلاً ؛ فإنه لا يعطى

ذاته من الخير المبسوط أكثر إلا أن يكون لآخر أن يتعب تعباً مناسباً لنفسه. إذن فليس بجائر (41) .

فحكمة الرئيس وعدالته بين مواطنيه هي ما يجعله مميزاً بينهم وليس أي شيء آخر. فالمجتمع المدني في الأساس هو مجتمع لأناس متساوين أحرار يتمتعون بالفضائل كلها وعلى رأسها فضيلة المواطنة التي تجعلهم أمام القانون سواء وإن تفاوتت فضيلتهم بتفاوت وتمايز أدوارهم في المشاركة السياسية. إذ على الرغم من كل التفاوت في درجة المواطنة في ظل النظم المختلفة في الحكم إلا أن ثمة إجماعاً أشار إليه أرسطو ولا يزال يؤكد باستمرار مؤداه " ألا يمكن أن يكون المرء مواطناً حقيقة إلا بما يمكنه أن يدخل بنصيب في السلطة (42) ". فالمشاركة في السلطة السياسية بأي صورة وعلى قدر الاستطاعة هي معيار المواطنة وهي المقياس الحقيقي لانتماء الفرد لدولته ولمجتمعه المدني.

خاتمة :

وهكذا فإن الديمقراطية اليونانية عموماً والأثينية على وجه الخصوص قد كشفت لأول مرة و بصورة واضحة على الصعيدين العملى والنظرى عن المعنى الحقيقى للمواطنة. فالمواطنة ليست مجرد وجود أناس على أرض واحدة وفى زمن واحد وفى ظل دولة واحدة تحكمها أى صورة من صور الحكومة ، بل هى انتماء يتعمق لدى الفرد حينما يكون فعالاً فى مجتمعه وبين جيرانه وأفراد مجتمعه فهو لا يعمل لنفسه فقط ، بل يعمل لغيره كما يعمل لنفسه. ولا يمكن للفرد أن يعمل لغيره بدون أن يشارك فى الحياة الاجتماعية والسياسية بصورة إيجابية فعالة. إن المواطنة ليست بالنسبة إلى المكان ، بل هى تاريخ مشترك ، معتقدات مشتركة سواء كانت سياسية أو دينية أو اقتصادية. . الخ ، حياة مشتركة ، قيم مشتركة ، تبادل للخيرات والمنافع. إنها ليست أرضاً يحيا عليها الناس وليست تاريخاً يتحاكون به ويقصونه على ذويهم وبنبيهم ، إنها كل ذلك وقبله وبعده ، هى مشاركة فى اتخاذ القرار السياسى والاقتصادى المناسب للعيش معاً فى ظل دولة واحدة وتحت أى نظام عادل للحكم وخاصة إذا كان هذا النظام ديمقراطياً.

تلك هى الحكمة الماثلة فى الكلمات التى خلد بها بريكلز الزعيم الأثينى الشهير الديمقراطية الأثينية ونَظَر لها فى ذات الوقت فى خطبته الجنائزية وتلك هى الرؤية الفلسفية التى عبر عنها أرسطو فى كتابه " السياسة " واستعان فى البرهنة عليها بالواقع السياسى الحيوى الذى عاصره فى أثينا وفى غيرها من بلاد اليونان قبل أن يدهمها الاسكندر بجيوشه ويحولها من دول مدن يَتَمَتَّع الجميع فيها بالمشاركة السياسية إلى مجرد مدن خاضعة للإمبراطورية المقدونية. إنها كانت الديمقراطية الاستثناء فى تاريخ البشرية رغم كل ما رصده نقادها من عيوب. إنها لا تزال النظام الملهم لكل الديمقراطيات الحديثة رغم كل التطور الذى شهدته الديمقراطيات الغربية فى العصر الحاضر. فديمقراطية العصر الحاضر وسعت مجال المواطنة فلم يعد قاصراً على الرجال دون النساء ، على الأحرار دون العبيد ،

لكنها – أى الديمقراطية المعاصرة – لا تزال غير قادرة على استيعاب مشاركة كل الرجال وكل النساء وكل العبيد. إنها ديمقراطية نيابية ولم ولن تكون أبداً تلك الديمقراطية المباشرة التى تمتع بها الأثينيون فى عصر بريكليس.

الهوامش والمراجع

- (1) بريكلis : نص الخطبة الجنائزية التي ألقاها تخليداً لذكرى شهداء العام الأول من الحرب الأثينية - الإسرطية.
- نقلاً عن : أثينا في عهد بريكلis تأليف الكسندر روبنصن ، ترجمة د. أنيس فريجة ، مكتبة لبنان ، بيروت 1966م ص76.
- (2) الكسندر روبنصن ، نفس المرجع السابق ، ص 26.
- (3) انظر كتابنا : تطور الفكر السياسي من صولون حتى ابن خلدون ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة 1999م ، ص 44.
- (4) نفسه ، ص 45.
- وانظر كذلك : جورج سباين ، تطور الفكر السياسي - الكتاب الأول ، ترجمة حسن جلال العروسي ، دار المعارف بمصر ، القاهرة - الطبعة الرابعة 1971م ، ص 5
- (5) جورج سباين ، نفس المرجع ، ص 3.
- (6) هذه القصة نقلاً عن : ا.هـ.م جونز : الديمقراطية الأثينية ، ترجمة د. عبد المحسن الخشاب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة 1976م ، ص 16.
- (7) نفسه ، ص 17.
- (8) نفسه ، ص 24.
- (9) سباين : نفس المرجع السابق ، ص 4 ، 5.
- (10) جونز : نفس المرجع السابق ، ص 4 ، 5.
- (11) نفسه ، ص 76 - 77.
- (12) سباين : نفس المرجع السابق ، ص 6.
- (13) نفسه ، ص 5.
- (14) جونز : نفس المرجع السابق ، ص 8.
- (15) نفسه.
- (16) انظر : جورج سباين ، نفس المرجع ، ص 7 - 8.
- (17) روبنصن ، نفس المرجع السابق ، ص 66 - 67.

- (18) بريكليلس : الخطبة الجنائزية. نقلاً عن ترجمة ترجمة د. أنيس فريحة في كتاب :
أثينا في عهد بريكليلس السابق الإشارة إليه ، ص 76.
- (19) نفسه ، نقلاً عن نفس المرجع ، ص 76.
- (20) نفسه ، ص 77.
- (21) نفسه.
- (22) نفسه ، ص 78.
- (23) نفسه ، ص 79.
- (24) نفسه.
- (25) نقلاً عن : جونز : نفس المرجع السابق ، ص 73.
- (26) انظر : هذه الانتقادات والرد عليها ومناقشتها في نفس المرجع السابق ، ص 69
وما بعدها .
- (27) انظر : ليوشتراوس وجوزيف كروبس : تاريخ الفلسفة السياسية ، ترجمة محمود
سيد أحمد ، نشرة المجلس الأعلى للثقافة بالقاهرة (809) ، 2005م ، ص 209.
- (28) أرسطو : كتاب السياسة (ك3 - ب1 - 3) ، الترجمة العربية لأحمد لطفي السيد ،
نشرة الهيئة المصرية العامة للكتاب بالقاهرة 1979م ، ص 182.
- (29) نفسه (ك3 - ب1 - 44) ، الترجمة العربية ص 182.
- (30) نفسه (ك3 - ب1 - 5 ، 6) ، ص 182 - 183.
- (31) نفسه (ك3 - ب1 - 8) ، ص 183 - 184.
- (32) نفسه (ك3 - ب1 - 9) ، ص 184.
- (33) نفسه (ك3 - ب2 - 1 ، 2) ، ص 187 .
- (34) نفسه (ك3 - ب2 - 3) ، ص 188.
- (35) نفسه (ك3 - ب2 - 5) ، ص 188.
- (36) نفسه (ك3 - ب2 - 6) ، ص 189.
- (37) نفسه (ك3 - ب2 - 6) ، نفس الصفحة.
- (38) نفسه.
- (39) نفسه (ك3 - ب2 - 8 ، 9) ، ص 189 ، 190.

(40) نفسه (ك3 - ب2 - 11) ، ص 191.

(41) أرسطو : الأخلاق إلى نيقوماخوس (المقالة الخامسة - 1 .) ، الترجمة العربية القديمة ، تحقيق و تقديم د. عبد الرحمن بدوي ، الطبعة الأولى 1979م ، ص 192.

(42) أرسطو : السياسة (ك3 - ب3 - 1) ، الترجمة العربية ص 193.

وانظر أيضاً : (ك3 - ب3 - 6) ، نفس الترجمة ص 194.

المبحث الثاني

الحرية والديموقراطية
قراءة فى فلسفة أرسطو السياسية



تمهيد .. الديمقراطية الأثينية وتأسيس الليبرالية السياسية :

لاشك أن الفكر السياسى السابق على أرسطو فى بلاد اليونان قد تطور تطورات هائلة منذ التشريعات الصولونية ؛ تلك التشريعات التى كانت سبباً مباشراً لنشأة الحياة الحزبية فى أثينا حيث اختلف حولها الأثينيون بمختلف طوائفهم وطبقاتهم وتشكلت حسب مواقفهم منها الأحزاب الثلاثة ؛ حزب السهل برئاسة ليكورجوس ، وحزب البحر الذى كان الوحيد المؤيد للإصلاحات التشريعية الصولونية ، وحزب الجبل برئاسة بيزيستراتوس Peisistratus ، ذلك الزعيم الذى قدر له أن يلعب دوراً حاسماً فى تطور الحياة السياسية فى أثينا منذ أن نجح فى أن ينصب نفسه زعيماً لها عام 517 ق.م حيث بدأت معه الإصلاحات الاقتصادية والعسكرية والاجتماعية بل والدينية التى مهدت لمشاركة كل طوائف الشعب فى الحياة السياسية وخاصة بعد الإصلاحات السياسية التى أدخلها كليستينيس Clisthenes بالغائه امتيازات الأرستقراطية ونقل الحكم إلى الجمعية الشعبية Ecleisia التى كانت تضم كل المواطنين الأحرار ، والتى يختار من بينها بالقرعة مجلس البولا Boula الذى كان يتكون من خمسمائة عضو ويشرف على الإدارة والقضاء ، كما كان يختار منها أيضاً المحاكم الشعبية (1).

ولاشك أن الديمقراطية الأثينية قد تدعمت فى عصرها الذهبى على يد بركليس Preicles (490 – 429 ق.م) حفيد كليستينيس الذى وضع دستور الديمقراطية بالمعنى الصحيح حيث أتاح لكل عضو من أعضاء الدولة الاشتراك فى الأمور السياسية ووضع جميع أفراد الشعب على قدم المساواة أمام القانون (2).

إن بركليس قد أنضج النظام الديمقراطي الأثيني بحيث صار على حد تعبيره هو فى خطابه الشهير الذى ألقاه فى ذكرى الشهداء الأول – " المثال الذى يحتذى " . لقد حدد بركليس فى تلك الخطبة الشهيرة ملامح الديمقراطية الأثينية " المثال " بقوله :

" إن نظام الحكم عندنا. الديمقراطية لأن الإدارة هى فى أيدى جماعة من

الناس لا فى أيدى قلة منهم. وها هو القاتون يضمن العدالة للناس فى دعائهم الخاصة على قدم المساواة ، ولكن هذا لا يمنع أن يميز أموراً على آخر بالنسبة إلى الفضائل والسجايا التى يتحلى بها. فبته عندما تبرز فضائل الفرد فإن الناس يؤثرون أن ينتخبوه إلى المناصب الرفيعة لا إنعاماً أو تصديقاً عليه بل مكافأة له على مزاياه الخلقية. و ليس الفقر حاجزاً بل يستطيع المرء مهما يكن وضعياً أن يخدم وطنه. وليست الحياة العامة احتكاراً أو وفقاً على فئة من الناس. وفى معاملتنا اليومية لا يخامر الواحد منا شك فى أمارة الآخر وصدقه ، ولسنا نغضب على جيراننا إذا ما تصرفوا بالطريقة التى يرتضونها لأنفسهم ، ولسنا نزدري الرجل الذى لا يروق لنا وإن كان رجلاً لا ضرر منه. وبالرغم من أن تصرفنا فى حياتنا الخاصة تصرف لا عنف فيه ولا قسوة فإن روح الاحترام تتخلل أعمالنا العامة. واحترامنا السلطة والقاتون يمنعا من أن نتصرف تصرفاً خاطئاً ، وذلك لأننا ننظر بعين الاحترام لحماة المظلومين وللقوانين غير المكتوبة التى إذا تجاوزها المرء جر على نفسه نقمة الرأى العام⁽³⁾.

وإذا اعتبر البعض أن بركليس كان زعيماً سياسياً للديموقراطية الأثينية فى عصرها الذهبى ومن ثم فإن كلماته إنما قد ينظر إليها على أنها بمثابة المديح لفضائله وبيان لإنجازاته أو ما يتصوره هكذا للديموقراطية فى أثينا ، فإن شهادة أخرى للسياس تؤكد نفس تلك الملامح للديموقراطية الأثينية ، لقد قال لسياس فى خطاب جنائزى موضعاً مثل هذه الديموقراطية ومدى الحرية التى تمتع بها الأثينيون فى ظلها ، قال : " إن أسلافنا كانوا الأوائل الوحيدين فى هذا العصر الذين نبذوا الحكم التعسفى ، وأنشأوا الديموقراطية متمسكين بأن حرية الجميع هى أقوى رباط للقلوب ، يشارك بعضهم البعض الآخر فى الآمال والآلام ويحكمون أنفسهم بقلوب حرة يكرمون الخيرين ويعاقبون الأثمين وفق القانون ، ويعتبرون أنه من الوحشية أن يكره الناس بعضهم بعضاً بالقوة وأن مهمة الرجال تحديد العدالة

بالقانون و الاقتناع بالعقل وأن يلتزموا بها فى العمل متخذين من القانون سلطاناً ومن العقل معلماً (4) .

إن الديمقراطية الأثينية إذن أسست لكل نظام سياسى ليبرالى دستورى بعد ذلك. ولاشك أن ما تمتع به الأفراد فى ظلها كان فى كثير من الأحيان موضع نقد بقدر ما كان موضع فخر ؛ فبقدر ما فاخر بها الأثينيون وتغنى به الأدباء والمفكرون وخاصة من السوفسطائيين الذين تمتعوا بالحرية فى ظل الديمقراطية وأشاعوها بين الناس فكراً وعقيدة كان جوهرها عبارة أطلقها زعيمهم بروتاجوراس " الإنسان معيار كل شئ " واستخلص منها الجميع أن كلاً منهم يعد وحدة سياسية قائمة بذاتها ؛ فإن كان كل فرد هو معيار وجود ما يوجد ولا وجود ما لا يوجد ، كما هو معيار الخير ومعيار الشر حسب ما يعود عليه بالنفع والفائدة ، فمن باب أولى يكون لكل منهم مطلق الحرية فى اختيار الحكام وفى اختيار النظام السياسى الذى يخضع له .

أقول بقدر ما كانت الديمقراطية الأثينية موطن الفخار للأغلبية من اليونانيين ، بقدر ما كانت موضعاً للنقد من بعض المفكرين ، فهذا هو أفلاطون ينتقدها قائلاً : " إنه فى ظلها تملأ الحرية والعدالة حياة الناس والكل يكون حراً فى فعل ما يشاء ، ويرتب حياته كما يفضل وحسب ما يهوى (5) ... " وأنها " تعامل الناس كمتساوين سواء كانوا كذلك فى الحقيقة أم لا ؟! (6) " .

ولقد ترددت نفس هذه الانتقادات عند الشعراء والخطباء كيبوريبيدس وايسوقراط ، بل وتردد بعضها أيضاً عند أرسطو فى إطار حديثه عن ذلك النوع من الديمقراطية المتطرفة التى تبيح لكافة الناس أن يعيشوا حياة فوضوية يفعلون فيها كل ما يرغبون دون رقيب .

والواقع أن هؤلاء الذين نقدوها لم يفقدوا إيمانهم بأنها إنما حققت لهم القدر اللازم من حرية التفكير ، و حرية التعبير وحرية النقد. تلك الحرية التى جعلتهم يصفون الديمقراطية الأثينية أحياناً بما لم يكن فيها ؛ فهى لم تكن تساوى بين

الجميع إلا أمام القانون سواء فى التشريع الذى ينبغى أن يسهم فيه كلاً منهم بقدر متساوى أو حينما يخضع للمساءلة القانونية عن جريمة ارتكبتها. أما فى تولى المناصب والاختيار لها فكان الأثينيون يعرفون - كما أشار إلى ذلك بركليس فى كلماته السابقة - كيف يختارون لها الأكفأ والأفضل.

والحقيقة أننى لا أجنب الصواب حينما أقول أنه لولا ظهور الديمقراطية فى أثينا وبلاد اليونان ما كان لفلاسفة اليونان أن يظهروا بهذه الكثرة ولا كان لهم أن يناقشوا كافة قضايا الوجود والحياة بهذه الجرأة وبهذه الحيوية التى تعنى أنه لا سلطان عليهم إلا سلطان العقل. كما أنها كانت الدافع الأكبر لهم على وضع السياسة موضع التساؤل ، ومن ثم كتبوا فى السياسة وقدموا مذاهبهم الفكرية المنادية بحياة أفضل للبشر سواء ناصرُوا خلال هذه المذاهب النظام الديمقراطي أم رفضوه !

والحقيقة التى يعلمها جيداً مؤرخو الفلسفة السياسية أن سقراط رغم نقده للديموقراطية وصراعه معها ، ذلك الصراع الذى كان بمثابة صراع وجود فإما تقضى عليه وإما ينجح هو فى القضاء عليها ⁽⁷⁾ ، كان ممن تمتعوا تماماً فى ظلها بكافة الحقوق وبالقدر الأعظم من حرية التفكير والجدل مع كل المدعين فى كل مكان بأثينا ، كما أنه حينما حوكم وأعدم كان ذلك بموجب القانون الأثينى الذى كان يحترمه هو ويجله لدرجة أنه لم يوافق على الخطط التى عرضت عليه للهرب من السجن ، احتراماً للقانون وتنفيذاً لحكمه رغم إحساسه بأن الحكم بإعدامه كان حكماً ظالماً.

ونفس الشيء مع أفلاطون الذى جاء نقده ورفضه للديموقراطية - فى اعتقاده - كرد فعل طبيعى لموقف الديمقراطية من أستاذه سقراط ، وللحريات التى أعطتها للعامة ومساواتهم بتلك الطبقة الأرستقراطية التى كان ينتسب إليها. إن نقده لها إذن لم يكن فى واقع الأمر من منطلق موضوعى عقلانى ، بقدر ما كان رفضاً لواقع سياسى عاشه ورفض مظاهر الفوضى الأخلاقية والاجتماعية التى سادته.

وعلى أى حال فقد قدر لتلميذه أرسطو أن يقف موقف التساؤل من النظم السياسية كافة ومن النظام الديمقراطي على وجه الخصوص ربما لاعتقاده بأن أفلاطون إنما تطرف في فلسفته السياسية حينما انتقد كل النظم السياسية القائمة جميعاً وفضل عليها نظاماً أمثل لا وجود له إلا في " الفلسفة النظرية " المثالية سواء تلك التي عرضها أفلاطون في " الجمهورية " دولة الحاكم الفيلسوف ، أو في " القوانين " الدولة التي كان يحكمها القانون الذي كان في واقع الأمر " قانون " من وضع أفلاطون نفسه !

و يبدو أن أرسطو قد اتخذ منحى واقعياً في فلسفته السياسية ليتاح له عرض النظم السياسية السائدة و مناقشتها مناقشة موضوعية بعيداً عن النظرة المثالية المتعالية التي كان ينظر منها أفلاطون إلى تلك النظم. وهذا المنحى الواقعي هو الذي أتاح له بلا شك أن يصل إلى تحليل جيد لمعنى الديمقراطية والتمييز بين الديمقراطية الحقيقية والديموقراطية المزيفة التي أطلق عليها الديماجوجية. والحق أن كل نظريات أرسطو السياسية قد كشفت عن استقاداته الواضحة من النظام الديمقراطي الأثيني سواء في الجوانب الإيجابية منه أو في جوانبه السلبية. فهل كان أرسطو من دعاة الديمقراطية ومؤمناً بالديموقراطية وبقِيمِها من حرية وعدالة ومساواة ؟ أم كان رافضاً لها وداعياً إلى نظام سياسى آخر ؟ وما هو هذا النظام السياسى ؟ وهل اختلف هذا النظام السياسى عن الديمقراطية في صورتها الأثينية الناضجة ؟ وما مدى هذا الاختلاف ؟ كل هذه وغيرها تساؤلات تمثل إشكاليات هذه الدراسة التي نقتصر فيها على تقديم إجابات أرسطو من خلال قراءة كتاب " السياسة " من منظور مدى تأثره بالنظام الديمقراطي الأثيني.

أولاً : علم السياسة موضوعه دراسة قيم الديمقراطية :

يقول أرسطو في فقرة هامة من " السياسة " محدداً مسائل الفلسفة السياسية :

" العلوم كلها والفنون كلها الغرض منها خير ما. وأول الخيرات يجب أن يكون الموضوع الأعلى للعلوم جميعها. وهذا العلم إما هو السياسة.

فالأخير فى السياسة إنما هو العدل وبعبارة أخرى المنفعة العامة. يُرى على وجه العموم أن العدل هو نوع من المساواة وها هنا رأى العام موافق إلى حد ما للمبادئ الفلسفية التى بها وضعنا علم الأخلاق. ثم إن الاتفاق واقع على طبيعة العدل و على الأفراد الذين يطبق عليهم وعلى أن المساواة يجب أن تسود بين المتساوين بالضرورة ، فيبقى على أى نطبق المساواة وعلى أى نطبق عدم المساواة : تلك مسائل صعبة هى التى تكون الفلسفة السياسية (8) .

وهكذا فالفلسفة السياسية هى ما يعنى بدراسة على أى صورة تطبق المساواة بين البشر ، هل بصورة مطلقة وهل يمكن أن نساوى فى إطار ذلك بين المتساوين بالضرورة ؟ أم نطبق اللامساواة ؟ وإلى أى مدى يتحقق العدل فى إطار هذا أو ذاك ؟ وهل فى هذا يكون الخير ؟

إن أرسطو يبدأ الإجابة على هذه التساؤلات منذ مطلع الكتاب الأول من كتابه حيث يؤكد أن الدولة هى اجتماع يؤلفه البشر لتحقيق الخير لهم جميعاً ، ويعتبر أن الإنسان كائن مدنى بالطبع حيث أن حاجته للاجتماع بغيره من البشر مسألة ضرورية بدء من اجتماعه العائلى فيما يكون من أسرة ، إلى اجتماع مجموعة داخل قرية ، إلى اجتماع مجموعة القرى داخل المدينة - الدولة ، والدولة هى الغاية إذن لاجتماع الأفراد حيث أنه الاجتماع الذى يتحقق فيه العدل للجميع والعدل حسب تعبير أرسطو " ضرورة اجتماعية لأن الحق هو قاعدة الاجتماع السياسى وتقرير العادل هو ذلك الذى يرتب الحق (9) .

فكيف تحقق الدولة غايات الجميع وأغراضهم العادلة ؟

(أ) التمييز بين " الدولة والحكومة " ودور المواطن فيهما :

إن الدولة لا تحقق غايات الأفراد من اجتماعهم السياسى إلا إذا حرص الجميع فيها على تحقيق أهدافهم ومصالحهم (أى الخير) دون مساس بمصالح

الآخرين. ولن يتم ذلك إلا في ضوء تمييز هام أدركه أرسطو وهو من القيم الحقيقية للديموقراطية الليبرالية ألا وهو التمييز بين مفهوم الدولة وبين مفهوم الحكومة ؛ ففي الوقت الذي لا يزال الكثيرون حتى في العصر الحديث يخلطون بين الدولة والحكومة ويتحدثون عن أحدهما قاصدين الآخر أو موحدين بين الدولة والحكومة وكأنهما معاً شيئاً واحداً نجد أن أرسطو قد نجح في إدراك هذا الخلط كما نجح في التمييز بين مفهوم الدولة ومفهوم الحكومة ، فقد عبر أرسطو عن هذا الخلط في نظر العامة قائلاً : أن أولى المسائل هي العلم بماذا يعنى بالدولة في اللغة العامية. هذه الكلمة شديدة الالتباس. فالفعل الفلاني يصدر من الدولة في رأى البعض وهو في رأى الآخرين ليس إلا فعل أقلية أو ليغارشية أو طاغية (10) . وهو يفصل في هذا الالتباس قائلاً بعد ذلك مباشرة " إن الدولة بما هي ، ككل مجموع آخر تام ومؤلف من أجزاء كثيرة ليست إلا اجتماع عناصر (11) " وهذه العناصر هي مجموع المواطنين. أما الحكومة " فليست إلا نظاماً مفروضاً على جميع أعضاء الدولة (12) " . وبالطبع فقد يكون المواطن أى مواطن من هؤلاء حاكماً أو قاضياً ، وهذه الوظائف الإدارية أياً كان نوعها " يمكن أن تكون تارة مؤقتة بحيث لا يشغلها الفرد بعينه مرتين أبداً أو محدودة تبعاً لأى شكل آخر ، وتارة عامة وبلا حدود كوظائف القاضي وعضو الجمعية العمومية (13) "

وها هنا يتضح أن لكل مواطن في الدولة الحق في أن يشغل أى وظيفة من الوظائف الإدارية فيها سواء كان ذلك مدى الحياة كما هو الحال في عضويته الدائمة للجمعية الشعبية أو العمومية حيث أن كل مواطني (الدولة - المدينة) أعضاء فيها حسب دستور الديموقراطية الأثينية ومثيلاتها في بلاد اليونان ، أو يشغل وظيفة حكومية تتبع الحكومة وهذه الحكومة هي مجرد هيئة من هيئات الدولة ذات شكل معين وهي مفروضة بموجب اختيار المواطنين لنظامهم السياسي سواء كان ديموقراطياً أو ملكياً أو أرسقراطياً.... الخ .

وهؤلاء المواطنون إنما هم أعضاء أو أجزاء الدولة كما قلنا ، بينما تشكل

منهم الحكومة التى هى كما أشرنا مجرد هيئة من هيئاتها كما سيتضح من الحديث فى الفقرة التالية.

لكن قبل أن ننقل إلى هذا التمييز الجديد بين هيئات الدولة ، قد يتساءل البعض : ما هو المواطن وما تعريفه عند أرسطو ؟!

إن المواطن عنده لا يختلف عنه عند العامة فهو يرى حسب اللغة المستعملة فى عصره ، بل وربما وفى كل العصور ولدى معظم الدول أن " المواطن هو الفرد المولود لأب مواطن ولأم مواطنة وأحد هذين الشرطين لا يكفى ⁽¹³⁾ ". وقد ناقش أرسطو اشتراطات البعض لشروط أبعد من ذلك تتعلق بضرورة أن يكون أبوين أو ثلاثة بل أكثر من ذلك حتى تتم المواطنة الكاملة ، ورفضها نظراً " لأن ولادة امرئ لأب مواطن ولأم مواطنة هى شرط لا يمكن عقلاً أن يطلب من الساكنين الأول المؤسسين للمدينة ⁽¹⁴⁾ ". فمسألة السؤال عن الأصل الأول والأجداد الأول لمواطن أى دولة ليس منطقياً ؛ إذ يكتفى عادة بأن يولد المرء لأبوين من أهل أو من مواطني هذه الدولة أو تلك ! ومعروف أن دولاً كثيرة فى عصرنا الحاضر تعتبر المولود على أرضها من مواطنيها حتى لو كان الوالد والوالدة له من خارج هذا الوطن وغرباء على الدولة. وهذا التخفيف يعضد من وجهة نظر أرسطو .

وبالطبع فإن أهمية مسألة " المواطنة " تعود إلى ما يترتب عليها من حقوق يطلبها المواطن ومن الضروري أن يتمتع بها ، وهى تلك الحقوق التى تميزه فى بلده ودولته عن الغرباء الوافدين عليها. وهذه الحقوق للمواطن يترتب عليها بالضرورة واجبات تلقى على عاتقه. فالمواطنة لها فضيلتها التى يتمتع بها الفرد وتميزه فى دولته عن أى آخر " فالمواطن كالملاح عضو فى جماعة ، فى السفينة ، مع أن لكل خدمة مختلفة بأن يكون الواحد جذافاً والآخر رباناً ، وهذا مساعداً وذاك مكلفاً عملاً آخر. أعضاء الدولة يشبهون الملاحين تماماً ، فعلى رغم اختلاف وظائفهم سلامة الجماعة هى عملهم المشترك. والجماعة هنا هى الدولة ، ففضيلة المواطن تتعلق بالدولة دون سواها. إن فضيلة المواطن يجوز أن تكون فضيلة

أخرى غير فضيلة الفرد على حدة. (15) *

إن المواطنين إذن يتميزون بمدى التزامهم بعملهم وإتقانه داخل دولتهم التي هي أشبه بالسفينة التي يشتركون معاً في ملاحتها رغم تباين وظائفهم على ظهرها.

ويستطرد أرسطو فيؤكد على أن من قيم المواطنة تبادل الاحترام بين المواطنين سواء كانوا حكاماً أمريين ، أو موظفين عاديين مأمورين لأنه من الممكن أن يصبح هذا مكان ذلك ، أو ذلك مكان هذا. إنه يؤمن بتبادل الأدوار بين المواطنين في الإمرة والطاعة ؛ " فبهذا الكمال المزدوج للإمرة والطاعة تتعلق عادة الفضيلة العليا للمواطن. فهما الملكتان الضرورييتان للمواطن. وعلى المواطن أن يجمع بين الملكتين ليعرف الاستمتاع بالسلطان تارة والاستسلام للطاعة تارة أخرى (16) ". ولقد كان أرسطو في قمة وعيه بضرورة تبادل الأدوار بين مواطني الدولة حكاماً ومحكومين حينما استشهد بقول أحدهم " فليمت بؤساً إذا كان ينقطع عن أن يكون ملكاً ما دام أنه لم يتعلم قط أن يحيا حياة فرد مجرد (17) " .

إن المواطن الفاضل عند أرسطو هو " ذلك الذي يجمع في نفسه بين علم الطاعة والإمرة والقدرة عليهما ، ففضيلته تنحصر على التحقيق في معرفة هذين الوجهين المتقابلين للسلطة التي تطبق على أناس أحرار (18) " ، وإن كان يؤكد على أن من الضروري لمن يتعرضون للوظائف العليا الإمرة أن يتحلوا بفضيلة " الحكمة والتبصر " " فهي الفضيلة الوحيدة الخاصة بالإمرة. أما سائر ما سواها فهي بالضرورة من المشترك بين أولئك الذين يطيعون وبين أولئك الذين يأمرهم. التبصر ليس البتة فضيلة الرعية بل الفضيلة الخاصة بالرعية هي ثقة عادلة بالرئيس. والمواطن الذي يطيع هو كصانع الزمارات ، والمواطن الذي يأمر كالغنان الذي يستخدم الآلة (19) " .

إن المواطنة مشاركة ، والمواطنون سواء يتساوى في ذلك من يؤدي وظيفة أمرة أو وظيفة تتطلب الطاعة ، فالكل يؤدي وظيفته ويتحلى بفضيلتها المناسبة. وثمة ثقة متبادلة واحترام متبادل بين الجميع. إن الجميع أعضاء في دولة واحدة

وإن اختلفت وظائفهم وتمايزت فضاءاتهم. والدولة الصالحة هي التي تتكون من هيئات ثلاثة أو أجزاء ثلاثة أو حسب الاصطلاح الحديث سلطات ثلاثة فما هي تلك السلطات وما دور كل واحدة منها في الدولة !؟

(ب) نظرية الفصل بين سلطات الدولة :

يبدأ أرسطو عرضه لهذه النظرية التي تعد من دعائم الديمقراطية الحديثة بقوله في عبارة واضحة وصريحة :

" في كل دولة ثلاثة أجزاء إذا كان الشارع (المشرع) حكيماً اشتغل بها فوق كل شيء ونظم شؤونها. ومتى أحسن تنظيم هذه الأجزاء الثلاثة حسن نظام الدولة كلها بالضرورة. الأول من هذه الأجزاء هو الجمعية العمومية التي تتداول في الشؤون العامة ، والثاني إنما هو هيئة الحكام التي يلزم تنظيم طبيعتها واختصاصاتها وطريقة التعيين فيها ، والثالث هو الهيئة القضائية (20) "

أما أول وأهم هذه السلطات فهي بالطبع " الهيئة التشريعية " التي أطلق عليها أرسطو كما كان يطلق عليها في الديمقراطيات اليونانية الجمعية الشعبية أو الجمعية العمومية. وهذه الجمعية في رأيه أيّ ما كان طريقة تكوينها وهيراركية تشكيلها التي كانت آنذ تختلف باختلاف الدول ، فهي التي تعبر عن كل مواطني الدولة سواء كانوا جميعاً أعضاء فيها أو اختارت كل فئة أو كل طائفة أو كل قبيلة من يمثلها في هذه الجمعية. ومن ثم " فكل الطرائق التي تتشكل بموجبها الجمعية – كما يقول أرسطو – ديموقراطية (21) " لأنها باختصار كلها طرائق تؤدي إلى " استمتاع المواطنين بحقوقهم السياسية (22) " وقد حدد أرسطو اختصاص هذه الجمعية بأنها " تقرر على وجه السيادة السلام والحرب ، وعقد المعاهدات وحلها ، وتصدر القوانين ، وتصدر أحكام الإعدام والنفي والمصادرة وتتنظر في محاسبة الحكام (23) " .

إن الجمعية الشعبية إذن هي الهيئة الأهم من هيئات الدولة لأنها تعبر فيما يرى أرسطو أيضاً في ظل الديمقراطية عن " إرادة الشعب " تلك الإرادة التي هي فوق كل شيء حتى القوانين . ومن ثم فهي " السيد الحق للدولة (24) " . والحقيقة

أننى لم أجد فى تاريخ الفلسفة السياسية عبارة قيلت فى حق السلطة التشريعية أبلغ من هذه العبارة التى تكشف بوضوح عن مدى احترام أرسطو لإرادة الدولة ممثلة فى إرادة مواطنيها الذين يشكلون مباشرة أو يختارون من ينوب عنهم هذه السلطة. وقد كان فيما حدده أرسطو لها من وظائف وما لها من سلطات ما يكشف كذلك عن أنه نجح إلى حد بعيد فى تطبيق المبدأ الذى آمن به (بأنها السيد الحق للدولة) فهى التى تقرر الحرب والسلام وعقد المعاهدات. كما أنها هى المعنية حتى بإصدار قرارات النفي والمصادرة والإعدام للأفراد المارقين أو الفاسدين أو الذين أخطأوا فى حق بلدهم ووطنهم .

أما السلطة التنفيذية ممثلة فى ما يسميه أرسطو " إدارات الحكم " إشارة إلى سلطة الحكومة و من يتبعونها فى الإدارات المختلفة فى الدولة فهو يتسماعل عن عدد هذه الإدارات وأشكالها والسلطات التى يمكن أن توكل لكل منها وعلى أى شكل يعين أو يختار رؤساء هذه الإدارات وموظفيها وأى مدة يمكن أن يقضيها هؤلاء فى وظائفهم ؟! كل هذه وغيرها تساؤلات طرحها وقدم لنا بعض صور الإجابة عنها من النظم السياسية التى كانت سائدة آنذاك وترك للقائمين على أمور أى دولة الإجابة عن مثل هذه التساؤلات حسب المتغيرات والظروف السائدة فى كل دولة. ومع ذلك فلم يمنعه هذا من أن يقول أنه " فى الدول الكبرى ، كل إدارة يجوز بل يجب أن يكون لها اختصاصات تنفرد بها " وأن " كثرة المواطنين – فى هذه الدول – تسمح بكثرة عدد الموظفين " ومن ثم أوصى بأن " لا يشغل الفرد عينه بعض الوظائف إلا بعد فترات طويلة ، وثمة وظائف أخرى لا ينبغي أن " يشغلها الفرد عينه إلا مرة واحدة (25) * .

وإذا تسألنا عن " الحكام " على وجه الخصوص فإنه بعد أن يستعرض الطرق المختلفة لاختيارهم وتعيينهم يؤكد على أن اثنين منهما فقط ديموقراطيتان " وهما أن قابلية الانتخاب لجميع الوظائف ممنوحة لجميع المواطنين ، وقابلية الانتخاب بالقرعة وقابلية الانتخاب بالانتخاب أو القابليتان معاً بالاهتران ، فتكون الوظيفة الفلانية

بالقرعة والوظيفة الفلانية الأخرى بالانتخاب⁽²⁶⁾ ". وهذا يعنى أولاً أن للجميع الحق الأصل فى أن ينتخبوا للمناصب الحكومية سواء بالقرعة أو بالانتخاب ، أو بالطريقتين معاً حسب نوع المناصب الحكومية. وفى هذا ما فيه من إتاحة الفرصة أمام الجميع للمشاركة السياسية على قدم المساواة سواء كناخبين أو كمنتخبين.

أما ثالث هذه السلطات فهى السلطة القضائية التى فصل أرسطو الحديث حولها بالحديث عن " المحاكم " محدداً أنواعها الثمانية [1] محكمة لتصفية الحسابات العامة [2] محكمة للفصل فى الأضرار التى تلحق الدولة [3] محكمة للفصل فى انتهاك الحرمات الدستورية [4] محكمة لطلبات التعويض من الأفراد أو من المحاكم [5] محكمة ترفع إليها القضايا المدنية المهمة [6] محكمة لقضايا القتل [7] محكمة للأجانب⁽²⁷⁾. وقد اعتبر أرسطو " أن جميع المواطنين متى كانوا أهلاً لجميع الوظائف القضائية ، فالقضاة يمكن أن يعينوا جميعاً بالقرعة والآخرين بالانتخاب⁽²⁸⁾ ". وقد أكد أرسطو على أن هذه الطريقة فى تعيين القضاة هى الطريقة الديموقراطية لأنها تمنح القضاء فى عمومها جميع المواطنين⁽²⁹⁾.

وبالطبع فإن هذا التصور الأرسطى للسلطة القضائية إنما نبع من عصره ، ذلك العصر الذى لم يكن فيه دراسات متخصصة حول القانون والقضاء ولذلك كان يمنح للمواطنين فى عمومهم صلاحية الفصل فى القضايا وفى هذا ما فيه أيضاً من دعم مطلق للمساواة بين المواطنين ، ومن حرص كل مواطن منهم إذا ما أصبح سواء بالقرعة أو بالانتخاب حكماً فى أى قضية أن يكون عادلاً فى حكمه لأنه اليوم قد اختير قاضياً وغداً يمكن أن يمثل أمام قضاة آخرين متهماً يطلب منهم الرحمة والعدل !

وعلى أى حال فإن نظرية أرسطو فى التمييز بين هذه السلطات الثلاث فى الدولة ، ونجاحه فى الفصل بين هذه السلطات وتحديد لكل واحدة منها اختصاصاتها بهذا الشكل السابق يعنى أنه بالفعل قد سبق فلاسفة العصر الحديث وخاصة فلاسفة العقد الاجتماعى ومؤسسو الليبرالية السياسية من جون لوك حتى

مونتسكيو فى الوصول إلى هذه الصيغة التى اعتبرت أن الشعب هو مصدر كل السلطات وهو لا يمنحها إلا لنفسه عن طريق أن هؤلاء الأفراد ، أفراد الشعب يشكلون فيما بينهم الهيئة التشريعية ، كما أنهم يختارون فيما بينهم نظام الحكم وإدارته المختلفة ، وهم أنفسهم الذين يفصلون فيما ينشأ من منازعات بينهم كأفراد أو كإدارات أو كموظفين فى الدولة. ولاشك أنه يجدر بدراسة الفلسفة السياسية المقارنة بين هذه الآراء لأرسطو وبين آراء الفلاسفة المحدثين والمعاصرين سواء فى مفهومه للدولة والحكومة ، أو فى مفهومه للسلطات وتمييزه بينها ودور كل واحدة من هذه السلطات ومدى التداخل بين اختصاصاتها إذا ما اختير الفرد نفسه فيها جميعاً لأى ظروف كانت وهل من المسموح به أن يكون الفرد نفسه حاكماً وعضواً فى الجمعية الشعبية وفى المحاكم فى آن واحد ؟! أم أنه من الضروري الفصل التام بين عضوية هذه السلطات كما تم الفصل بينها كسلطات مستقلة الواحدة منها عن الأخرى ؟!

ثانياً : أنواع الحكومات ومكانة الديمقراطية بينها :

الحقيقة أن أرسطو قد شغل على مدار معظم فصول كتابه " السياسة " بتحليل أنواع الحكومات و التمييز بينها وأجهد عقله كثيراً فى محاولة المقارنة بين هذه الأنواع لمعرفة أيها أفضل من الأخرى ، و فى ظل أى نظام سياسى تكون الأفضلية ؟ وعلى أى أساس يتحدد مدى صلاحية هذه الحكومة أو تلك ؟ و هل يمكن الوصول إلى صيغة أو صورة جديدة للحكومة غير تلك التى كانت موجودة فعلاً فى عصره ؟!

(١) أنواع الحكومات :

وقد نجح أرسطو بداية فى أن يعدد أنواع الحكومات السائدة والممكنة من خلال مبدئين بسيطين هما :

(1) عدد أفراد الحكومة ، (2) الغاية التى تستهدفها الحكومة ، انظر إليه وهو يعبر عن ذلك بعبارته البليغة الموجزة قائلاً :

" بما أن الحكومة والدستور شيء واحد ، وبما أن الحكومة لها الولاية العليا على المدينة ، ينبغي على الإطلاق أن يكون ذو الولاية هذا إما فرداً وإما أقلية وإما المواطنين كافة. متى كان حكم الفرد أو الأقلية أو الأكثرية منصرفاً إلى المنفعة العامة فالدستور صالح بالضرورة. وحينما يحكمون لمنفعتهم الخاصة سواء أكانت منفعة فرد واحد أم منفعة الأقلية أم منفعة السواء فالدستور ينحرف عن غرضه (30) "

فالحكومات بناء على ذلك ستة أنواع ؛ ثلاث صالحة وثلاث فاسدة ؛ أما الثلاث الأولى فهي حكومة الفرد التي تستهدف المنفعة العامة وهي " الملكية " ، حكومة الأقلية التي تستهدف المنفعة العامة وهي " الأرستقراطية " ، حكومة المواطنين كافة التي تستهدف المنفعة العامة هي الديمقراطية (الجمهورية) (31).

أما الحكومات الثلاث الفاسدة أي التي تستهدف منفعة أفرادها وانحرفت بالدستور لتحقيق أغراضهم الخاصة وليس المنفعة العامة فهي على التوالي ؛ حكومة الطغيان ، الأوليغارشية ، الديماغوجية فالأولى نقيض الملكية ، والثانية نقيض الأرستقراطية والثالثة نقيض الديمقراطية (32).

وبالطبع فقد توقف أرسطو عند تحليل كل واحدة من هذه الحكومات وأوضح كيف يتحول الملك إلى طاغية ، ذلك التحول الذي أعجب به الفيلسوف المعاصر برتراندرسل لدرجة أنه وصف حديث أرسطو فيه بأنه أصدق عبارات كتاب السياسة وصفاً للعصر الحاضر ، إذ أن أرسطو لم يجد من ألوان الشر ما يجاوز مستطاع الطاغية (33). كما أوضح كيف تتحول الأرستقراطية من حكومة صالحة تعمل لخير الشعب فقراء وأغنياء على حد سواء إلى حكومة فاسدة تنحرف لتخدم مصالح الأقلية الحاكمة حيث يتحولون إلى أوليغاركيين طماعين في جمع أكبر قدر من الثروة على حساب الفقراء بفرض المزيد من الضرائب والشره في جمع المال. وعلى نفس النحو أوضح صور فساد الديمقراطية لتتحول من حكومة تستهدف الخير العام لمواطنيها وهي التي تمثل غالبيتهم إلى حكومة تخدم مصالح أفرادها تاركة المجتمع يتحول إلى فوضى يفعل كل فرد في ظلها ما يشاء دون خضوع

لأى ضوابط أو مراعاة للصالح العام .

ولنتوقف مع أرسطو فى تحليله هنا بالذات للديموقراطية التى حازت على جل اهتمامه مما يدل على أنها كانت فى اعتقاده الحكومة الأقرب إلى عقله حينما يميل باتجاهه الفلسفى إلى الواقعية السياسية مبتعداً عن البحث فيما ينبغى أن يكون عليه الحال وخاصة فى تصوره لتلك المدينة الفاضلة الفاترة إذا ما قيسست بمدينة أفلاطون المثالية ، والمستحيلة الوجود إذا ما قيسست بالشروط الواقعية التى يمكن أن تتوفر لأى دولة قادرة على الاكتفاء الذاتى لمواطنيها والقادرة على الدفاع عن نفسها ضد أى غزو أجنبى لها (34).

(ب) الديمقراطية هى حكومة الحرية :

إن مبدأ الحكومة الديمقراطية كما قال أرسطو بكل وضوح هو " الحرية " ؛ فالحرية " هى الغرض الثابت لكل ديموقراطية (35) "

وقد عدد أرسطو خصائص الحرية القائمة فى ظل الحكومة الديمقراطية ، فأوضح أنها تتميز بما يلى :

1- المساواة بين الأفراد مساواة تامة ؛ " ففى الديمقراطية الحق السياسى هو المساواة ، لا على حسب الأهلية بل على حسب العدد " ، ومن ثم " فالسواد يجب ضرورة أن يكون له السيادة و أن قرارات الأكثرية يجب أن تكون هى القانون الأعلى وهى العدل المطلق ؛ لأنه إنما يصدر عن هذا المبدأ : أن جميع المواطنين يجب أن يكونوا سواء (36) " .

2- تبادل المواقع القيادية فى الدولة ، فالحاكم اليوم قد يكون محكوماً غداً ، والمحكوم اليوم قد يكون حاكماً غداً ، ومن ثم يتبادلون الأوامر والطاعات (37) . " فجميع السكان يجب أن يكون ناخبين ومنتخبين ، كلهم يجب أن يتأمروا على كل فرد . وكل فرد يتأمر على الجميع عن طريق التبادل (38) "

3- إن الحرية فى الديمقراطية إنما هى على حد تعبير أرسطو " الرخصة لكل

واحد أن يعيش وفق هواه * ، فكما أن خاصة الرق ألا يكون للمرء اختيار حر ، فإن خاصة الحرية الديمقراطية التي " ينتج منها أن المواطن في الديمقراطية ليس ملزماً بالطاعة لأى كان أو أنه إذا أطاع فإنما يطيع بشرط أن يتأمر في دوره (39) " .

4- من شيم النظام الديمقراطي والحرية التي يتمتع بها الجميع في إطاره أنه " يلزم الاحتراس من خلق أى وظيفة لمدى الحياة " وإذا كانت بعض الوظائف قد اكتسبت ديمومتها من نظام الانتخاب ، فإن أرسطو يقترح أن تحد سلطات هذا الموظف الذى يعاد انتخابه مراراً ، بالعودة إلى نظام القرعة بدلاً من الانتخاب (40) .

5- لا تعنى الديمقراطية أن لطبقة ما أفضلية على طبقة أخرى ، بل أن من شيم الحرية فيها " أن المساواة بين المواطنين تقتضى ألا يكون للفقراء من السلطة أكثر من الأغنياء ، وألا يكونوا هم وحدهم السادة بل يكونوا هم بنسبة عددهم عيناها. وما من وسيلة أفضل من تلك تكفل للدولة المساواة والحرية (41) " .

6- تتخذ القرارات في ظل الديمقراطية عادة حسب الأغلبية ، وإذا كانت الدولة تتألف كالعادة من جزأين : الأغنياء والفقراء " فليكن قرار هؤلاء وهؤلاء أى قرار أكثريتهما المزدوجة هو القانون .

فإن يكن خلاف فليكن رأى الأكثرين عدداً وأولئك الذين هم أعظم نصاباً هو الذى يؤخذ به (42) " . فالمطلوب من جزئى الدولة فقراء وأغنياء إن هو أن يحكموا عقولهم ويحتكموا معاً للقانون غير ناظرين لا إلى فقر أو إلى غنى ، أى أنه لا يجب التحيز للطبقة ، بل التحيز للقانون. والأغلبية هى التى بيدها حينئذ القرار أيضاً ما كان انتماؤها الطبقي .

7- إن الحرية في ظل الديمقراطية ليست مطلقة ولا تسير حسب استسلام المواطنين لأهوائهم و رغباتهم المطلقة ، بل ينبغى أن تكون هذه الحرية

مقيّدة بالأخلاق الفاضلة ، تلك الأخلاق التى تجعل من الرجال المستتيرين قادة للدول الديمقراطية الكبرى " حيث أن هؤلاء الرجال المستتيرين لا يرتكبون الأخطاء الغليظة " وفى ذات الوقت لا يلحق الشعب - فى ظل حكمهم - أى استبداد أو ازدراء. إن كمال الحرية فى ظل هذه الديمقراطية إنما يعود إلى أخلاق الشعب. وإذا ما كان ذلك كذلك فنحن فى رأى أرسطو أمام " خير الديمقراطيات (43) ".

(ج) توزيع الثروة فى ظل الديمقراطية :

لاشك أن تساؤلات كثيرة تثار فى ذهن حول الحريات السياسية وعلاقتها بالحريات الاقتصادية ؛ فإذا كان فى الدولة أغنياء وفقراء ، وكانت الديمقراطية هى حكومة الشعب الذى عادة ما يكون غاليبته من الفقراء فماذا يفعل أغنياء الدولة مع فقرائها ؟ وماذا يفعل حكامها حتى يجنبوا الدولة هذه الازدواجية الظالمة التى لا تكون إلا فى ظل حكومة أوليجاركية حيث تكون الأقلية هى المالكة لكل الثروة ، والسواد الأعظم من الشعب لا يمتلك شيئاً !

لقد حاول أرسطو معالجة هذه التساؤلات فى إطار تحليله السياسى للنظم الديمقراطية حيث أثار مسألة إيرادات الدولة ودور الأغنياء فى معالجة أى نقص. وقد اعتبر أرسطو أن فرض الضرائب أو مصادرة الثروات ليست هى الحل لأن فى هذين الأمرين يكمن " علل الخراب فى الكثير من الديمقراطيات (44) " .

ولقد نصح أرسطو بأن يتم توزيع الثروة من البداية توزيعاً عادلاً إذا ما كانت الدولة فى ثراء حيث يجب على حكامها أن " يوزعوا على الشعب كل زائد من الإيرادات ويستوفون نصيبهم كالأخرين من هذا التوزيع (45) " .

وكم كان أرسطو دقيقاً وموفقاً حينما قال فى هذا الصدد " أن صديق الشعب المخلص يعنى بأن يجنب سواد الشعب البؤس المفرط الذى يفسد دائماً الديمقراطية ، ويصرف عنايته إلى أن يجعل اليسر أمراً دائماً (46) " . وفى هذا ما فيه من إدراك لحقيقة دور الحكام فى ظل الديمقراطية فالحاكم هنا ينبغي

أن يكون صديقاً لشعبه وأن يحاول دائماً كما قال أرسطو أن يجنبه اليأس والفقر.

وبالطبع فإن على الأغنياء أن يلعبوا دوراً في مساعدة الحاكم في رفع المعاناة والفقر عن الطبقات الفقيرة. وكم كان أرسطو دقيقاً وحكيماً أيضاً حينما قال بعبارة لا ينقصها الوضوح أو الصراحة : " إنه ليحسن لصالح الأغنياء أن تتركهم زيادات الإيرادات العامة لتوزع دفعة واحدة على الفقراء وعلى الخصوص إذا كانت الأنصبة الفردية تكفى الفرد لشراء عقار صغير أو بالأقل لشراء محل تجارة أو لاستغلال زراعى. وإذا لم يمكن استخدام جملة الحاصل بأسرها دفعة واحدة لتلك التوزيعات. فيبدأ بقبيلة قبيلة أو تبعاً لأى تقسيم على التوالى. وفى هذه الحالة يجب على الأغنياء أن يشاركوا فى التكاليف الضرورية للدولة ولكن يجب أن يجتنب إلزامهم بالنفقات التى لا نفع منها (47) ."

وبالطبع فإن أى مقارنة بين ما يقوله أرسطو هنا عن دور الدولة أو الحكومة ، وعن دور الأغنياء فى اقتصاد الدولة إنما يقارب كثيراً ما يحدث فى الديمقراطيات الحديثة وخاصة فى الدول المتقدمة. ولعل فى هذا الدرس القيم للأغنياء فى الدول المختلفة ، أولئك الذين يتصورون أن دورهم يقتصر فقط على الإكثار من ثرواتهم دون أن يشعروا بأدنى التزام تجاه شركائهم فى الحياة وفى المجتمع !!

وكثيراً ما يتصور هؤلاء الأغنياء أن دورهم إنما يقتصر على إعطاء المساعدات للفقراء. وقد حذر أرسطو من ذلك قائلاً " إن إعطاء المساعدات للفقراء إنما هو ملء برميل بلا قاع له (48) " ، فالمساعدات التى يعطيها الغنى كفرد للفقراء كأفراد لا قيمة لها. بل القيمة الحقيقية هى أن يشارك هؤلاء الأغنياء كما أشار أرسطو فى الفقرة السابقة " فى التكاليف الضرورية للدولة ". وأن تقوم الدولة بتوفير الخدمات الضرورية لكل فئات الشعب وبالأذات لفقرائه أولئك الذين يحتاجون " شراء عقار صغير " يؤويهم أو " إنشاء محل تجارى " أو العمل فى " حقل زراعى يمتلكه " ليوفروا منه قوت يومهم وليعيشوا أحراراً سعداء لا يعانون "

البؤس المفرط الذى يفسد دائماً الديموقراطية " .

وكم كان هاماً أن يضيف أرسطو إلى كل ما سبق قوله " إن الطبقات العليا إذا اجتمع لها الذكاء و المهارة عنيت بمساعدة الفقراء وتوجيههم دائماً وجهة العمل بأن توجد لهم أسبابه (49) " .

إن هذه العبارة تحمل كل معانى الاحترام لمعاناة الفقراء ولكرامتهم فى آن معاً. إن مساعدة الفقراء لا تكون كما قال أرسطو فيما سبق إلا بخلق فرصة عمل لهؤلاء وتيسير سبل حصولهم على هذا العمل حتى يمكنهم أن يمتلكوا زمام أمور معيشتهم بأيديهم دون أن يشعروا بالمهانة فى طلب المساعدة أو يعانون بؤس الحاجة وذل البطالة !

ثالثاً : ما هى الحكومة المثلى ؟ وما علاقتها بالديموقراطية ؟

ولعلنا نتساءل الآن السؤال الأصعب فى فلسفة أرسطو السياسية : ما هى الحكومة الأفضل عنده هل هى الديموقراطية بعد كل ما رأيناه من مميزات لها حددها وعددها هو نفسه ؟

إن قراءة مدققة لكتاب السياسة لأرسطو تكشف عن تردده فى حسم موقفه النهائى من الديموقراطية ؛ فهو وإن اعتبرها النظام الذى يحقق المساواة والحرية ويتيح تداول السلطة بين مواطنى أى دولة إلا أنه كان دائماً ما يخشى انفلات الأمور فى ظلها فتتحول كما أشرنا سابقاً إلى ديماجوجية (فوضى) يحكم فى ظلها أغلبية قد تكون جاهلة بالمعنى الدقيق للحكم ولا تحسن استخدام السلطة .

كما أن هذه القراءة المدققة أيضاً تكشف عن أنه كان قلقاً فيما يمكن أن يكون الشكل الأمثل للحكم ؛ ففى أحد فصول الكتاب الثالث تحدث عما أسماه الاستثناء من مبدأ المساواة فى ظل استعراضه لظاهرة كانت تحدث فى ظل نظم سياسية متعددة وهى ظاهرة نفى العظماء. وقرر فى دراسة لهذه الظاهرة أن هؤلاء الأفراد العظماء إذا ما ظهوروا فى أى دولة فلا ينبغى أن نطبق عليهم

القوانين العادية لأن " القانون لم يشرع لهؤلاء الناس الأفذاذ " فهم فى نظره " القانون ". وقد تساءل : ماذا يفعل مواطنو دولة المدينة الفاضلة إذا ما ظهر هذا الرجل العظيم فى ظل دولة المدينة الفاضلة ؟ هل ينبغي أن ينفى أو يطرد ؟ هل يطلب منه الطاعة ؟ وكانت إجابته الواضحة " أن الأمر الوحيد الذى يجب طبعاً على جميع المواطنين (يقصد مواطنى المدينة الفاضلة) أن يختاروه أن يخضعوا طواعية لهذا الرجل العظيم وأن يتخذوه ملكاً عليهم طوال حياتهم (50) .

وهذا الاستثناء إذن يتعلق بأن أرسطو يفضل حكم الفرد العظيم الفذ إذا ما ظهر بعظمته وتفوقه على كل مواطنى دولته. فهو إذن يفضل " الملكية " إذا ما كان الملك فيها هو هذا الرجل الفذ بقدراته و ملكاته التى لا يمكن إلا أن يحترمها الجميع ويملكوه عليهم مدى الحياة وفى هذا ما فيه من عودة أرسطو إلى حكم الملك الفيلسوف عند أفلاطون (51).

ولما كان هذا كما قلنا وكما قال أرسطو هو الاستثناء الذى ربما لا وجود الزمان به لأى دولة فى أى عصر وعلى ذلك فالأقرب إلى رأى أرسطو الحقيقى هو ما قاله فى هذا الصدد بعد أن استعرض كل النظم الحكومية السائدة فى عصره وخاصة بعدما عرض للحكومات التى اعتبرها تعمل لخير شعوبها من بين الحكومات الست التى اعتبر أن ثلاث منها فقط هى الصالحة. ولكنه انتهى من تحليلاته إلى أن هذه الحكومات الصالحة ربما تتقلب كما أشرنا فيما سبق إلى مضاداتها. ولذلك ظل السؤال معلقاً : ما هو أفضل شكل للحكومة بالنسبة لأكثرية الدول وبغض النظر عن أن ثمة شكلاً معيناً للحكومة يكون صالحاً أو ملائماً لدولة ما من الدول ولظروفها السياسية وقد جاءت إجابة أرسطو على هذا السؤال الشائك محيرة حيث توصل فيما يبدو إلى شكل حكومى يكون وسطاً بين نظامين قد يتطرف من يقودهما وهما : الديمقراطية والأرستقراطية ، حيث أن تطرف الديمقراطية يحولها إلى ديموقراطية ويطلق عليه أرسطو البوليتيا Politeia – The Polity

أى الحكومة الدستورية. والحقيقة أن هذا اسم أطلقه أرسطو نفسه على الديمقراطية المعتدلة فى الكتاب الثالث⁽⁵²⁾. فهل يكون هذا النظام الدستورى للحكومة هو الديمقراطية الصحيحة⁽⁵³⁾ التى يشارك فيها جميع المواطنين فى الحكم ؟

فى اعتقادى أن أرسطو كان أميل إلى الديمقراطية المعتدلة وقد أطلق عليها هذا الاسم الجديد معتبراً أنه إنما يتحدث عن نظام أغفله من سبقوه ومن عاصروه لأنه أكد على أن هذا النظام محكوم بالدرجة الأولى بالقانون أو بالدستور وهذه هى خاصته الأولى ، أما خاصته الثانية فهى أنه يفضل أن يكون الحكام فى إطاره من مواطنى الطبقة الوسطى. وهاكم الأدلة على ذلك من نصوص أرسطو فى كتاب السياسة.

إنه فى حديثه عن عناصر دولة المدينة الفاضلة وهى الدولة المثلى فى فكره السياسى يقول أن " الحكومة الفاضلة التى نبحث عنها هى على التحقيق تلك التى تحقق لكثلة الاجتماع أوسع نصيب من السعادة. والسعادة لا تتفك عن الفضيلة. وفى الجمهورية الفاضلة حيث تكون فضيلة المواطنين أمراً واقعياً على إطلاق الكلمة بتمامه لا إضافياً إلى مذهب معين يحرص المواطنون على الامتناع من كل مهنة آلية ، و من كل مضاربة مفرطة الربح ، ومن الأعمال الخسيسة المضادة للفضيلة. كذلك هم لا يزاولون الزراعة. لأنه ينبغى أن يكون للمرء من الفراغ لاكتساب الفضيلة والاشتغال بالشئ العام⁽⁵⁴⁾ " .

وفى هذا النص ما يؤكد أنه يفضل أن يكون أفراد الحكومة ممن لا يعملون الأعمال اليدوية أو الآلية الشاقة ، كما أنه لا يفضل أن يكونوا من أولئك المضاربين فى الأسواق بغرض تحقيق الأرباح المفرطة. إنه يفضل أن يكون للمرء الذى يحكم أن يكون له من الفراغ ما يؤهله " لاكتساب الفضيلة والاشتغال بالشئ العام " .

إذن من يكون هؤلاء وبأى مبدأ سياسى يؤمنون ويحكمون ؟

إن هؤلاء الحكام بداية لابد أن يكونوا من المواطنين الأحرار ، وفى

الديموقراطية الحق كما قال أرسطو " تكون السلطة مسندة إلى جميع الرجال الأحرار (55) " ، إن ميل أرسطو نحو الديمقراطية هنا واضح حيث يقول في إطار حديثه أيضاً عن المساواة والسلطة في مدينته الفاضلة " أن السلطان والطاعة يجب أن يكونا مستمرين وعلى وجه التناوب (56) " وهذا التناوب والتداول للسلطة والطاعة لا يكون كما هو معلوم إلا في ظل النظم الديمقراطية. ولذلك فقد طالب أرسطو في النظام التربوي في المدينة الفاضلة بنظام تربوي قائم على المساواة بين جميع المواطنين لا فرق في ذلك بين من سيتولون الحكم و من سيكونون الرعايا ، فقال أنه " يجب بالضرورة أن تكون التربية فيها (يقصد في الدولة المثالية الفاضلة) واحدة متمثلة لجميع أعضائها. فما هو مشترك يجب أن يُعلّم بالاشتراك. ومن الخطأ العميق أن يظن كل مواطن أنه هو سيد نفسه فإنهم جميعاً يدينون للدولة ، ماداموا هم كل عناصرها وما دامت العناية التي توجه الأجزاء يجب أن تأتلف مع العناية الموجهة للمجموع (57) " .

و لما كان المواطنون في ظل هذه الدولة المثالية يخضعون لنفس النظام التربوي ويجدر بهم جميعاً أن يشاركوا في الحكم وأن يتناوبوه. فنحن إذن في ظل نظام ديموقراطي يستند على فضيلة كل المواطنين ؛ " وكلما كانت المساواة في الحقوق السياسية تامة كانت الديمقراطية خالصة من كل شائبة " حسب تعبير أرسطو (58). ومع ذلك فقد تساءل عن خير دستور يمكن أن يحقق هذه المساواة وعن أى طبقة يمكن أن تحكم في ظلّه وتحقق الخير للجميع بالتزامها بالقانون ؟

وكانت إجابته على هذا التساؤل من خلال إدراكه وتأكيدّه على أن " كل دولة تشمل ثلاث طبقات متميزة ؛ المواطنون الأغنياء جد الغنى والمواطنون الفقراء جد الفقر والمواطنون الموسرون الذين يشغل وضعهم الوسط بين ذينك الطرفين " ، وبناء على ذلك أكد على أن من الضروري أن يحدث الوفاق بين الجميع على أن " الاعتدال والوسط في جميع الأشياء هما أحسن ما يكون فينتج من ذلك جلياً أنه في صدد الثروات الملكية الوسطى أوفق مما سواها (59) " .

وفى ضوء هذا وذاك قرر أرسطو " أن الدولة تكون بالضرورة أحسن حكماً متى تكونت من هذه العناصر التى تقوم منها مقام القاعدة الطبيعية (60) " على أساس " أن تلك الأوضاع الوسطى هى أمن ما تكون للأفراد ؛ فهم من ثم لا يشتهون ثروة الغير كما يفعل الفقراء ، وثروتهم غير مشتهاة كذلك من الغير كما يقع لثروة الأغنياء من قبل أهل الفقر المدقع (61) " .

إن أفراد الطبقة الوسطى هم الأفضل للحكم لأنهم إذن ليسوا أثرياء ثراء شديداً فيحرصون على الثروة ويعادون الفقراء لأن فى ثروتهم مطمعاً لهؤلاء الفقراء ، كما أنهم ليسوا فقراء فقراً مدقعاً فيكونوا شرهين طامعين فى ثروات غيرهم . فضلاً عن أن المثل الأعلى لهؤلاء الأفراد من الطبقة الوسطى ذوى الثروة المتوسطة ليس إلا الثقافة والحكمة فهم ميسوروا الحال ولا يطمعون فى ثروات غيرهم وفى ذات الوقت ليسوا محرومين من الثروة ولا يحسون بالحاجة إلى المزيد منها لأنهم إنما يهتمون بتتمية عقولهم .

ولكل ذلك فقد قال أرسطو " أن الإجماع السياسى هو على الخصوص أحسن ما يكون متى تكون من مواطنين ذوى ثروة متوسطة . وأن الدول الحسنة الإدارة هى تلك التى فيها الطبقة الوسطى أكثر عدداً و أشد قوة من مجموع الطبقتين الأخريتين أو بالأقل من كل واحدة منهما على حدة (62) " .

وقد عدد أرسطو مميزات أخرى للطبقة الوسطى غير أنها متوسطة الثروة وأنها قادرة على إقامة التوازن فى المجتمع السياسى ، حيث لاحظ أيضاً أنها طبقة " لا تتور أبداً " ، كما لاحظ كذلك " أن المرشحين الأخيار ظهرتوا من هذه الطبقة الوسطى (63) " .

لقد انتهى أرسطو إذن إلى تفضيل حكم الطبقة الوسطى لأنه وجد حسب نصه " أن الدستور لا يكون ثابتاً وقوياً إلا حيث تزيد الطبقة الوسطى فى العدد على الطبقتين الطرفيتين أو بالأقل على كل واحد منهما فلا يحوك الأغنياء له المؤامرات المخيفة بالاتفاق مع الفقراء ، لأن الأغنياء والفقراء على سواء يخشون

النير الذى يفرضه بعضهم على بعض دولة بينهم. فلو أنهم بغوا السلطان لمنفعة عامة لما وجدوه إلا فى الطبقة الوسطى. وليس يثق المرء أبداً إلا بحكم ، والحكم ها هنا هو الطبقة الوسطى (64) .

وهكذا بدا لنا بوضوح أن أرسطو يرى فى حكومة الطبقة الوسطى الحل الأمثل للصراع المتناقم بين الأغنياء شديدي الثراء والفقراء شديدي الفقر. كما أنها هى تلك الحكومة التى ستحرص على تطبيق الدستور وتُحكم القانون الذى يضمن للجميع " الحرية والمساواة وهما القاعدتان الأساسيتان للديموقراطية ". وعلى ذلك يمكن القول أن أرسطو كان من أشد من تأثروا بالديموقراطية الأثينية وخاصة إذا ما تخلصت من شوائبها التى تؤدى إلى خراب الدولة وتحولها إلى دولة فوضوية. إن الديمقراطية المعتدلة – الدستورية – الحريصة على تطبيق المساواة والحرية بضمان تداول السلطة وقوة الطبقة الوسطى هى النظام الأمثل فى رأيه. فهل يمكن القول أن أرسطو كان فيلسوفاً ديموقراطياً رغم كل ما قيل منه أو عنه من مؤرخيه أنه من نقاد الديمقراطية ؟

الحق أنه كان كذلك ، فلم تكن انتقاداته للديموقراطية إلا محاولة منه للتحذير من المثالب والمفاسد التى يمكن أن تقع فى ظلها ، فهو من أنصار الديمقراطية المعتدلة ، ومن دعاة الليبرالية الدستورية التى تساوى بين البشر فى الحقوق والواجبات فى الوقت الذى تحفظ فيه للمتميزين دورهم القيادى سواء كانوا من الأثرياء الذين يحرصون على مساعدة الدولة فى إقامة العدالة فى توزيع الثروة على الجميع أو كانوا من الطبقة الوسطى الذين يحرصون فى حال حكمهم على تطبيق القانون والحرص على التوازن فى الدولة ، أو كانوا من الفقراء الذين يجتهدون فى عملهم أياً كان وتساعدهم الدولة والحكومة بالتوزيع العادل للثروة وفتح أبواب الكسب الحلال أمامهم باستمرار .

الهوامش والمراجع

- (1) انظر : كتابنا : تطور الفلسفة السياسية من صولون حتى ابن خلدون ، السدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة 2005م ، ص 29 - 33 .
وكذلك كتابنا : تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي ، الطبعة الثانية ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة 2004م ، ص 323 وما بعدها.
- (2) انظر : نفس المرجعين السابقين ، الأول ص 33 ، والثاني 331 - 335 .
- (3) نقلاً عن : تشارلز الكسندر روبنسن : أثينا في عصر بركليس ، ترجمة د. أنيس فريجة ، مكتبة لبنان ، بيروت 1966م ، ص 76 - 77 .
- (4) نقلاً عن : أ.هـ.م جونز : الديمقراطية الأثينية ، ترجمة د. عبد المحسن الخشاب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة 1976م ، ص 92 .
- (5) Plato : The Republic (557) , Translated by H.D.Lee, The Penguin Classics, London 1962, P.329.
- (6) Ibid (558) , Eng . Trans. P. 330-331 .
- (7) انظر د. أميرة حلمي مطر ، الفلسفة عند اليونان ، دار النهضة العربية بالقاهرة 1977م ، ص 142.
- (8) أرسطو : السياسة (ك3 - ب7 - 1) ، الترجمة العربية لأحمد لطفي السيد ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة 1979م ، ص 212 .
- (9) نفسه (ك1 - ب1 - 13) ، الترجمة العربية ص 97 .
- (10) نفسه (ك3 - ب1 - 1) ، ص 181 .
- (11) نفسه (ك3 - ب1 - 2) ، ص 181 .
- (12) نفسه (ك3 - ب1 - 1) ، ص 181 .
- (13) نفسه (ك3 - ب1 - 4) ، ص 182 .
- (14) نفسه (ك3 - ب1 - 9) ، ص 184 .
- (15) نفسه (ك3 - ب2 - 1) ، ص 187 .
- (16) نفسه (ك3 - ب2 - 7) ، ص 189 .
- (17) نفسه (ك3 - ب2 - 6) ، ص 189 .

- (18) نفسه (ك3 - ب2 - 10) ، ص 190 .
 (19) نفسه (ك3 - ب2 - 11) ، ص 191 .
 (20) نفسه (ك6 - ب11 - 1) ، ص 348 .
 (21) نفسه (ك6 - ب11 - 5) ، ص 349 .
 (22) نفسه (ك6 - ب11 - 3) ، ص 349 .
 (23) نفسه (ك6 - ب11 - 2) ، ص 348 .
 (24) نفسه (ك6 - ب11 - 8+10) ، ص 351 .
 (25) انظر نفسه (ك6 - ب12 - 4+2+1) ، ص 352 - 353 .
 (26) نفسه ، (ك6 - ب12 - 12) ، ص 358 .
 (27) نفسه (ك6 - ب13 - 2+1) ، ص 360 .
 (28) نفسه (ك6 - ب13 - 3) ، ص 361 .
 (29) نفسه (ك6 - ب13 - 4) ، ص 362 .
 (30) نفسه (ك3 - ب5 - 1) ، ص 198 .

(31) فضلنا هنا استخدام كلمة " الديمقراطية " بدلاً من " الجمهورية " * التي استخدمها أحمد لطفي السيد في الترجمة العربية وقد استخدم سنكلير T.A.Sinclair في الترجمة الإنجليزية كلمة Polity. و استبقى كلمة Democracy للدلالة على الحكومة البوليتية حينما نقصد ؛ فحكم الأغلبية يسميه الحكومة الدستورية وحينما نقصد نسمى الديمقراطية. والحقيقة أن ثمة قلقاً في النص الأرسطي وفي الترجمات فيما يبدو لأنه إنما يتحدث في كثير من الأحيان عن نوع آخر من الحكومات التي رأى أنها الأصلح وهي حكومة الطبقة الوسطى الملزمة بالدستور وهذه هي البوليتية Polity (الدستورية) .
 انظر الترجمة الإنجليزية لسنكلير في :

Aristotle : The Politics (B.IV- Ch.2) , English Translation By T.A. Sinclair , Penguin Books , London 1977 , P. 151 .

- (32) انظر : أرسطو : كتاب السياسة (ك3 - ب5 - 4+3+2) الترجمة العربية ص 191 .
 (33) انظر : برتراندرسل : تاريخ الفلسفة الغربية - الكتاب الأول (الفلسفة اليونانية) ، ترجمة زكي نجيب محمود ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، الطبعة الثانية

1967م ، ص 306-307 وراجع أرسطو : نفس المصدر السابق ، (ك6 - ب8 - 1 ، 2 ، 3) ، الترجمة العربية ص 337.

(34) انظر : عرضنا لنظريته في المدينة الفاضلة وشروطها في كتابنا : تطور الفلسفة السياسية ، سبق الإشارة إليه ، ص 86-88. وانظر : نقدنا لهذه النظرية في نفس المرجع ، ص 91.

و راجع تفاصيل تلك الشروط ونظرية المدينة الفاضلة عند أرسطو في كتابه " السياسة " ، الكتابان الرابع والخامس ، ص 236 وما بعدها من الترجمة العربية.

(35) أرسطو : نفس المصدر السابق (ك7 - ب1 - 6) ، الترجمة العربية ص 365.
(36) نفسه.

(37) نفسه.

(38) نفسه ، (ك7 - ب1 - 8) ، ص 365.

(39) نفسه (ك7 - ب1 - 7) ، الترجمة العربية ص 365 .

(40) انظر : نفسه (ك7 - ب1 - 10) ، ص 367 .
(41) نفسه.

(42) نفسه ، (ك7 - ب1 - 13) ص 368.

(43) نفسه ، (ك7 - ب2 - 4) ص 370 - 371.

(44) نفسه ، (ك7 - ب3 - 3) ص 376.

(45) نفسه ، (ك7 - ب3 - 4) ص 376.

(46) نفسه.

(47) نفسه ، ص 376 - 377.

(48) نفسه ، ص 376.

(49) نفسه ، (ك7 - ب3 - 5) ص 377.

(50) أرسطو : نفسه (ك3 - ب8) ص 217 - 220.

(51) انظر : كتابنا : تطور الفلسفة السياسية ، سبق الإشارة إليه ، ص 89 - 90.

وانظر كذلك : د. مصطفى الخشاب ، تاريخ الفلسفة والنظريات السياسية ، مطبعة لجنة البيان العربي ، القاهرة ، الطبعة الأولى 1953م ، ص 154 وما بعدها.

- (52) جورج سباين ، تطور الفكر السياسي ، الكتاب الأول ، ترجمة حسن جلال العروسي ، دار المعارف بمصر ، الطبعة الرابعة 1971م ، ص 143 .
- وانظر أيضاً : كوبلستون : تاريخ الفلسفة اليونانية – المجلد الأول (اليونان وروما) ترجمة د. إمام عبد الفتاح إمام ، منشورات المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة 2002م ، ص 476 .
- (53) هذا ما توصل إليه د. ماجد فخري في كتابه : أرسطو طاليس – المعلم الأول ، المطبعة الكاثوليكية ببيروت ، بدون تاريخ ، ص 136 .
- (54) أرسطو : نفس المصدر (ك4 – ب8 – 2) ، الترجمة العربية ص 259 .
- (55) نفسه ، (ك6 – ب3 – 7) ص 318 .
- (56) نفسه ، (ك4 – ب13 – 4) ص 275 .
- (57) نفسه ، (ك5 – ب1 – 2) ص 290 291 .
- (58) نفسه ، (ك6 – ب4 – 2) ص 324 .
- (59) نفسه ، (ك6 – ب9 – 3) ص 338 – 339 .
- (60) نفسه ، (ك6 – ب9 – 6) ص 340 .
- (61) نفسه ، (ك6 – ب9 – 7) ص 340 .
- (62) نفسه ، (ك6 – ب9 – 8) ص 340 .
- (63) نفسه ، (ك6 – ب9 – 9 – 10) ص 340 .
- (64) نفسه ، (ك6 – ب10 – 4) ص 344 .

نصوص مختارة من كتاب السياسة لأرسطو^(*)

(الكتاب الثالث - الكتاب السادس - الكتاب السابع)



(*) نقلاً عن الترجمة العربية للدكتور أحمد لطفى السيد نشرت الهيئة المصرية العامة للكتاب 1979 م.

الكتاب الثالث

الدولة والمواطن - نظرية الحكومات والسيادة - فى الملكية

الباب الأول

1- حينما ندرس طبيعة الحكومات المختلفة ونوعها الخاص فأولى المسائل هى العلم بماذا يعنى بالدولة. فى اللغة العربية ، هذه الكلمة شديدة الالتباس. فالفعل الفلانى يصدر من الدولة فى رأى البعض وهو فى رأى الآخرين ليس إلا فعل أقلية أوليغارشية أو طاغية. ومع ذلك فالرجل السياسى والمقنن إنما يقصدان فى أعمالهما إلى الدولة ليس غير. والحكومة ليست إلا نظاماً ما مفروضاً على جميع أعضاء الدولة.

2- لكن الدولة بما هى ، ككل مجموع آخر تام ومؤلف من أجزاء كثيرة ، ليست إلا اجتماع عناصر ، فينبغى بالبداية أن يتساءل بادئ الأمر ما هو المواطن ما دام المواطنون بما هم عدة ماهم العناصر ذاتها للدولة. وعلى ذلك لنبحث أولاً من الذى يسمى مواطناً وماذا يعنى هذا الاسم ؟ فتلك مسألة مختلف فيها غالباً وهيئات أن يقع رأى فيها بالاجماع ، ففلان بما هو مواطن فى الديمقراطية ينقطع غالباً عن أن يكونه فى دولة أوليغارشية.

3- ونحن نخرج من المناقشة المواطنين الذين لا يكونونهم إلا بسبب عرضى كهؤلاء الذين يجعلون كذلك بمرسوم.

لا يكون المرء مواطناً يحمل الإقامة وحده ، لأن محل الإقامة يملكه أيضاً الأجانب المقيمون والعبيد. كذلك لا يكون المرء مواطناً بمجرد حق المدعاة لدى القضاء مدعياً أو مدعى عليه. لأن هذا الحق يمكن أن يخول بمجرد معاهدة تجارية. فمحل الإقامة والمدعاة القضائية يمكن أن يكونا لاثاس ليسوا مواطنين. وكل ما فى الأمر أنه فى بعض الدول يحدد تمتع القاطنين بهذا الحق فيفرض عليهم مثلاً أن يختاروا كفيلاً ، وهذا تضيق فى الحق الذى يخولونه.

4- والأولاد الذين لم يبلغوا سن القيد المدني ، والشيوخ الذين حذفت أسماؤهم منه ، هم فى وضع مشابه تقريباً : فإن هؤلاء وهؤلاء هم على التحقيق مواطنون ، ولكنه لا يمكن أن يعطوا هذه الصفة على جهة الإطلاق ، وينبغى أن يضاف إلى أولئك إنهم مواطنون ناقصون وإلى هؤلاء إنهم مواطنون متقاعدون. وليختر من شاء أى تعبير فلا أهمية للألفاظ ، بل إنه ليفهم بلا عناء ما هى فكرتى. وإن ما أبحث فيه هو المعنى المطلق للمواطن مجرداً عن كل النقائض التى نبهنا عليها آنفاً. وما زالت الصعاب بأعبائها وما يزال حل المسألة هو فى حق المواطنين الموصومين بالعار والمنفيين⁽¹⁾.

إن السيمة المميزة للمواطن الحق على الوجه الأتم إنما هى التمتع بوظائف القاضى والحاكم. ومع ذلك فإن وظائف الحكم يمكن أن تكون تارة مؤقتة بحيث لا يشغلها الفرد بعينه مرتين أبداً ، أو محدودة تبعاً لأى شكل آخر ، وتارة عامة وبلا حدود كوظائف القاضى وعضو الجمعية العمومية.

5- ربما يجحد أن تلك إدارات حقيقية وإنها تخول بعض السلطة الأفراد الذين يتمتعون بها ، لكنه قد يظهر لنا هزواً ألا يخول سلطة ما أولئك الذين يملكون السيادة. على إني لا أكاد أعلق على هذا من الأهمية. بل هذا هو أيضاً مسألة الفاظ. فإن اللغة ليس بهذا أبداً حد جامع للتعبير عن معنى القاضى وعضو الجمعية العمومية. وإني اتخذ لتعيين هذا المعنى لفظ "الإدارة العامة" فأسمى مواطنين كل أولئك الذين يتمتعون به. وإن حد المواطن هذا أولى من سواه بالاتطبيق على أولئك الذين يوصفون عادة بهذا الوصف.

6- ومع ذلك يلزم ألا يعزب عن النظر أن فى كل نظم الأشياء تتخالف موضوعاتها بالنوع قد يحدث أن يكون أحدها أولاً والآخر ثانياً وهلم جرا وألا يوجد بينها مع ذلك أية علاقة مشتركة فى الطبيعة الأصلية لتلك الأشياء أو ألا تكون تلك العلاقة بالوساطة. كذلك الدساتير تبين لنا متخالفة فى أنواعها ، هذه فى الصف الأخير ، وتلك فى الصف الأول ، ما دام أنه لابد من وضع الدساتير الباطلة والفاصلة بعد تلك التى احتفظت بكل صفاتها. وسأقول فيما بعد ماذا أعنى بدستور فاسد. ومن ثم يتغير المواطن بالضرورة من دستور إلى آخر. فالمواطن كما قد حددناه هو على

الخصوص مواطن الديمقراطية.

7- هذا لا يعنى أنه لا يمكن أن يكونه أيضاً فى غيرها ، لكنه لا يكون بالضرورة. من الدساتير ما لا يعترف بالشعب ، وعوضاً عن الجمعية العمومية يكون مجلس الشيوخ ، ووظائف القضاة تسند إلى هيئات خاصات كما فى لقدمونيا حيث اليففور يتقاسمون القضايا المدنية وحيث الجيروننت يفصلون فى قضايا القتل وحيث القضايا الأخرى يمكن أن تكون من اختصاص محاكم مختلفة ، وكما فى قرطاجنة حيث بعض إدارات لها الميزة الخاصة باصدار جميع الأحكام.

8- ينبغى أن يكون حدنا للمواطن معدلا على هذا الوجه. فى أى موضع آخر غير الديمقراطية لا يوجد الحق العام وغير المحدود فى أن يكون المرء عضواً فى الجمعية العمومية وفى أن يكون قاضياً. بل على نقيض ذلك تلك سلطات خاصة لأنه يمكن أن يوسع لجميع طبقات المواطنين أو يضيق على بعضها أهلية المداولة فى أعمال الدولة وأهلية القضاء ، وهذه الأهلية عينها يمكن أن تنطبق على جميع الأشياء أو يقتصر فيها على بعضها. حينئذ بدهى أن المواطن هو الفرد الذى يمكن له فى الجمعية العمومية وفى المحكمة صوت فى المداولة ليا كان مع ذلك شكل الدولة التى هو عضو فيها. وأعنى وضعياً بالدولة لفيها من أناس من هذا القبيل بملك كل ما يلزم لسد حاجات المعيشة.

9- فى اللغة المستعملة المواطن هو الفرد المولد لأب مواطن ولأم مواطنة ، وأحد هذين الشرطين لا يكفى. قد يذهب بعضهم بالترحج إلى أبعد من ذلك فيشترط أبوين أو ثلاثة بل أكثر من ذلك. غير أنه من هذا التعريف الذى يظن به أنه بسيط بقدر ما هو جمهورى تنشأ صعوبة أخرى ، وهى أن يعلم هل كان الجد الثالث أو الرابع مواطناً. من أجل ذلك كان غريغاس الليونتيومى مازجا الحيرة بالتهكم يزعم أن مواطنى لاريسا كان يصنعهم صناع ليس عندهم الا هذا المنسج ، فكانوا يصنعون أهل لاريسا كما يصنع الخزاف قدراً. وعندنا المسألة تكون من البساطة بمكان. إنهم كانوا مواطنين اذ هم كانوا يتمتعون بالحقوق الواردة فى تعريفنا ، لأن ولادة امرئ لأب مواطن ولأم مواطنة هى شرط لا يمكن عقلا أن يطلب من الساكنين الأول ، المؤسسة للمدينة⁽²⁾.

10- وقد يكون مشكوكا فيه على وجه أقوم حق أولئك الذين لم يصيروا مواطنين إلا على أثر ثورة كما فعل كلستين بعد طرد الطغاة من أثينا إذ أدخل في القبائل زمرا من الأجانب والعبيد المقيمين. في حق هؤلاء المسألة الحق هي أن يعلم لا أنهم مواطنون بل هل يكون لهم بالحق أو بالباطل. حق أنه من هذا الوجه يمكن أن يتساءل أيضاً هل يكون المرء مواطناً حينما يكونه بغير حق باعتبار أن عدم الحق هنا يساوى الخطأ المبين. لكنه يمكن أن يجاب بأننا نرى كل يوم مواطنين رفقوا إلى الوظائف العامة بغير حق وفي أعيننا أنهم قضاة وإن كانوا قضاة بغير حق. فالمواطن عندنا هو فرد مخول سلطة ما ، وحسبه أن يتمتع بهذه السلطة ليكون مواطناً كما قلنا حتى المواطنون الذين جعلهم كذلك كلستين كانوا كذلك في الواقع.(3).

أما مسألة العدل والظلم فانها تتعلق بالمسألة التي وضعناها بادئ الأمر. هل الفعل الفلاني صادر من الدولة أو ليس صادراً منها ؟ وهذا ما يحمل على الشك في كثير من الحالات. وعلى هذا حينما تخلف الديمقراطية الأليغرشية أو الطغيان يظن كثير من الناس أنه يجب التكرار للمعاهدات القائمة بحجة إنها لم تعقدها الدولة بل عقدها الطاغية. لا حاجة إلى ذكر كثير من الاستشهادات من هذا القبيل التي تستند كلها إلى هذا المبدأ أن الحكومة لم تكن إلا نوعاً من البغي لا نسب بينه وبين المنفعة العامة.

11- إذا كانت الديمقراطية قد التزمت من جانبها بالتزامات فعهودها هي أيضاً عهود الدولة كعهود الأليغرشية والطغيان. والصعوبة الحق هنا تنحصر في تعرف متى يمكن أن يقول أن الحكومة تبقى هي بعينها أو إنها تصير غير ما قد كانت. وأنه لبحث سطحي للمسألة أن يقصر الاعتبار فيه على المحل أو على الأفراد ولأنه ربما يتفق أن يكون للدولة مقر منعرل وأن يكون أعضاؤها منقرقين هؤلاء في مكان وأولئك في مكان آخر. فالمسألة على هذا الوجه تصير من البساطة بمكان. وأن المدلولات المختلفة لكلمة مدينة تكفى بلا غناء لحل المسألة.

12- لكن بماذا نتعرف شخصية المدنية متى كان المحل يبقى على الدوام مشغولاً بالسكان؟ فليست الأسوار في الواقع هي التي ترتب هذه الوحدة. لأنه ربما يكون من

الممكن فى الواقع إحاطة بيلوبونيز كلها بسور. وقد شوهدت مدائن من السعة على مثل هذا النحو أولى أن تمثل فى دائرتها أمة من أن تمثل مدينة. وشاهد ذلك أن مدينة بابل سقطت فى يد العدو وبعض أحيائها ظل ثلاثة أيام مجهل ذلك. على إتنا سجد الفرصة فى موطن آخر لعلاج هذه المسئلة علاجاً نافعاً. فان سعة المدينة أمر لا ينبغى أن يهمله رجل السياسة كما يجب عليه أن يسائل نفسه : أخير للدولة أن تكون ذات مدينة واحدة أم عدة مدائن ؟ (4).

13- لنسلم بأن المواطن عينه لا يزال يسكنه الأفراد أنفسهم ومن ثم أمكن ، مادام جنس السكان باقياً بعينه ، أن يجزم بأن الدولة هى هى بعينها ، على رغم التداول المستمر فى الوفيات والمواليد كما يسلم المرء بذاتية الأكنهار والينابيع مع أن الأمواج فيها تتجدد وتجرى بلا انقطاع ، أم ينبغى أن يدعى أن الناس فقط يبقون بذواتهم لكن الدولة تتغير؟ والواقع أنه مادامت الدولة نوعاً من الاجتماع ، أى اجتماع أناسى خاضعين لدستور ما فاذا تغير هذا الدستور وتعدلت صورته فينتج ضرورة أن الدولة لا تبقى هى ما هى ، والشأن فى هذا كالشأن فى الجوقة التى تظهر على التبادل فى الملهاة وفى المأساة فهى متغيرة فى نظرنا مع إنها فى الغالب تتألف من الممثلين أنفسهم.

14- هذا التنبيه ينطبق على كل جماعة أخرى وعلى كل نظام آخر اعتبر متغيراً متى تغير نوع تأليفه. والشأن فى هذا كالشأن فى اللحن حيث الأصوات أنفسها تعطى نارة المذهب الدورى وتارة أخرى المذهب الفريجى. اذا كان هذا حقاً فانما يكون المرجع على الخصوص إلى الدستور للحكم على ذاتية الدولة. ومع ذلك قد يتفق أن تقبل تسميته مخالفة مع بقاء الأفراد الذين يكونوها هم هم أنفسهم ، كما يتفق أن تحتفظ بتسميتها الأولى برغم التغير التام للأفراد.

تلك هى ذلك مسألة أخرى، أن يعلم هل يوافق ، بعد ثورة أن توفى العهود المبرمة أو أن تنقض ؟

الفصل الثانی

1- مسألة تتبع تلك المسألة الماضية هي تعرف هل هناك تماثل بين فضيلة الفرد على حدة وفضيلة المواطن أو هما يختلفان احدهما عن الأخرى. لعلاج هذا البحث على طريقة منظمة ينبغي بديا أن نحدد في أنفسنا معنى فضيلة المواطن.

المواطن كالملاح هو عضو جماعة. ففي السفينة ، مع أن لكل خدمة مختلفة بأن يكون الواحد جذافاً والآخر رباناً ، وهذا مساعداً وذاك مكلفاً عملاً آخر ، بين برغم هذه التسميات والوظائف التي ترتب بالمعنى الخاص فضيلة خاصة لكل منهم انهم جميعاً يشتركون مع ذلك في تحصيل غاية مشتركة وهي سلامة السفينة التي يقومون بها كل فيما يخصه والتي يسعى كل واحد منهم إليها على السواء.

2- أعضاء الدولة يشبهون الملاحين تماماً. فعلى رغم اختلاف وظائفهم سلامة الجماعة هي عملهم المشترك. والجماعة هنا هي الدولة. فضيلة المواطن تتعلق اذا بالدولة دون سواها. لكن نظراً إلى أن الدولة تكتمل صوراً متعددة فبين أن فضيلة المواطن في كمالها لا يمكن أن تكون واحدة. فان الفضيلة التي تجعل المرء خيراً هي على الضد واحدة ومطلقة ، ومن ثم هذه النتيجة الواضحة أن فضيلة المواطن يجوز أن تكون فضيلة أخرى غير فضيلة الفرد على حدة.

3- يمكن أيضاً أن تعالج هذه المسألة من جهة نظر أخرى تتعلق بفحص الجمهورية الفاضلة. إذا كان من الممتع في الواقع ألا تتألف أعضاء الدولة إلا من أناس أخيار ، وإذا كان كل واحد منهم مع ذلك يجب أن يقوم فيها بالوظائف التي توكل إليه خير قيام فذلك يقتضى حتماً فضيلة ما. ولما أنه ليس أقل امتناعاً أن يكون السكان أجمعون يعملون جميعاً على وجه التماثل لزم من ثم الاعتراف بالألا يمكن أن يوجد تماثل بين الفضيلة السياسية وبين الفضيلة الخاصة. في الجمهورية الفاضلة الفضيلة المدنية يجب أن تعم الجميع ما دام أنها الركن الضروري لكمال المدينة ، لكنه ليس من الممكن أن يحرز الجميع فضيلة الرجل على حدة إلا متى سلم بأن المواطنين أجمعين في هذه المدينة النموذجية يجب بالضرورة أن يكونوا أخياراً.

4- أكثر من هذا : الدولة تتألف من عناصر متباينة ، وكما أن الوجود الحى يتكون أصلاً من نفس ومن جسم ، وكما أن النفس تتألف من العقل ومن الغريزة ، وأن العائلة من الزوج والزوجة ، والملكية من السيد ومن العبد ، كذلك كل هذه العناصر توجد فى الدولة تصحبها أيضاً عناصر أخر ليست أقل تغايراً. وذلك ما يمنع ضرورة أن تكون فيها وحدة فضيلة لجميع المواطنين كما أنه لا يمكن أن تكون وحدة وظيفة فى الجوقات حيث عمل أحدهم رئيسى والآخر تبعى.

5- فحق إذا أن فضيلة المواطن والفضيلة مأخوذة على عمومها ليستا ممثلتين اطلاقاً إذن من الممكن أن تجتمع له هذه الفضيلة المزدوجة للمواطن الطيب والرجل الطيب ؟ لقد قلته : إنما هو الحاكم الحقيق بالأمرة التى يقوم بها والذى هو فاضل وكيس معاً. لأن الكياسة ليست أقل لزوماً من الفضيلة لرجل الدولة. من أجل ذلك قيل إنه ينبغى أن يؤتى الرجال المرشحون للسلطان تربية خاصة. وفى الواقع نحن نرى أبناء الملوك يتعلمون على الاخص العدالة والسياسة حتى ان اوريبيد نفسه حين يقول لا تلك المواهب الفارغة التى هى غير نافعة للدولة يظهر انه يعتقد انه يمكن تعليم الامرة 6- إذا كانت فضيلة الحاكم الطيب مماثلة لفضيلة الرجل الخير ، وإذا كان المرء لا يزال مواطناً حتى مع طاعته لرئيس فان فضيلة المواطن على العموم لا يمكن أن تكون من ثم مماثلة على الاطلاق لفضيلة الرجل الخير. بل تكون فقط فضيلة مواطن ما، ما دامت فضيلة المواطنين ليست البتة مماثلة لفضيلة الحاكم الذى يحكمهم. وتلك كانت بلا شك فكرة جازون حينما كان يقول : "فليت بؤساً إذا كان ينقطع عن أن يكون ملكاً ما دام أنه لم يتعلم قط أن يحيا حياة فرد مجرد"⁽⁵⁾.

7- على أن هذا لا يمنع احترام الناس إلى أعلى درجات الاحترام لتلك الملكة التى بها يعرف المرء أن يطيع وأن يتأمر على سواء. فبهذا الكمال المزدوج للامرة والطاعة تتعلق عادة الفضيلة العليا للمواطن. لكن إذا كانت الامرة يجب أن تكون حظ الرجل الخير وأن معرفة الطاعة ومعرفة الأمرة هما الملكتان الضروريتان للمواطن ففى الحق لا يمكن أن يقال انهما تكونان خليقتين بالتساوى فى النشاء وينبغى التسليم بهاتين

النقطتين: بديا أن الإنسان الذى يطيع وذلك الذى يأمر لا ينبغي أن يتعلما كلاهما أشياء بعينها. وثانياً أن المواطن يجب أن يجمع بين الملكتين ليعرف الاستمتاع بالسلطان تارة والاستسلام للطاعة تارة أخرى. وهاك كيف يقام الدليل على هاتين الدعوتين.

8- هناك سلطة السيد وانها كما قد قررنا ليست مضافة إلا إلى حاجات العيش اللاتى لا صارف عنها. إنها لا تقتضى أن يكون الإنسان المتسلط قادراً على أن يعمل هو بنفسه. بل هى تقتضى بالحرى أن يعرف أن يستخدم أولئك الذين يطيعونه : والباقى يتعلق بالبعد. وأعنى بالباقى القوة الضرورية بالخدمة المنزلية كلها. وأن ضيوف العبيد هى أيضاً متعددة تعدد الصناعات المختلفة. ويمكن أن يجرى مجراهم عمال الصناعات اليدوية الذين هم كما يدل عليه اسمهم يعيشون من عمل أيديهم. وينبغي أن يعد فى العمال اليدويين كل عمال الصناعات الآلية. ومن أجل ذلك فى بعض الدول أبعد العمال عن الوظائف العامة التى لم يتمكنوا من بلوغها إلا عند افراطات الديمقراطية.

9- لكن لا حاجة بالرجل الفاضل ولا برجل الدولة ولا بالمواطن الطيب إلى معرفة كل هذه الأعمال كما يعرفها الرجال المخصصون للطاعة ، إلا متى وسعهم أن يجدوا فيها نفعا شخصياً. فى الدولة ليس الأمر بعد بصدد سيد أو عبد فليس فيها إلا سلطة تنفذ على أشخاص أحرار متساويين بالمولد. وإذا فتلك هى السلطة السياسية التى يؤهل نفسه لها حاكم المستقبل بأن يطيع هونفسه بادئ الأمر كما أن المرء يتعلم أمره كتيبة بأن يكون مجرد فارس : ويتعلم أن يكون قائداً بأن ينفذ أوامر قائده ، وأن يقود سرية من الرجالة أو فرقة من الجند بأن يخدم جندياً فى هذه أو فى تلك. وإذا فعلى هذا المعنى يكون من الحق أن نؤيد أن المدرسة الوحيدة الحققة للامرة هى الطاعة.

10- ليس أقل مدخلاً فى باب الحق أن أهلية الامرة وأهلية الطاعة مختلفتان جدا وإن كان المواطن الطيب يجب أن يجمع فى نفسه بين علم الطاعة والامرة والقدرة عليهما وأن فضيلته تنحصر على التحقيق فى معرفة هذين الوجهين المتقابلين للسلطة التى تطبق على أناس أحرار. انهما يجب أن يعرفهما أيضاً الرجل الخير. وإذا كانت حكمة الامرة وعدالتها هما غير حكمة الطاعة وعدالتها مادام المواطن لا يزال حراً حتى

متى يطيع فان فضائل المواطن. حكمته مثلا ، لا يمكن أن نكون على الدوام هسى بأعيانها. انهن يجب أن تتغير أنواعهن تبعاً لشأنه عندما يطيع أو عندما يأمر ، وعلى هذا فالشجاعة والحكمة تختلفان تماماً عند المرأة عندهما عند الرجل. فان رجلاً ليجتنب إذا لم يكن لديه من الاقدام إلا مثل ما للمرأة ، وان امرأة لتعد ثرثرة إذا لم يكن لديها من التحفظ إلا بمقدار ما يجب أن يكون عليه الرجل الذى يعرف السلوك فى الحياة ، على هذا ففى العائلة ووظائف الرجل ووظائف المرأة شد ما تكون على طرفى التقابل باعتبار أن واجب أحدهما الكسب وواجب الأخرى الحفظ.

11- أما الفضيلة الوحيدة الخاصة بالامرة فهى التبصر ، وأما سائر ما سواها فهى بالضرورة من المشترك بين أولئك الذين يطيعون وبين أولئك الذين يأمرون. التبصر ليس البتة فضيلة الرعية ، بل الفضيلة الخاصة بالرعية هى ثقة عادلة بالرئيس. والمواطن الذى يطيع هو كصانع الزمارات ، والمواطن الذى يأمر كالقائد الذى يستخدم الاله.

هذه المناقشة موضوعها إذا هو أن تبين إلى أى حد تكون الفضلة السياسية والفضيلة الخاصة متمثلتين أو متغايرتين ، وفى أى شىء تلتبسان وفى أى تتباعدان كلتاها عن الأخرى.

الباب الثالث

1- تبقى مسألة في أمر المواطن لا تزال للحل. ألا يكون المرء مواطناً حقيقة إلا بما يمكنه أن يدخل بنصيب في السلطة ، أم أنه لا ينبغي أن يوضع الصانع في صف المواطنين ؟ إذا أعطى هذا الوصف حتى إلى الأفراد المبعدين عن السلطة العامة فمن ثم لا يكون للمواطن الفضيلة والخلق اللذان أضفناهما إليه مادام يعد الصانع مواطناً. لكن إذا منع الصانع هذا الوصف فماذا يكون محلهم في المدينة. إنهم ليسوا على التحقيق من طبقة الأجانب ولا من طبقة أولى محل الإقامة. في الحق يمكن أن يقال لا شيء من ذلك محل للاستغراب لأن العبيد أو العنقاء ليسوا كذلك من الطبقات التي ذكرناها آنفاً.

2- لكن من الحق أنه لا ينبغي أن يرفع إلى صف المواطنين كل الأفراد الذين هم مع ذلك تحتاج إليهم الدولة بالضرورة. فالأطفال ليسوا مواطنين كالرجال ، فهؤلاء مواطنون على وجه الإطلاق ، وأولئك يكونونهم بالرجاء انهم مواطنون بلا شك لكنهم مواطنون ناقصون. فإذا كان يراد أن يتخذ حتى من الصانع مواطن فمن ثم فضيلة المواطن كما قد حددناها يجب أن يعنى بها لا كل رجال المدينة بل لا كل أولئك الذين ليسوا شيئاً إلا أنهم أحرار ، لكن ينبغي أن يعنى بهم فقط أولئك الذين ليس عليهم ضرورة أن يعملوا ليعيشوا.

3- فمن يعمل في الأشياء الضرورية لعيشة شخص الفرد فهو العبد ومن يعمل للجمهور فهو العامل والأجير. ويكفى أقل التفات إلى هذه الأشياء لتكون المسألة فيه خير بيان متى وضعت على هذا الوضع. وفي الواقع بما أن الدساتير متخالفة فأنواع المواطنين تكون كذلك بالضرورة وهذا حق على الخصوص في أمر المواطن من حيث هو رعية. وبالنسبة في الدستور الفلاني العامل والأجير يكونان بالضرورة الملحة مواطنين. وفي دستور آخر لا يمكن أن يكونا على أي وجه ، مثال ذلك الدولة التي تسميها أرستقراطية حيث شرف الوظائف العامة مرجعه إلى الفضيلة والاعتبار لأن تعلم الفضيلة لا يتفق وعيشة الصانع والعامل.

4- وفي الأوليغارشيات الأجير لا يمكن أن يكون مواطناً لأن باب الوصول إلى مراكز الحكم ليس مفتوحاً إلا لأولى النصاب العالي ، ولكن الصانع يمكن أن

يبلغه لأن أكبر الصناعات يصلون إلى الثروة. وفي ثيبة كان القانون يبعد عن كل وظيفة كل من لم يكن انقطع عن التجارة منذ أكثر من عشر سنين. وكل الحكومات على التقريب قد دعت الأجانب إلى صف المواطنين وفي بعض الديمقراطيات الحق السياسى يمكن أن يكتسب من جهة الأم.

5- وعلى هذا النحو شرعت في أكثر الدول قوانين لقبول أولاد السفاح. غير أن قلة المواطنين الحقيقيين هي التي حملت على سلوك هذه الطريقة. وكل هذه القوانين ليس لها مصدر إلا القحط في الرجال. وعلى ضد ذلك حينما يزيد عدد السكان يبعد أولاً المواطنون المولودون من أب رقيق أو أم أمه ثم أولئك الذين هم مواطنون من جهة النساء ليس غير. وأخيراً لا يقبل إلا أولئك الذين هم من أب وأم كنا مواطنين⁽⁶⁾.

6- بين إذا وجود أنواع مختلفة من المواطنين ، وهذا الذى يكون مواطناً تماماً هو الذى له نصيب فى السلطات العامة. واذ يقول هوميروس على لسان أخيل :

أو أعامل أنا معاملة الأجنبي

فذلك لأنه فى نظرة المرء أجنبي فى المدينة حين لا يشارك بنصيب فى الوظائف العامة ، وفى كل مكان حيث يعنى بستر هذه الفروق السياسية فذلك فقط إنما هو خدعة لأولئك الذين ليس لهم فى المدينة إلا محل إقامة.

وعلى ذلك فالمناقشة السابقة كلها قد أبانت كيف أن فضيلة الرجل الطيب وفضيلة المواطن الطيب تتماثلان وكيف تختلفان ، وقد وضحنا أن فى الدولة الفلانية المواطن والرجل الفاضل ليسا إلا واحداً وانهما فى الدولة الفلانية الأخرى يختلفان. وأخيراً أن الناس ليسوا مواطنين كلهم غير أن هذا الوصف يضاف فقط إلى الرجل السياسى الذى هو سيد أو الذى يمكن أن يكون سيداً ، أما شخصياً ولما مع غيره قادر على الاشتغال بالمصالح العامة.

الباب الرابع

1- متى تقررت هذه الأصول فأول مسألة تليها هي هذه. هل يوجد دستور واحد أو عدة دساتير سياسية ؟ وإذا كانت عدة فما هو طبيعتها وعددها والفروق بينها ؟ الدستور هو هذا الذي يعين في الدولة النظام المرتب لجميع الوظائف لكن على الخصوص الوظيفة التي لها السيادة ، وسيادة الدولة إنما هي في كل مكان للحكومة : والحكومة هي الدستور نفسه. نوضح هذا : مثلاً في الديمقراطيات السيادة للامة وفي الأوليغرشيات على ضد ذلك إنما هي لأقلية مؤلفة من الأغنياء. ومن أجل ذلك يقال أن دساتير الديمقراطية والأوليغرشية مختلفة في أصولها. ونطبق هذه التمايز على جميع الحكومات الأخرى.

2- يلزم بديا ان نذكر هنا ما هو الغرض الذي نغنيه للدولة ، وما هي ضروب الخلاف التي عرفناها للسلطات سواء ما ينطبق منها على الفرد وما ينطبق على الفرد وما ينطبق منها على الحياة العامة. في بداية هذا الكتاب قلنا اذ نتكلم على الإدارة المنزلية وعلى سلطة السيد ان الإنسان هو بطبعه كائن اجتماعي ، وأعني بذلك أن الناس حتى من غير أية حاجة إلى التعاون المتبادل ، ترغب في لا تقهر في عيشة الجماعة⁽⁷⁾.

3- وهذا لا يمنع أن كل واحد منهم مدفوع بمصلحته الخاصة وبالرغبة في تحصيل حظه الفردي من السعادة التي ينبغي أن يلقاها. هذا هو على بالسلطة اعتمادا على أهليتهم أو على ثرواتهم وتقدم لذلك أسبابا مقنعة. لا شيء يمنع في الواقع أن تكون أغنى وأفضل من الأقلية لأفراد بل بجمعها. وهذا نفسه يدفع اعتراضا يقدم ويكرر غالباً على أنه خطير للغاية : يتساءل هل في الحالة التي فرضناها يجب على الشارع الذي يريد أن يشرع قوانين عادلة أن ينظر إلى منفعة الجميع أو إلى منفعة المواطنين الممتازين. العدل هنا إنما هو المساواة ، ومساواة العدل هذه ترد إلى المنفعة العامة للدولة بقدر ما ترد إلى المنفعة الفردية للمواطنين. والمواطن على العموم هو الفرد الذي له نصيب في السلطة

وفى الطاعة العامتين ، بما أن مركز المواطن متغير تبعاً للدستور. وفى الجمهورية الفاضلة إنما الفرد هو الذى يستطيع ويريد طوعاً أن يطيع وأن يأمر دوليك تبعاً لقواعد الفضيلة.

الباب الثامن

1- إذا كان في الدولة فرد أو عدة أفراد وهم مع ذلك أقل عدداً من أن يؤلفوا وحدهم فيما بينهم مدينة تامة ، لهم من رفعة الأهلية ما لا يجوز أن توازن به أهلية سائر المواطنين جميعاً ؟، وكان النفوذ السياسي لذلك الشخص الفريد أو لأولئك الأشخاص أكبر من أن يقاس إليه فأولئك الرجال لا يمكن أن ينطوا في جملة المدينة. انه يكون من الاهانة ان يردوا إلى المساواة العامة منى كانت أهليتهم وأهميتهم السياسية تضعهم فوق المقارنة تماماً. أمثال هؤلاء الأشخاص يجوز أن يقال عليهم انهم آلهة بين الناس⁽⁸⁾.

2- وهاك دليلاً جديداً على أن القانون لا ينبغي ضرورة أن يطبق إلا على أفراد متساوين بالمولد وبالملاكات. غير أن القانون لم يشرع قط لهؤلاء الناس الأفضاذ. لأنهم هم لأنفسهم القانون. ومن السخرية أن يحاول إخضاعهم للدستور ، لأنهم يستطيعون أن يجيبوا على ذلك بما اجاب به الأسود على القرار الذى قرره جمعية الأرناب فى أمر المساواة العامة للحيوانات على ما حكاه أنتيستين. وهذا هو أصل التغريب فى الدول الديمقراطية التى هى أحرص الدول على أن تظهر بمظهر المساواة. فمتى فضل مواطن فى رأى النظر جميع المواطنين الآخرين بالثروة أو بكثرة الأنصار أو بأية ميزة أخرى سياسية جاءه حكم النفسى لمدة تختلف فى طولها قلة أو كثرة⁽⁹⁾.

3- وفى الأساطير لم يكن لدى أصحاب السفينة (الأرغونوت) أى سبب آخر يحلمهم على أن يتركوا هرقلس. فان السفينة أرغو لا تريد أن تحمله لأنه أثقل كثيراً من سائر رفاقه. من أجل ذلك يخطئ من يلوم على وجه الاطلاق الطغيان ويزرى على النصيحة التى أسداها بيريندر إلى طرازيبول : فانه اقتصر فى إجابة الذى كان قد جاء ليسأله النصيح على أن يسوى كمية من السنابل بأن يقصف السنابل التى تفوق الآخر طويلاً. فلم يفهم الرسول شيئاً من علة هذا الفعل ، لكن طرازيبول حينما أخبر به فهم حق الفهم أنه يجب عليه أن

يتخلص من المواطنين الأقوياء⁽¹⁰⁾.

4- هذا الإجراء ليس نافعا للطغاة فحسب ، فإنهم ليسوا هو وحدهم الذين يستخدمونه ، بل هو يستخدم بنجاح فى الأوليغرشيات وفى الديمقراطيات. أن التغريب بسبب التفوق يكاد ينتج فيها النتائج نفسها فإنه يقف بالابعد قوة الأعيان الذين يحكم به عليهم⁽¹¹⁾.

يطبق هذا المبدأ السياسى على دول وعلى شعوب بأسرها إذا كان هذا مقدورا عليه. يرى ذلك فى سلوك الاثنيين نحو السمينين والشيزوبين واللسبيين. فمنذ أن تأيد سلطانهم لم يلبثوا ان اضعفوا رعاياهم على رغم المعاهدات. وملك الفرس قد عاقب اكثر من مرة الميديين والبابليين وشعوبا اخر لا يزالون يعتزون بذكريات سلطانهم العتيق.

5- هذه المسألة تهم جميع الحكومات بلا استثناء حتى الصالحات منها. الحكومات الفاسدة تستخدم هذه الوسائل لمنفعة شخصية ، ولكن هذه الوسائل تستخدم على السواء فى الحكومة المؤسسة على المنفعة العامة يمكن أن يوضح هذا الاستدلال بمقارنة مستعارة من العلوم الأخرى ومن الفنون الأخرى. الرسام لا يدع البتة فى لوحة رجلاً تزيد على النسب المعينة للأجزاء الأخرى للصورة ولو كانت هذه الرجل أجمل من سائر الأعضاء. والسفان لا يقبل كذلك دفعة أو أية قطعة أخرى من قطع السفينة إذا كانت غير متناسبة مع غيرها ، ورئيس جوقة الموسيقى لا يقبل فى مجمع النغم صوتاً أقوى ولا أجمل من الأصوات التى تؤلف موسيقى الجوقة⁽¹²⁾.

6- وإذا فلا شيء يمنع الملوك من أن يلفوا أنفسهم على وفاق مع الممالك التى يلون أمورها إذا كانوا فى الواقع لا يلجأون إلى هذا التغريب إلا إذا كان الاحتفاظ بسلطانهم الخاص هو فى منفعة الدولة.

على هذا فمبادئ التغريب الذى يصيب أولى الأقدار العليا المعترف بها ليست مجردة عن كل عدالة سياسية. لا شك فى أن الأمر المفضل هو ان المدينة ،

بفضل وضع الشارع فى بادئ الأمر ، يجوز أن تستغنى عن هذا الدواء. لكن إذا كان الشارع قد تلقى عن غيره دفعة الدولة فيمكنه عند الحاجة أن يلجأ إلى هذه الوسيلة من وسائل الإصلاح. على أن هذه الوسيلة لم تستعمل إلى الآن على هذا النحو من الاستعمال : فإنه لم يعين أقل عناية فى وسيلة التغريب بالمنفعة الحقّة للجمهورية بل العامل فيها هو روح الحزبية.

وفى الحكومات الفاسدة يكون استخدام التغريب للمنفعة الخاصة من العدل بموضع غير أنه ليس البتة من العدل المطلق.

7- فى المدينة الفاضلة تكون المسألة فى غاية الصعوبة. فإن التفوق فى أى أمر آخر غير الأهلية كالثروة أو النفوذ ليس موضعاً للحيرة ، لكن ما العمل فى أى أمر آخر غير الأهلية كالثروة أو النفوذ ليس موضعاً للحيرة ، لكن ما العمل فى أمر التفوق فى الأهلية ؟ حق أنه لا يقال أنه ينبغي أن ينفى أو يطرد المواطن الذى يمتاز بالكفاية. كذلك لا يزعم أن يرد هذا المواطن إلى الطاعة لأن المطالبة بالاشتراك فى السلطة تقتضى أن يكون "للمشتري" نفسه سيد. فالأمر الوحيد الذى يجب طبعاً على جميع المواطنين أن يختاروه فيما يظهر هو أن يخضعوا طواعية لهذا الرجل العظيم وأن يتخذوه ملكاً عليهم طوال حياته.

الباب التاسع

1- تقضى بنا الايضاحات السابقة إلى دراسة الملوكية التى رتبناها ضمن الحكومات الصالحة. هل ينبغي أو لا ينبغي فى المدينة أو الدولة حسنة التكوين ان يكون فى منفعة الدولة أن يليها ملك ؟ ألا توجد حكومة أفضل من هذه الحكومة التى إذا كانت نافعة لبعض الشعوب يجوز ألا تكون نافعة لشعوب كثيرة أخرى ؟ تلك هى المسائل التى علينا بحثها. لكن لنبحث بادئ الأمر هل الملوكية بسيطة ، أو هل هى لا تنقسم إلى أنواع مختلفة؟

2- من الميسور أن يعترف بتعددتها وبأن اختصاصها ليست متماثلة فى جميع الدول. فالملوكية فى حكومة أسبرته هى أدخلها فى باب الشرعية فيما يظهر ولكنها ليست مطلقة السيادة. فالملك يتصرف تصرفاً تاماً فى شئتين اثنتين فقط : فى الشؤون العسكرية التى يديرها حينما يكون خارجاً عن حدود المملكة والشؤون الدينية. فالملوكية على هذا المعنى ليست فى حق الحياة إلا قيادة ثابتة أسندت إليها السلطات العليا. فليس لها البتة حق الحياة والموت إلا فى حالة واحدة كان يحتفظ بها القدماء فى التجريدات العسكرية ، واذ يستعر القتال. نأخذ ذلك عن هوميروس ، فالظافر الذى يستولى عليه يجعل منه بالضرورة احدى الحكومتين المتطرفتين الديمقراطية أو الأوليغارشية. كذلك الشعوب أنفسها التى كانت تتداول بينها إدارة شئون الاغريق العليا لم يراعوا إلا دستورهم الخاص ليجعلوا السائد فى الدول الخاضعة لسلطانهم الأوليغارشية تارة والديمقراطية تارة أخرى غير مهتمين إلا بمنافعهم الخاصة ولا يراعون أبداً منافع الشعوب التابعة لهم.⁽¹³⁾

12- من أجل ذلك لم ير أحد قط بين هذين الطرفين مكن جمهورية حقة أو ربما رأى منها فى الندرة وفى مدة قصيرة من الزمن. ولم يلف إلا رجل واحد بين جميع أولئك الذين وصلوا من قبل إلى السلطان أنشأ دستوراً من هذا القبيل. ومنذ زمن طويل قد عدل الرجال الساسة فى الدول عن البحث عن المساواة فاما أن

يتذرعوا إلى الاستيلاء على السلطان واما أن يجنحوا إلى الطاعة حينما لا يكونوا هم الأقوى. حسبنا هذه الاعتبارات لبيان ما هي أفضل حكومة وما هي العلة في فضلها.⁽¹⁴⁾

13- أما الدساتير الأخرى التي هي الأشكال المختلفة للديمقراطية والأوليغرشيات التي سلمنا بها فهين أن يرى في أي نظام ينبغي أن تسلك. هذا يكون الأول وذاك يكون الثاني وهلم جرا تبعاً لكونها الأفضل أو الأقل صلاحاً بالتسبب للنموذج الفاضل الذي قررناه. وبالضرورة يكون فضلها تبعاً لقربها أكثر فأكثر من الحد الوسط وتقل صلاحيتها تبعاً لبعدها عنه. واني لاستثنى دائماً الحالات الخاصة ، وأعني بذلك أن الدستور الفلاني وإن كان مفضلاً لذاته فهو مع ذلك أقل صلاحية من الدستور الفلاني الآخر لشعب خاص بعينه⁽¹⁵⁾.

الكتاب السادس

في الديمقراطية .. وفي السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية.

الباب العاشر

1- نمض إلى مسألة نتصل عن كئيب بكل تلك المسائل ، وهى مسألة نوع الحكومة وطبيعتها تبعاً للشعوب المحكومة. مبدأ أول عام ينطبق على جميع الحكومات : يجب دائماً أن يكون جزء المدينة الذى ييغى تأييد النظم أقوى من ذلك الذى يسعى فيه إلى الانقلاب. فى كل دولة ينبغى أن يميز شيئان : كم المواطنين وكيفهم. وأعنى بالكيف الحرية والثروة والاستتارة والمولد ، وبالكم أعنى الغلبة العددية.

2- الكيف يمكن أن يكون فى الجزء الفلانى من العناصر السياسية والك يمكن أن يكون فى الجزء الآخر. فالتاس الذين لا مولد لهم يمكن أن يكونوا أكثر عدداً من أولى المولد المشهور. وأن الفقراء لأكثر عدداً من الأغنياء دون ان يجزئ مع ذلك التفوق بالعدد عن أمر الفرق فى الكيف. من أجل ذلك يجب أن يحسب لهذه الروابط الشخصية حسابها. فى كل مكان حيث يكون لغير الفقراء ، حتى مع ملاحظة هذه النسبة لهم الغلبة ، تنقرر الديمقراطية طبعاً بجميع تواليها المختلفة على حسب الأهمية الخاصة لكل جزء من الشعب. مثلاً إذا كان الزراع هم الأكبر عدداً كان النوع الأول من الديمقراطية ، فإذا كان الصناع والأجراء هم الأكثر عدداً كان النوع الأخير. وتصف الأنواع الأخرى بين هذين الطرفين⁽¹⁶⁾.

3- وفى كل مكان حيث تكون الطبقة الغنية والممتازة تتفوق بالكيف وكذلك فى العدد فالأوليغرشية تستمر بالطريقة عينها مع كل فروقها الدقيقة على حسب الميل الخاص للكتلة الأوليغرشية التى تستولى عليها. غير أن الشارع لا يجوز له أن يرفعى غير الملكية الوسطى. فإذا سن قوانين أوليغرشية فبئلك الملكية ينبغى ان يهتم ، وإذا سن قوانين ديمقراطية فهى أيضاً التى يجب عليه أن يرفعها فى تلك القوانين.

4- الدستور لا يكون ثابتاً وقوياً إلا حيث تزيد الطبقة الوسطى فى العدد على الطبقتين الطرفيتين أو بالأقل على كل واحد منها فلا يحوك الأغنياء له المؤامرات المخفية بالاتفاق مع الفقراء ، لأن الأغنياء والفقراء على سواء يخشون النير الذى يفرضه بعضهم على بعض دولة بينهم. فلو أنهم بغوا السلطان لمنفعة عامة لما وجدوه إلا فى الطبقة الوسطى. وإن ما بينهم من عدم الثقة سوف يمنعهم دائماً من التمسك بسلطة تدولية ، وليس يثق المرء ابداً إلا بحكم ، والحكم ها هنا هو الطبقة الوسطى. كما كان التأليف السياسى الذى يكون الدولة كاملاً كان الدستور أعظم حظاً فى البقاء.

5- كل المقننين تقريباً حتى أولئك الذين أرادوا تأسيس حكومات أرستقراطية قد ارتكبوا خطأين متساويين تقريباً : أولاً بمنح الأغنياء أكثر مما ينبغى ، ثم بخدعة الطبقات الوضعية. وبالزمان ينشأ ضرورة من خير كاذب شر حقيقى ، لأن طمع الأغنياء قد خرب من الدول أكثر مما خرب طمع الفقراء⁽¹⁷⁾.

6- إن المكاييد المموهة التى بها يراد تغيير الشعب فى السياسة تنطبق على خمسة أشياء : الجمعية العمومية والوظائف والمحاكم وأحراز الأسلحة والتمرينات الرياضية. ففى الجمعية العمومية يعطى جميع المواطنين حق حضورها ، ولكن يعنى بفرض غرامة على الأغنياء إذا تخلفوا عنها وهذه الغرامة لا تضرب إلا عليهم وحدهم أو على الأقل هى أشد عليهم كثيراً منها على الفقراء. وأما فى الوظائف فيحظر على الأغنياء ذوى النصاب جواز الامتناع من قبولها وبيعها هذا الجواز للفقراء وفى المحاكم يحكم بغرامة على الأغنياء الذين يمتنعون عن الحكم ولا يحكم بها على الفقراء ، أو أن تكون الغرامة جسيمة فى حق أولئك وتكاد تكون لاشئ فى حق هؤلاء كما فى قوانين خارنداس⁽¹⁸⁾.

7- وأحياناً يكفى أن يكون المرء مقيداً اسمه فى الدفاتر المدنية ليكون له حق الدخول فى الجمعية العمومية وفى المحكمة. ولكن متى سجل اسمه جاز الحكم عليه بغرامة مروعة ، إذا تخلف عن هذين الواجبين. والغرض من ذلك أن يمتنع المرء من ذلك التسجيل ،

ولما أن اسمه غير مسجل فلن يأخذ بنصيب لا فى المحكمة ولا فى الجمعية. ومذهب التقنين هو بعينه فيما يتعلق باحراز الأسلحة وبالتمرينات الرياضية فيرخص للفقراء فى ألا يحملوا سلاحاً البته. ويعاقب بغرامة الأغنياء الذين لا يتسلحون كذلك فى الرياضيات البدنية لا غرامة على الفقراء وغرامة مضروبة على الأغنياء الذين لا يزولونها. فيذهب إليها هؤلاء خوف الغرامة ، ولا يظهر فيها الآخرون لأنه ليس عليهم منها ما يخشون. تلك هى الخدع التى تستعملها القوانين فى الدساتير الأوليغارشية.

8- فى الديمقراطيات نظام الحيلة معارض تماماً : مكافأة للفقراء الذين يحضرون المحكمة والجمعية العمومية ولا شيء على الأغنياء الذين لا يحضرونها⁽¹⁹⁾.

لأجل أن يكون التأليف السياسى عادلاً يلزم بالبداية أن يستعار شيء من النظامين المضادين : أجره للفقراء وغرامة على الأغنياء ، وعلى هذا فهم بلا استثناء يشاركون فى أعمال الدولة وإلا لكانت الحكومة ليست أبداً من مواطنين مسلحين. أما عن النصاب فيوشك أن يكون محالاً تعيين مقداره بطريقة مطلقة وثابتة. لكنه يلزم أن يؤتى أوسع قاعدة ممكنة حتى أن عدد أولئك الذين لهم نصيب فى الحكومة يربى على عدد الذين هم عنها مخرجون.

9- الفقراء حتى متى يحرمون شرف الوظائف العامة لا يطالبون ويبقون هادئين بشرط ألا يعمد إلى اهانتهم وتجريدهم من القليل الذى يملكون. هذه العدالة نحو الفقراء ليست بالجملة شيئاً هيناً : لأن رؤساء الحكومة ليسوا دائماً أكثر الناس وداعة. ففي زمن الحرب الفقراء ، تبعاً لعوزهم ، يقعدون إلا أن تغذوهم الحكومة ، لكن إذا أريد أن تكفلهم مشوا إلى الحرب طائعين.

10- فى بعض الدول للتمتع بحق المدنية لا يكفى أن يحمل المرء الأسلحة بل لابد له من أن يكون قد حملها. ففي مالية الجمع السياسى يتكون من جميع المحاربين. ولا يختار الحكام إلا من بين أولئك الذن هم من الجيش. والجمهوريات الأولى التى عند الاغريق قد خلفت الملوكيات لم تكن مكونة من محاربين حاملين الأسلحة. بل فى الأصل كان كل أعضاء الحكومة فرساناً ، لأن الخيالة كانوا كل قوة الجيوش وهم الذين يكفلون نجاح الحروب. وبالفعل

المشاة متى كانوا غير منظمين فغناؤهم قليل، في تلك الأزمان الغابرة كان لا يزال غير معروف البتة بالتجربة قوة الفن الحربى فى شأن المشاة وكانوا ينفقون كل وسائلهم على الفرسان⁽²⁰⁾.

11- ولكن كلما اتسعت الدول وعظم الاهتمام بشأن المشاة ازداد عدد الرجال المتمتعين بالحقوق السياسية على تلك النسبة. من أجل ذلك كان أجدادنا يسمون ديمقراطية ما نسميه نحن اليوم جمهورية. لقد كانت تلك الحكومات العتيقة ، فى الحق، أوليغارشية أو ملوكيات وكان الرجال فيها أشد ندرة من أن تكون الطبقة الوسطى فيها عظيمة. ونظراً لقلّة عددهم وخضوعهم مع ذلك لنظام قاس كانوا أشد احتمالاً لنير الطاعة.

12- والخلاصة أننا قد رأينا لماذا تعددت الدساتير بهذه الكثرة ، ولماذا لا يزال موجوداً منها ، غير ما ذكرناه ، الديمقراطية كسائر الحكومات بما أن لها صوراً مختلفة. ثم اننا درسنا الفروق بين تلك الدساتير والعلل التى جاءت بها. ثم رأينا آخر الأمر ماذا كان الشكل السياسى الأفضل بوجه عام ، وماذا كان خير دستور بالقياس إلى الشعوب المراد تطبيقه عليها.

الباب الحادى عشر

1- لنأخذ الآن فى دراسة هذه الحكومات بجمليتها واحدة واحدة ، مصعدين ، فيما يتلو إلى المبادئ أعيانها التى تستند إليها كلها⁽²¹⁾.

فى كل دولة ثلاثة أجزاء إذا كان الشارع حكيمًا اشتغل بها فوق كل شىء ونظم شؤونها. ومتى أحسن تنظيم هذه الأجزاء الثلاثة حسن نظام الدولة كلها بالضرورة ، ولا تختلف الدول فى حقيقة الأمر إلا باختلاف هذه العناصر الثلاثة. الأول من هذه الأمور الثلاثة إنما هو الجمعية العمومية التى تتداول فى الشئون العامة ، والثانى إنما هو هيئة الحكام التى يلزم تنظيم طبيعتها واختصاصاتها وطريقة التعيين فيها ، والثالث هو الهيئة القضائية.

2- الجمعية العمومية تقرر على وجه السيادة السلام والحرب ، وعقد المعاهدات وحلها ، وتصدر حكم الاعدام والنفى والمصادرة وتنتظر فى محاسبة الحكام. وهانها يلزم بالضرورة أحد الأمرين التاليين : اما ترك القرارات للهيئة السياسية برمتها واما اسنادها كلها إلى أقلية ، إلى واحد أو كثرة من الحكام المخصوصين مثلاً. واما تقاسمها واسناد الاختصاصات الفلانية إلى جميع المواطنين والفلانية إلى بعض آحاد فقط.

3- أما الاختصاص العام فهو مبدأ ديمقراطى ، لأن الديمقراطية تقتضى على الخصوص هذا الصنف من المساواة. ولكن هانها عدة طرائق لاستمتاع المواطنين بحقوق الجمعية السياسية. فأولاً يمكن أن يتشاوروا طوائف لا بجمعهم كما فى جمهورية طلكليس الملطى. ففى الغالب كل الادارات تجتمع للتشاور ولكن لانها مؤقتة فان جميع المواطنين يصلون إليها على التناوب حتى ان جميع القبائل والبطون فى المدينة مهما صغرت يصلون إليها على التعاقب. أما جملة المواطنين فلا تجتمع حينئذ إلا للتصديق على القوانين وتنظيم الشئون الخاصة بالحكومة عينها والتصديق على اعلان الأوامر العالية التى يصدرها الحكام⁽²²⁾.

4- وثانياً يمكن مع التسليم باجتماع المواطنين بكتلتهم أنه لا ينفذ ذلك إلا فى الأحوال الآتية : انتخاب الحكام والتصديق التشريعى وتقرير السلام والحرب والمحاسبات العامة ، وتترك بقية الشؤون للادارات الخاصة التى أعضاؤها مع ذلك اما منتخبون واما معينون بالقرعة من بين مجموع المواطنين. بل يمكن أيضاً ، ان تختص الجمعية العمومية بانتخاب الادارات العادية ، والمحاسبات العامة والسلام أو المعاهدات ، وألا توكل الشؤون الأخرى التى لا غنى فيها عن التجربة والاستشارة إلا إلى حكام مختارين اختياراً خاصاً للفصل فيها.

5- يبقى آخر الأمر طريقة رابعة بها يكون للجمعية العمومية جميع الاختصاصات بلا استثناء وبها لا يكون للحكام إلا اقتراح القوانين ، اذ ليس لهم أن يقرروا شيئاً قراراً نهائياً. وتلك هى آخر درجة للديماغوجية كما هى فى أيامنا ، وهى مقابلة ، كما قلنا ، للأوليغرشية العنيفة وللملوكية الطاغية⁽²³⁾.

هذه الطرائق الأربع الممكنة للجمعية العمومية هى كلها ديمقراطية.

6- فى الأوليغرشية الحكم فى جميع الشؤون موكول إلى أقلية وهذا النظام له أيضاً عدة تفاريق. فإذا كان النصاب معتدلاً جداً وأن عدداً عظيماً من المواطنين فى مقدورهم أن يبلغوه لنفاهته. وإذا كانت تحترم القوانين احترام العقيدة ولا تخالف أبداً ، وكان كل فرد أدى النصاب له نصيب من السلطان ، فالنظام هو دائماً أوليغرشى فى مبدئه ، لكنه يصير جمهورياً بما يحدث من لين فى الصور. فإذا كان ، على عكس ذلك ، المواطنون لا يمكنهم المشاركة فى المداولات ، ولكن جميع الحكام منتخبون يرعون القوانين فالحكومة أوليغرشية كالأولى. لكن إذا كانت الأقلية وهى السيد الأمر فى الشؤون العامة تختار نفسها وعلى طريق الميراث ، وإذا كانت فوق القوانين ، فذلك بالضرورة هو الحد الأخير للأوليغرشية⁽²⁴⁾.

7- متى كان الفصل فى بعض الأمور كالسلام والحرب موكولاً إلى بعض الحكام بأن يكون بحث الحسابات العمومية للدولة متروكاً لكتلة المواطنين وكان للحكام

الفصل فى الشؤون الأخرى بما أنهم مع ذلك منتخبون أو معينون بالقرعة فالحكومة أرسقراطية أو جمهورية. فإذا كان يلجأ إلى الانتخاب لبعض الشؤون وإلى طريقة القرعة فى بعض آخر سواء من الكتلة أو من قائمة المرشحين أو إذا كان الانتخاب والقرعة يطبقان على المواطنين كافة ، فالنظام هو بجزئه جمهورى وأرسقراطى وبجزئه جمهورى محض.

8- فى الديمقراطية ، وعلى الخصوص فى ذلك الصنف من الديمقراطية التى يظن الآن انها أخلق بهذا الاسم من الديمقراطيات الأخرى ، وبعبارة أخرى ، فى الديمقراطية التى فيها إرادة الشعب هى فوق كل شىء حتى القوانين ، يحسن لمنفعة الشورى ، اتخاذ مذهب الأوليغرشيات فى شأن المحاكم. الأوليغرشية تستخدم الغرامة لتكره على حضور المحاكم أولئك الذين يكون حضورهم فيها ضرورياً فيما يظهر. الديمقراطية التى تعطى تعويضاً للفقراء فى الوظائف القضائية يجب أن تتبع أيضاً الطريقة عينها فى شأن الجمعيات العمومية. الشورى لا يمكن إلا أن تستخدم من أن المواطنين بجملتهم يشتركون فيها إذا تستنير العامة بأفكار الأعضاء الممتازين ، وهؤلاء يفيدون من غرائز العامة. وربما حسن أيضاً أن يؤخذ عدد مساو من المصوتين من كلا الفريقين بالانتخاب أو بالقرعة. وأخيراً فى الحالة التى فيها الشعب يزيد زيادة مفرطة فى العدد على الرجال الأكفاء سياسياً يمكن أن تمنح المكافأة ، لا للجميع ، بل لعدد من الفقراء يساوى عدد الأغنياء ويترك الباقي كله⁽²⁵⁾.

9- فى النظام الأوليغرشى يلزم اما ان يختار مقدما بعض أفراد من كتلة الأمة واما ان تنشأ إدارة هى موجودة مع ذلك فى بعض الدول ، يسمى أعضاؤها وكلاء وحفظه للقوانين. وحينئذ لا تشغل الجمعية العمومية إلا بالأمشياء التى يجهزها هؤلاء الحكام. تلك وسيلة لاعطاء سواد الشعب صوتاً فى المداولة فى الأعمال من غير أن يلحق ذلك ضرراً ما بالدستور. وجائز أيضاً ألا يعطى الشعب إلا حق التصديق هكذا على المراسيم التى تقدم إليه دون أن يجوز له مطلقاً أن يقرر قراراً يخالفها. وأخيراً

يجوز أن يعطى الشعب صوتاً استشارياً بأن يترك القرار الأعلى للحكام.

10- أما فى الأحكام بالعقوبات فيلزم الأخذ بما يخالف العرف الجارى الآن فى الجمهوريات. حكم الشعب يجب أن يكون نهائياً إذا كان بالبراءة ، وينبغى ألا يكون كذلك متى كان بالإدانة ، بل يلزم فى هذه الحالة الأخيرة الرجوع إلى القضاة. النظام الحالى بغض : فان الأقلية لها أن تبرئ نهائياً ، لكنها حين تدين تنزل عن سيادتها وترجع إلى حكم الشعب بأسره.

أقف هاهنا فيما يتعلق بهيئة الشورى ، أى السيد الحق للدولة

الباب الثانى عشر

1- المسألة التى تلى مسألة نظام الجمعية العمومية هى مسألة توزيع إدارات الحكم. هذا العنصر الثانى للحكومة ليس أقل تغايراً من الأول من حيث عدد السلطات وسعتها ومدتها ، هذه المدة هى تارة ستة أشهر أو أقل وتارة سنة أو أكثر. أفيجب أن تعطى السلطات طوال الحياة والى آجال طويلة أم أن يتبع غير هذه الطريقة ؟ أفىؤتى فرد واحد السلطات عدة مرات أو يؤتاها مرة واحدة فقط دون أن يتطلع إليها مرة ثانية ؟

2- أما ما يتعلق بتأليف إدارات الحكم فمن يكونون أعضاؤها ؟ ومن ذا الذى يعينهم ؟ وعلى أى شكل يعينون. ينبغى معرفة الحلول الممكنة لهذه الأسئلة المختلفة ثم تطبيقها تبعاً لمبدأ الحكومات المختلفة ومنفعاتها. بدياً من المحير تعيين ماذا يجب أن يعنى بالادارات. المجتمع السياسى يقتضى حتماً أصنافاً من الموظفين ، ويخطئ من يعتبر حكماً حقيقين كل أولئك الذين يتلقون بعض السلطة سواء أكان بالانتخاب أم بطريقة القرعة. مثلاً الكهنة أليسوا شيئاً آخر غير الحكام السياسيين ؟ متعهدو الرقص فى المسارح والدعاة والسفراء أليسوا أيضاً موظفين بالانتخاب (26).

3- لكن بعض الولايات سياسية محضة تعمل على نظام خاص للشئون اما على جميع المواطنين كالفائد يحكم على جميع أعضاء الجيش وأما على جزء فقط من المدينة مثل وظائف مفتشى النساء او الأطفال. ووظائف أخرى يمكن أن يقال انها من وظائف الاقتصاد السياسى ، مثلاً وظائف وكلاء التموين الذين هم أيضاً بالانتخاب. وأخيراً وظائف وضعية وتوكل إلى عبيد حين تكون الدولة غنية تستطيع أداء أجرهم. وبوجه عام الادارات الحقيقية هى الوظائف التى تؤتى الحق فى المداولة فى بعض الأمور والفصل فيها والأمر بها وانى ألح على الخصوص فى هذا الشرط الأخير لأن الأمر هو الصفة المميزة حقيقة للسلطة. ومع ذلك فإن هذا لا يهم شيئاً فى مجرى العرف العادى. فإنه لا أحد

ينازع فى تسمية الحكام ، وهذه نقطة خلاف نظرية بحتة.

4- ما هى الإدارات الأصلية لكون المدينة ؟ وما عددها ؟ وما هى الإدارات التى ، وإن لم تك لا غنى عنها ، تساعد مع ذلك على حسن نظام الدولة ؟ تلك مسائل يجوز أن يتساءل عنها فى أية دولة مهما تكن مع ذلك صغيرة. فى الدول الكبرى كل إدارة يجوز بل يجب أن يكون لها اختصاصات تنفرد بها. إن كثرة عدد المواطنين تسمح بتكثير عدد الموظفين ومن ثم كان بعض الوظائف لا يشغلها الفرد عنه إلا بعد فترات طويلة وأخرى ليست كذلك بل لا يشغلها الفرد عنه إلا مرة واحدة. لا ينكر أن كل وظيفة لا تملأ حق الملاء متى كان واجب الموظف محدوداً هكذا بموضوع واحد ، عوضاً عن أن يتناول طائفة من الموضوعات المختلفة.

5- فى الدول الصغرى ، الأمر على العكس ، يلزم تركيز كثير من الاختصاصات المتباينة فى بعض الأيدى : فإن المواطنين أشد ندرة من أن تكون هيئة الحكام كثيرة العدد ، وفى الواقع أين يوجد خلاف لهم ؟ فالدول الصغرى أحوج غالباً إلى الحكام أعيانهم والقوانين أعيانها من الدول الكبرى. إلا أن الوظائف فى الأولى يكثر إسنادها إلى الأيدى نفسها وفى الأخرى هذه الضرورة لا تظهر إلا فى فئات متباعدة. لكنه لا شئ يمنع أن يوكل إلى رجل واحد بعينه عدة وظائف معاً بشرط أن تكون هذه الوظائف لا تتعارض فيما بينها. قلة المواطنين تكرة بالضرورة على تكثير اختصاصات الوظائف ، ويمكن حينئذ أن تشبه الوظائف العامة بالآلات المستعملة لعدة أغراض والتى تصلح فى آن واحد لأن تكون رماحاً ومصابيح⁽²⁷⁾.

6- قد نستطيع بادئ بدء أن نعين عدد الوظائف التى لا غنى عنها لكل دولة والوظائف التى ، دون أن تكون ضرورية على الإطلاق ، يحتاج إليها مع ذلك ، وعلى هذا الوضع يكون من الهين الاهتمام إلى أى الوظائف هى التى يمكن الجمع بينها من غير خطر فى يد واحدة. وتلزم العناية بالتمييز أيضاً بين تلك التى يمكن أن يكلفها حاكم واحد تبعاً للمحلات وبين تلك التى يمكن فى جميع

المحلات أن يجمع بينها بلا ضرر. ففي أمر الشرطة المدنية أكون ضرورياً أن يعين حاكم خاص لمراقبة السوق العامة وحاكم آخر للمحل الفلاني الآخر ؟ أم لا ينبغي إلا حاكم واحد للمدينة بأسرها ؟ وهل يجب أن ينظم توزيع الاختصاصات على الأشياء أو على الأشخاص ؟ أعني هل يلزم مثلاً أن يكون موظف مكلفاً كل شرطة المدينة وموظف آخر لمراقبة النساء والأطفال ؟

7- وبالنظر إلى المسألة من الوجهة الدستورية يمكن أن يتساءل هل يختلف نوع الوظائف في كل نظام سياسي أو هل يبقى متماثلاً في كل مكان. ففي الديمقراطية وفي الأوليغارشية وفي الارستقراطية وفي الملكية هل الوظائف العليا هي بعينها ولو لم تسند إلى أفراد متساوين بله إلى أفراد متشابهين ؟ ولكن ألا تختلف باختلاف الحكومات ؟ ففي الارستقراطية مثلاً أليست موكولة إلى أناس مستبشرين ؟ وفي الأوليغارشية إلى أناس أغنياء ، وفي الديمقراطية إلى رجال أحرار ؟ ألا يجب أن ترتب بعض الوظائف على هذه القواعد المختلفة ؟ أولاً تكون هناك بعض أحوال فيها يحسن أن تكون هي بعينها من جهة ومن أخرى ؟ أو لا يقتضى بعض النظم فيها أن يكون متخالفاً ؟ أفلا يناسب أن يكون سلطانها مع توحيد الاختصاصات تارة ضيقاً وتارة في غاية السعة.

8- الحق أن بعض الإدارات خاصة بنظام دون سواء : هذا هو الشأن في اللجان التحضيرية المضادة للديمقراطية التي تقتضى مجلس شيوخ. على أنه لابد حتماً من موظفين متشابهين يكلفون تحضير مداورات الشعب اقتصاداً لوقته. لكن إذا كان هؤلاء الموظفون قليلي العدد فالنظام أوليغارشى ونظراً إلى أن أعضاء اللجان لا يمكن أبداً أن يكونوا كثيرى العدد فالنظام يتعلق أصلاً بالاوليغارشية. ولكن في أى مكان حيث يكون اقتران لجنة ومجلس شيوخ فسلطة أعضاء اللجنة هي دائماً فوق سلطة الشيوخ. مجلس الشيوخ هو على المبدأ ديمقراطى ، واللجنة هي على المبدأ أوليغارشية وسلطة مجلس الشيوخ قد ألغيت أيضاً في الديمقراطيات التي فيها يجتمع الشعب بأسره ليقرر بنفسه كل الشؤون⁽²⁸⁾.

9- يعنى الشعب عادة بذلك حين يكون غنياً أو حين يؤتى مكافأة على حضور الجمعية العمومية. وحينئذ يكثر من اجتماعه ويقضى بنفسه فى كل أمر ما دام قد تفرع له فرقاية الأطفال ورقابة الرياضة البدنية أو أية ادارة اخرى مكلفة مراقبة سلوك الأطفال والنساء هى نظام ارسنقراطى ولا شىء فيها من الشعبية. وفى الواقع كيف يحظر على النساء الفقيرات ان يظهرن خارج بيوتهن؟ وكذلك ليس فيها شىء من الاولغريشية لانه كيف تمنع زينة النساء فى الاولغريشية؟

على أنى لا أذهب بالكلام بعيدا فى هذه الاعتبارات.

10- غير أننا نحاول الآن أن نتعمق فى معالجة ترتيب الادارات. لا تقع الفروق إلا على ثلاثة حدود مختلفة تاليفها يجب ان تؤتى جميع طرائق الترتيب الممكنة. هذه الثلاثة الحدود هى : أولا الناخبون ثانياً المنتخبون وأخيراً طريقة التعيين. هذه الحدود يجوز أن تظهر ثلاثها على ثلاث وجهات مختلفة حق تعيين الحكام يتعلق إما بمجتمع المواطنين أو بطائفة خاصة وحسب، وأهلية الانتخابات هى إما حق الجميع واما ميزة مرتبطة بالنصاب أو بالمولود أو بالاستحقاق أو بأية ميزة أخرى. مثلاً فى ميجار كان هذا الحق مقصوراً على أولئك الذين كانوا قد تاملوا وجاهدوا للقضاء على الديمقراطية. وأخيراً طريقة التعيين يمكن أن تتغير بين القرعة والانتخاب⁽²⁹⁾.

11- ومن جهة أخرى يمكن أن يقع التأليف بين هذه الطرائق ثنتين ثنتين واعنى بذلك ان الادارات الفلانية يمكن أن تعينها طبقة خاصة فى حين ان الادارات الفلانية يمكن أن تعينها طبقة طبقة خاصة فى حين أن الادارات الفلانية الأخرى يعينها جمع المواطنين. أو أن أهلية الانتخاب تكون للبعض حقا عاما فى حين أنها تكون للبعض ميزة ، أو هذه الادارات تعين بالقرعة وتلك بالانتخاب ، وكل واحد من هذه التواليف يجوز أن يقع على أربعة أضرب⁽³⁰⁾.

1- كل الحكام يؤخذون من جمع المواطنين بطريق الانتخاب.

2- كل الحكام يؤخذون من جمع المواطنين بطريق القرعة.

3 ، 4- قابلية الانتخاب بما انها مطبقة على جمع المواطنين فى آن واحد
فيمكن أن يكون الانتخاب اما على التوالى بالقبائل أو بالمقاطعات أو
بالبطون بحيث أن جميع الطبقات تمر به فى دورها.

5 ، 6- وأما أن قابلية الانتخاب يمكن أن تكون دائماً مطبقة على المواطنين
بأسرهم فتكون احدى هذه الطرائق متبعة فى بعض الوظائف وأخرى فى
بعض آخر. ومن جهة أخرى حق التعيين بما إنه ميزة لبعض المواطنين
فالحكام يجوز أن يتخذوا:

7- من جمع المواطنين بطريق الانتخاب.

8- ومن جمع المواطنين بطريق القرعة.

9- ومن جزء المواطنين بطريق الانتخاب.

10- ومن جزء المواطنين بطريق القرعة.

11- وأخيراً يمكن التعيين فى بعض الوظائف على حسب الصورة الأولى.

12- وفى البعض الآخر على حسب الثانية. أى أن يطبق على المواطنين
بأسرهم الانتخاب لبعض وظائف والقرعة لبعض آخر ، فثلك اثنتا عشرة
طريقة لترتيب الادارات بصرف النظر عن تواليف فرعية أخر.

12- من كل طرائق الترتيب هذه ثنتان منها فقط ديمقراطيتان ، وهما أن قابلية
الانتخاب لجميع الوظائف ممنوحة لجميع المواطنين ، وقابلية الانتخاب بالقرعة
وقابلية الانتخاب بالانتخاب أو القابليتان معا بالاقتران ، فتكون الوظيفة الفلانية
بالقرعة والوظيفة الفلانية الأخرى بالانتخاب. إذا كان جميع المواطنين مدعوين
إلى تعيين ، لا بجملتهم بل على التعاقب ، وكان التعيين يقع اما على جمع
المواطنين واما بين بعض الممتازين بالقرعة أو الانتخاب أو بالطريقتين فى آن
واحد - أو إذا كانت بعض المناصب يتخذ لها من المواطنين والوظائف الفلانية
الأخرى من بعض طبقات خاصة بشرط أن يكون بالطريقتين معا أعنى القرعة

لبعضها والانتخاب للبعض الآخر فالنظام هو جمهورى. فاذا كان حق التعيين فى جمع المواطنين يتعلق بالبعض فقط وكانت المناصب يعطى بعضها بالقرعة والبعض الآخر بالانتخاب أو بالطريقتين معا القرعة والانتخاب فالنظام هو اوليغرشى غير ان الطريقة الثانية أدخل فى الأوليغرشية من الأولى.

13- فاذا كانت قابلية الانتخاب هى من حظ الجميع لبعض الوظائف ومن حظ بعض الأفراد فقط لبعض وظائف أخرى سواء بالقرعة أو بالانتخاب فالنظام هو جمهورى وارسقراطى. إذا كان التعيين وقابلية الانتخاب محتفظا بهما لأقلية فهما يرتبان نظاما أوليغرشيا ان لم يكن تكافؤ بين جميع المواطنين سواء استعملت القرعة أو الطريقتان معا. لكن إذا كان الممتازون يعينون من جميع المواطنين فالنظام ليس بعد أوليغرشيا. واذا كان حق الانتخاب ممنوحاً للجميع وقابليته للبعض فذلك نظام أرسقراطى⁽³¹⁾.

14- تلك هى عدة التواليف الممكنة تبعاً لأنواع المختلفة للذاتير فيرى بالسهولة أى نظام يناسب تطبيقه على الدول المختلفة وأية طريقة ترتيب يلزم اتخاذها للمناصب وأى الاختصاصات ينبغي أن تسند إليهم. وأعنى باختصاصات المنصب مثلاً ان يكلف هذا المنصب إيرادات الدولة ، وذاك الدفاع عنها. وان الاختصاصات يمكن أن تكون فى غاية التباين من قيادة الجيوش إلى القضاء فى العقود المحررة على السوق العامة.

الباب الثالث عشر

1- من الثلاثة العناصر السياسية التى عدناها فيما سلف ، لم يتبق علينا بعد إلا ان نتكلم على المحاكم. وستتبع المبادئ أعيانها لندرس تعديلاتها المختلفة.

الفروق بين المحاكم لا يمكن أن تـرد إلا إلى نقطـة ثلاث : موظفوها واختصاصاتها وطريقة تأليفها. أما الموظفون فان القضاة يمكن أن يتخذوا اما من جميع المواطنين واما من جزء منهم. واما الاختصاصات فان المحاكم تكون عدة انواع ، وأما طريقة التأليف فان المحاكم يمكن أن ترتب بالانتخاب أو بالقرعة.

فلنعين بادئ الأمر ما هى الأنواع المختلفة للمحاكم ، ان عدتها ثمانية :

- (1) محكمة لتصفية الحسابات العامة.
- (2) محكمة للفصل فى الاضرار التى تلحق الدولة.
- (3) محكمة للفصل فى انتهاك الحرمات الدستورية.
- (4) محكمة لطلبات التعويض من الأفراد أو من الحكام.
- (5) محكمة إليها ترفع القضايا المدنية المهمة.
- (6) محكمة لقضايا القتل.
- (7) محكمة للأجانب.

2- ومحكمة القتل يمكن أن تتضمن تبعاً لأن القضاة أنفسهم أو قضاة غيرهم يحكمون فى القتل مع سبق الاصرار أو القتل الخطأ على حسب ما تكون الواقعة معترفا بها من قبل المتهم ولكن هناك شك فى دعواه تبرير الجريمة. وقد يكون للمحكمة الجنائية قسم رابع لمحاكمة القتلة الذين يأتون للدفاع عن أنفسهم بعد الحكم عليهم غيابياً. ومثال ذلك فى اثينا محكمة البوى (البئر). وبالجملة فهذه الحالات القضائية لا تقع مطلقاً إلا نادراً جداً ، حتى فى الدول الكبرى. ويمكن أن تنقسم محكمة الأجانب على حسب كونها تفصل فى الدعاوى

بين أجنب أو بين أجنب ومواطني⁽³²⁾.

(8) وأخيراً النوع الأخير من المحاكم يحكم في جميع الأفضية الجزئية التي يكون موضوعها من درهم إلى خمسة دراهم أو أكثر من ذلك قليلاً هذه القضايا مهما قلت فانها يجب في الواقع ان يحكم فيها كغيرها ، ولا يمكن أن تحال إلى قضاء القضاة العاديين.

3- ونحن لا نرى ضروريا أن نتوسع في الكلام على ترتيب هذه المحاكم والمحاكم المكلفة قضايا القتل وقضايا الأجنب ، ولكننا ننتكلم على المحاكم السياسية التي متى اختل نظامها فإنه يؤدي إلى اضطرابات وثورات في الدولة.

جميع المواطني متى كانوا أهلاً لجميع الوظائف القضائية ، فالقضاة يمكن أن يعينوا جميعاً بالقرعة أو جميعاً بالانتخاب ويحكمون في القضايا تارة بالقرعة وتارة بالانتخاب. فإذا كانت الأهلية محدودة لبعض الأفضية الخاصة فالقضاة يمكن أن يعينوا بعضهم بالقرعة والآخرين بالانتخاب. بعد هذه الصور الأربع للتأليف التي فيها تظهر كتلة المواطني أجمعين ، يوجد على سواء أربع أحر للحالة التي فيها يكون دخول المحكمة ميزة لأقلية. الأقلية التي تحكم في جميع القضايا يمكن أن تعين بالاقتيار أو أن تعين بالقرعة أو أن تعين بالقرعة لبعض القضايا وبالانتخاب لبعض أحر وأخيراً فبعض المحاكم ، حتى مع تشابه في الاختصاصات يمكن أن تؤلف بعضها بالقرعة والأخرى بالانتخاب ، وتلك هي الأربع صور الجديدة المقابلة لتلك التي أسلفنا بيانها.

4- يمكن أيضاً أن تؤلف اثنين اثنين هذه الفروض المتنوعة فمثلاً قضاة بعض القضايا يمكن أن يتخذوا من جمع المواطني ، وقضاة بعض القضايا الأخرى من بعض طبقات فقط ، أو على الوجه الواحد والأحر معا أعضاء المحكمة عينا ، هؤلاء من السواد وهؤلاء من الطبقات الممتازة سواء بالقرعة أو الانتخاب أو بالطريقتين معا.

تلك هي جميع التعديلات التي تعترى النظام القضائي. فالأوليات ديمقراطية

لأنها تمنح القضاء في عمومته جمع المواطنين ، والنوادي أوليغارشية لأنها تحصر
القضاء على العموم في بعض طبقات من المواطنين. والنوادي أرسنقراطية
وجمهورية لأنها تقبل جمع المواطنين وأقلية ممتازة معاً.

الكتاب السابع

فى نظام السلطان فى الديمقراطية وفى الأوليغرشية

الباب الأول

1- لقد عددنا الأوجه المختلفة التى عليها تكون فى الدولة الجمعية الشورية أو ولى الأمر ، والمناصب والمحاكم ، وأبنا كيف يدور نظام هذه العناصر مع مبادئ الدستور عينها ، وفوق ذلك عالجنا فيما مضى سقوط الحكومات وثباتها ، وذكرنا ما هى العلل التى تجر أحدهما وتؤيد الآخر. ولكن نظراً إلى أننا قد قررنا عدة فروق فى الديمقراطية ، وفى الحكومات الأخرى السياسية ، نرى نافعا أن نبرز كل ما نكون قد تركناه جانباً ونعين لكل واحدة منها طريقة النظام الذى هو بها خاص ولها أنفع⁽³³⁾.

2- ونفحص زيادة على ذلك كل التوليف التى بامتزاجها يمكن أن تؤلف الأنظمة المختلفة التى تكلمنا عليها فإذا اجتمعت فيما بينها أمكنها أن تحيل المبدأ الأساسى للحكومة فتصير الأرستقراطية مثلاً أوليغرشية أو تدفع الجمهوريات إلى الديماغوجية. وبهذه التوليف المؤلفة من أنصاف أجزاء التى أعمد إلى فحصها هنا والتى لم تكن قد درست بعد أعنى ما يلى: بما أن الجمعية العمومية وانتخاب الحكام هما فى النظام الأوليغرشى فالنظام القضائى يمكن أن يكون أرستقراطياً. أو بما أن المحاكم والجمعية العمومية هما مرتبتان على حسب النظام الأوليغرشى فانتخاب الحكام يمكن أن يكون على طريقة أرستقراطية بحتة. ويمكن ان شئت ، افتراض الطريقة الفلانية الأخرى للتوليف بشرط ألا تكون الأجزاء الأساسية للحكومة قد رتبت فى نظام وحيد.

3- كما اننا قلنا كذلك أى الحكومات تتناسب الديمقراطية وأى شعب يستطيع أن يطبق النظم الأوليغرشية وما هى مزايا النظم الأخرى على حسب الأحوال. لكنه لا يكفى أن يعلم ما هو المذهب الذى يناسب ، على حسب الأحوال ، أن يؤثر للدول. بل الذى يلزم أن يعرف على الخصوص إنما هو وسيلة إقامة هذه

الحكومة الفلانية أو الحكومة الفلانية الأخرى. فلنبحث عاجلاً هذه المسألة. ولنتكلم أولاً على الديمقراطية ، وستكفى ايضاحاتنا لفهم حق الفهم الصورة السياسية التي هي مقابلة تمام المقابلة لتلك التي تسمى عادة الأوليغارشية.

4- ولن نغفل في هذا البحث اى مبدأ من المبادئ الديمقراطية ولا أية نتيجة من النتائج التي تتفرع عنها فيما يظهر. لأنه إنما هو بالتأليف بينها ان تنتج تفاريق الديمقراطية المتعددة المتنوعة للغاية. واني لأذكر علتين لهذه التغيرات فى الديمقراطية : الأولى ، وقد ذكرتها ، إنما هي تغيير الطبقات التى تؤلف الديمقراطية هنا الزراع وهناك الصناع وهناك الأجراء. فتأليف أول هذه العناصر مع ثانيها أو الثالث مع الآخرين لا يكون ديمقراطية طيبة كثيراً أو قليلاً فحسب بل ديمقراطية مغايرة بأصلها.

5- أما العلة الثانية فهاكها : ان النظم التى تنشئ من المبدأ الديمقراطى والتى تظهر إنها نتيجة خاصة له فانها تغير تماماً بالتواليف المختلفة طبع الديمقراطيات. هذه الأنظمة يمكن أن تكون أقل تعددا فى الدولة الفلانية وأكثر تعدداً فى الدولة الفلانية الأخرى أو ان توجد كلها مجتمعة فى دولة ثالثة. فيهم معرفتها كلها بلا استثناء سواء كان فى صدد انشاء دستور جديد أو فى صدد تعديل دستور قديم. ان مؤسسى الدول يعنون بأن يجمعوا حول مبدئهم العام كل المبادئ الخاصة التى تتعلق به. لكنهم يخذعون فى التطبيق كما نبهت إلى ذلك عند معالجة خراب الدول وسلامتها. فلتعرض الآن القواعد التى عليها ترتكز المذاهب المختلفة ، والمميزات التى تميزها عادة ، وأخيراً الغرض الذى تقصد إليه.

6- مبدأ الحكومة الديمقراطية إنما هو الحرية. يكاد يظن عند سماع هذه القاعدة أن الحرية لا يستطاع أن توجد فى غيرها ، لأن الحرية كما يقال هي الغر الثابت لكل ديمقراطية. أول شيمة للحرية هي انها تبادل الامرة والطاعة. فى الديمقراطية الحق السياسى هو المساواة ، لا على حسب الأهلية ، بل على حسب العدد. ومتى وضعت هذه القاعدة فينتج عنها أن السواد يجب ضرورة أن تكون له السيادة وأن

قرارات الأكثرية يجب أن تكون هي القانون الأعلى ، هي العدل المطلق ، لأنه إنما يصدر عن هذا المبدأ : أن جميع المواطنين يجب أن يكونوا سواء. من أجل ذلك الفقراء في الديمقراطية هم السادة دون الأغنياء لأنهم هم الأكثر عدداً ، ورأى الأكثرية يشرع القانون تلك هي إحدى الشيم المميزة للحرية ، وأنصار الديمقراطية لا يفوتهم أن يجعلوا منها الشرط الذى لا محيص منه للدولة.

7- والشيمة الثانية إنما هي الرخصة لكل واحد أن يعيش وفق هواه. يقولون أن هذا هو خاصة الحرية كما أن خاصة الرق ألا يكون للمرء اختيار حر. هذه هي الشيمة الثانية للحرية الديمقراطية. وينتج منها أن المواطن في الديمقراطية ليس ملزماً بالطاعة لأى كان أو أنه إذا اطاع فانما يطيع بشرط أن يتأمر فى دوره. فانظر كيف يضاف هذا فى ذلك المذهب إلى الحرية التى تجيء من المساواة.

8- ولما كان السلطان في الديمقراطية خاضعاً لهذه الضرورات كانت التواييف التى يمكن أن يقبلها هي الآتية وحدها. جميع السكان يجب أن يكونوا ناخبين ومنتخبين. كلهم يجب أن يتأمروا على كل فرد وكل فرد يتأمر على الجميع على طريق التبادل. كل الوظائف فيها يجب أن تعطى بالقرعة أو على الأقل كل تلك التى لا تقتضى تجربة ولا أهلية خاصة ، ولا يجوز أن يكون فيها أى شرط لنصاب ، أو أن كان فيجب أن يكون ضئيلاً ، لا ينبغي لأحد فيها أن يقوم مرتين بالوظيفة عينها ، أو على الأقل أن يكون ذلك من الندرة بمكان. ويكون ذلك فقط فى الوظائف الأقل أهمية. ومع ذلك تستثنى الوظائف العسكرية. ينبغي أن يكون القيام بالوظائف لمدة قصيرة ولا تكن كلها فعلى الأقل كل تلك التى يجب أن تكون خاضعة لهذا الشرط. كل المواطنين يجب أن يكونون قضاة فى جميع الأفضية أو فيها كلها تقريباً على الأقل ، فى القضايا الأهم والأشد خطراً مثل حسابات الدولة والموضوعات السياسية المحضة وأخيراً فى جميع العقود الفردية. والجمعية العمومية يجب أن يكون حكمها نهائياً فى جميع المواد أو على الأقل فى الرئيسية منها ، وينبغي أن تنزع كل سلطة من الحكام الثانويين

أو لا تترك لهم إلا السلطة على الأشياء التافهة.

9- مجلس الشيوخ هو نظام جد ديمقراطى حيث جمع المواطنين لا ينبغي له أن يقبض من الخزانة العامة مكافأة على حضور الجمعيات ولكن حيث تكون المكافأة فسلطة مجلس الشيوخ لا تلبث أن تلغى. فان الشعب المثرى من المكافأة القانونية لا تلبث أن يستدعى كل شىء إليه كما قلت فى جزء هذا السفر الذى سبق هذا مباشرة. لكنه يلزم قبل كل شىء أن يعمل على أن تكون جميع الخدمات ذات راتب : الجمعية العمومية والمحاكم والوظائف الصغيرة ، أو على الأقل يجب أن يكافأ من الحكام والقضاة والشيوخ وأعضاء الجمعية والموظفين من هم ملزمون ان يتناولوا وجباتهم معا. فاذا كانت مشخصات الأوليغرشية هى المولد والثروة والعلم فان مشخصات الديمقراطية هى السوقية والفقر واتخاذ مهنة⁽³⁴⁾.

10- يلزم الاحتراس من خلق أية وظيفة لمدى الحياة واذا كان بعض المناصب القديمة قد استغنى هذا الامتياز من الثورة الديمقراطية فيلزم أن تحد سلطاته ويرد إلى القرعة بدلاً من أن يترك للانتخاب.

تلك هى الأنظمة العامة لجميع الديمقراطيات. وهى تستمد مباشرة من المبدأ الذى يعلن أنه ديمقراطى أى مبدأ المساواة الكاملة لجميع المواطنين ما داموا لا فرق بينهم إلا فى العدد ، ذلك شرط يظهر أنه أساسى للديمقراطية أثير عند السواد. المساواة تقتضى ألا يكون للفقراء من السلطة أكثر مما للأغنياء ، وألا يكونوا هم وحدهم السادة بل يكونوا هم بنسبة عددهم عينها. وما من وسيلة أفعل من تلك تكفل للدولة المساواة والحرية.

11- وهنا يمكن أن يتساءل؟ أيضاً ماذا تكون تلك المساواة ؟ أفيلزم توزيع المواطنين بحيث أن النصاب المملوك لألف من بينهم يكون مساوياً للنصاب المملوك لخمسمائة آخرين وأن يعطى حينئذ إلى كتلة الأولين من الحقوق بقدر ما يكون للآخرين. أم إذا أهدر هذا النوع من المساواة يجب أن يؤخذ ، من بين الخمسمائة من جانب ومن بين الألف من جانب آخر عدد مساو من المواطنين الذين هم على السواء ممنوحون حق اختيار الحكام والحضور فى المحاكم ؟

أف يكون هذا هو المذهب الأعدل على حسب القانون الديمقراطي ؟ أم يلزم اعطاء الأفضلية لهذا الذى لا يقيم وزنا إلا للعدد ؟ على رأى أنصار الديمقراطية العدل ليس إلا فى حكم الأكثرية وعلى رأى أنصار الأوليغرشية العدل هو فى حكم الأغنياء ، لأن الثروة فى نظرهم هى القاعدة الوحيدة المعقولة فى السياسة.

12- وانى لأرى دائماً فى الطرفين عدم المساواة والظلم. ان المبادئ الأوليغرشية تقضى قدما إلى الطغيان لأنه إذا كان فرد هو وحده أغنى من الأغنياء الآخرين بجمعهم فيلزم تبعاً لقانون الأوليغرشية أن يكون هذا الفرد هو السيد ، لأنه هو وحده ذو الحق فى أن يكونه. والمبادئ الديمقراطية تؤدى مباشرة إلى الظلم لأن الأكثرية التى هى سيدة بعدها لا تثبت أن تنقسم أموال الأغنياء كما قلت فيما سبق. لايوجد مساواة يرصاها كل حزب يلزم أن يبحث عنها فى المبدأ ذاته الذى يستند إليه كل من الطرفين فى حقه السياسى. على هذا فمن الجهتين يؤيدون أن إرادة الأكثرية يجب أن تكون هى السيدة.(35).

13- وانى لأقبل إذا هذا المبدأ غير لئى أحده الدولة تتألف من جزأين : الأغنياء والفقراء فليكن قرار هؤلاء وهؤلاء اى قرار اكثريتهما المزدوجة هو القانون. فإن يكن خلاف فليكن رأى الأكثرين عدداً وأولئك الذين هم أعظم نصاباً هو الذى يؤخذ به. فلنفرض عشرة أغنياء وعشرين فقيراً ، ستة من الأغنياء يرتأون رأياً وخمسة عشر فقيراً يرتأون رأياً آخر. فأربعة الأغنياء الباقون ينضمون إلى الخمسة عشر فقيراً والخمسة الفقراء ينضمون إلى ستة الأغنياء. فأرى أن أولئك الذين يؤخذ برأيهم أيا كانوا هم الذين باجتماع نصابهم من جهة ومن جهة أخرى يكون هو الأولى بالاعتبار.

14- فإذا كان النصاب متساوياً من الجهتين فالأمر ليس محيراً أيضاً أكثر مما يكونه اليوم توزع الأصوات فى الجمعية العمومية أو فى المحكمة. وحينئذ فليترك الأمر إلى القرعة أو يلجأ إلى أية وسيلة أخرى من هذا القبيل وأيا كانت صعوبة الوصول إلى الحق فى أمر المساواة والعدل فالأمر دائماً أهون من أن يوقف بالانقاع أناس لهم من القوة ما يرضون به شره رغباتهم . الضعف يطالب دائماً بالمساواة والعدل ، والقوة لا تقيم لهما وزناً(36).

الباب الثانى

1- من بين الأربع الصور للديمقراطية التى قررناها خيرها هى تلك التى قد أنزلتها المنزلة الأولى فى الاعتبار التى عرضتها آنفاً. وهى أيضاً أقدمها جميعاً. وأعنى الأولى على حسب التقسيم الذى أشرت إليه فى طبقات الشعب الطبقة التى هى أولى بالمذهب الديمقراطى هى طبقة الزراعة ، من أجل ذلك نشأت الديمقراطية بلا مشقة حيث تعيش الأكثرية من الزراعة ومن تربية الأتعام. ولما أنها ليست غنية فهى تعمل بلا انقطاع ولا تستطيع أن تتجمع إلا نادراً. ولما أنها لا تملك الضرورى فهى تدأب على الأعمال التى منها تغتذى ، ولا تطلب غير ذلك من الخيرات. ولأن يعمل المرء من أن يحكم ويتأمر حيث تكون مزاوله السلطة لا تأتى بمنافع جليلة ، لأن الناس على العموم يؤثرون المال على التشاريف⁽³⁷⁾.

2- وان ما يثبت به حق الإثبات هو أن أسلافنا كانوا يحتملون أنواع الطغيان التى كانت تنقل على أنفسهم وأن الناس اليوم يحتملون بلا تدمير الأوليغارشيات الحاضرة بشرط أن يستطيعوا الفراغ للغاية بمصالحهم دون أن يخشوا صنوف النهب. وحينئذ يثرى أحدهم على عجل أو بالأقل يفتر من الفاقة. بل كثيراً ما يرى أن مجرد الحق فى انتخاب الحكام واقتضاء محاسبتهم ، يشبع أطماع أولئك الذين يحصلون عليه مادام يرى فى أكثر من ديمقراطية أن الأكثرية ، دون مشاطرتها فى انتخاب الرؤساء ومع ترك هذا الحق لبعض الناخبين الذين أخذوا على التوالى من جمع المواطنين بأسرهم ، كما هو الشأن فى منتينى ، تظل راضية مادامت تتصرف فى المداولات على وجه السيادة. وينبغي الاعتراف أيضاً بأن هذا الوضع هو نوع من الديمقراطية. وقد كانت منتينى فيما سلف دولة ديمقراطية حقاً⁽³⁸⁾.

3- فى هذا النوع من الديمقراطية الذى تكلمت عليه فيما مر مبدأ فاضل وذو تطبيق عادى أن يوضع فى صف الحقوق المخولة لجميع المواطنين انتخاب الحكام وفحص الحسابات ودخول المحاكم واخضاع الوظائف العليا لضرورات الانتخابات والتصاب مع تنسيب

النصاب إلى أهمية الوظائف عينها. أو أنه مع إهمال شرط النصاب هذا الجميع الوظائف لا يختار إلا أولئك الذين يستطيعون بما لهم من ثروة أن يشغلوا هذا المركز حين يدعون إليه. وإن الحكومة هي دائماً من القوة بمكان متى كانت مؤسسة على هذه المبادئ. وعلى هذا الوجه تتناول السلطان الأيدي الأشراف ما تكون ولا يشعر الشعب البتة بالغيرة من الرجال المحترمين الذين تدعوهم إرادته إلى إدارة الشؤون. هذا التوليف كاف في إرضاء الرجال الممتازين. فلا خوف عليهم من الناس الذين هم أنزل منهم وأنهم أنفسهم ليحكمون بالعدل لأنهم مسئولون عن إرادتهم أمام مواطنين من طبقة غير طبقتهم.

4- ومن الخير دائماً للاتمان أن يكون ملجأً بلجام وألا يتمكن من الاستسلام لأهوائه ، لأن الاستقلال غير المحدود للإرادة الفردية لا يستطيع أن يقوم عبقة في سبيل الرذائل التي يحملها كل منا في صدره. من هذا تنتج ضرورة في الدول هذه المزية العظمى أن السلطة يقوم بها رجال مستثيرون لا يرتكبون أخطاء غليظة ، وأن الشعب لا يلحقه ضغط ولا ازدراء. تلك هي ، بلا خلاف ، خير الديمقراطيات ، ومن أين يجيء كمالها ؟ من أخلاق الشعب نفسه الذي تدير هي شؤونه.

5- كل الحكومات القديمة تقريباً كان لها قوانين صالحة لأن تصير الشعب زراعياً. فكانت إما أن تحد ، على جهة الإطلاق ، الملكية الفردية للأراضي بحدود ما كان يجوز أن تتعدى ، وإما إنها كانت تعين وضع الملكيات ، سواء حول المدينة أو في الأجزاء المتباعدة من أرض الوطن. بل كانت تضيف أحياناً إلى هذه الاحتياطات تحريم الفلاحة الأولية أبداً ويستشهد على ذلك بالقانون المشابه في هذا الصدد تقريباً المنسوب إلى أكسيلوس الذي كان يحرم التسليف على رهون عقارية⁽³⁹⁾.

6- فإذا أريد اليوم إصلاح كثير من سوء استعمال الحقوق فيمكن الرجوع إلى قانون الأفينيين الذي سوف يكون تطبيقه سعد الأثر في الموضوع الذي نشتغل به. ومع أن عدد سكان دولتهم كثير جداً ومواطنهم قليل السعة فإن جميع المواطنين مع ذلك في تلك الدولة يزرعون جانباً من الأرض. وقد عني فيها بالآ يخفض للضريبة إلا جزء من الملكية ، والانصباء الأرضية هي دائماً من

عظم المقدار بحيث ان نصاب أشدهم فقراً يتجاوز المقرر قانوناً⁽⁴⁰⁾.

7- بعد الشعب الزراعى وهو الشعب الأقبل ما يكون للديمقراطية يأتى الشعب الراعى الذى يعيش من قطعانه. هذا الصنف من المعيشة يقرب كثيراً من العيشة الزراعية. وان شعوب الرعاة مروضون على أعمال الحروب رياضة عجيبة. وهم من قوة الأبدان بموضع وجديرون باحتمال مشقات العيشة فى المعسكرات. أما الطبقات المخالفة لهذين الضريين من الشعوب والتي تتكون منهم جميع الأنواع الأخرى للديمقراطيات تقريباً فانهم أحط من هاتين الأولين : معيشتهم مهينة وليس للفضيلة أثر فى المشاغل العادية للصناع والتجار والأجراء. ومع ذلك يجب أن يلاحظ أن الجمع الذى يمجع فى الأسواق وشوارع المدينة بلا انقطاع يجتمع بلا عناء فى جمعية عمومية. أما الزراع فهم على ضد ذلك متفرقون فى المزارع يلتقون فيما بينهم على ندرة ولا يشعرون بتلك الحاجة للاجتماع⁽⁴¹⁾.

8- لكن إذا كانت أرض الوطن موزعة بحيث تكون المزارع بعيدة جداً عن المدينة فإنه يمكن بسهولة فى هذا الوضع إنشاء ديمقراطية فاضلة بل جمهورية. فان أكثرية المواطنين مضطرة حينئذ أن تهاجر من المدينة وتذهب فتعيش فى الأرياف ، وقد يقرر أن طبقة التجار لا يمكنها أن تجتمع أبداً فى جمعية عمومية فى غيبة جمع الزراع.

تلك هى المبادئ التى عليها يجب تأسيس أولى الديمقراطيات وخيرها. ويمكن بلا عناء أن يستخرج من ذلك نظام سائر الديمقراطيات الأخرى تتوالى دركاتها تبعاً للطبقات المختلفة للشعب حتى تصل إلى تلك الطبقة السافلة التى يلزم دائماً نبذها.

9- أما هذه الصورة الأخيرة للديماغوجية حيث يشترك جمع المواطنين فى الحكومة بنصيب فلا تستطيع كل دولة أن تحتملها وتكون حياتها مؤقتة جداً إلا أن تتضافر الأخلاق والقوانين على إمساكها⁽⁴²⁾.

ولقد بينا فيما مر معظم العلل التى تؤدى بهذا الشكل السياسى والدول الجمهورية الأخرى. ولأجل تقرير هذا الصنف من الديمقراطية ونقل السلطان كله إلى الشعب يعنى القادة عادة بأن يقيدوا فى جداول الانتخاب من أسماء الناس أكثر ما يستطيعون. ولا يترددون البتة أن يلفوا فى عداد المواطنين من هم جديرون بهذا الاسم وحسب بل أيضاً جميع المواطنين من أولاد السفاح وجميع أولئك الذين ليسوا مواطنين إلا بإحدى الجهتين أعنى جهة الأب أو جهة الأم. كل هذه العناصر صالحة لتأليف حكومة يديرها أمثال هؤلاء الناس.

10- تلك هى الوسائل التى فى متناول أيدي الديماغوجيين. ومع ذلك فإنهم لا يستعملونها إلا عندما تكون الطبقات المنحطة أكثر عدداً من الطبقات العليا والطبقات الوسطى. وإنهم ليحذرون أن يذهبوا إلى أبعد من ذلك. لأنهم إذ يجاوزون هذا الحد يأتون بجماعة ليست قابلة للنظام وينفذون بذلك صبر الطبقات الراقية التى يعسر عليها أن تحتل سلطات الديمقراطية. وإن ثورة سيرين لم يكن لها من أسباب غير هذه فربما لا يبصر المرء الشر مادام خفيف الحمل لكن متى نما ملاً الأبصار جميعاً⁽⁴³⁾.

11- قد يمكن لصالح هذه الديمقراطية اتخاذ الوسائل لتى اتخذها كليستين فى أثينا لتأسيس السلطة الشعبية والتى اتخذتها أيضاً ديمقراطية سيرين. وينبغى أن يخلق فوق ذلك عدد عظيم من القبائل والبطون الجديدة. وينبغى أن يستبدل بالتضحيات الفردية أعياد دينية قليلة العدد ولكنها عامة. يلزم مزج علاقات المواطنين على قدر الإمكان بأن يعنى بالقضاء على كل الجمعيات السابقة⁽⁴⁴⁾.

12- إن صنوف المكر التى يقوم بها الطغاة يمكن أن تجد محلاً فى هذه الديمقراطية ، مثال ذلك العصيان المسموح به للعبيد ، وهو شيء ربما يكون نافعاً إلى حد معين ، وفجور النساء والأولاد. فيرخص لكل أحد أن يعيش كما يطيب له ، وعلى هذا الوضع لا يطلب كثير من الناس أحسن من أن يؤيدوا الحكومة ، لأن الناس فى عمومهم يؤثرون عيشة بلا نظام على عيشة حكيمة ومنظمة.

الباب الثالث

1- إن إنشاء حكومة ديمقراطية لا ينبغي أن يكون هو الصعوبة الوحيدة الكبرى لدى الشارع ولدى أولئك الذين يرغبون حكومة ديمقراطية ، بل الصعوبة هي في معرفة كيف يقدر لها البقاء. إن حكومة أيا كانت يمكن بسهولة أن تبقى يومين أو ثلاثة. لكننا إذ ندرس ، كما قد فعلنا فيما مر ، أسباب سلام الممالك وخرابها نحاول أن نستخرج من هذا الفحص ضمانات للاستقرار السياسي ، بأن نعني بأن نبعد بعناية جميع أسباب الاثحلال وألا نشرع إلا قوانين ، صريحة كانت أو ضمنية ، تحسوى على جميع المبادئ التي يرتكز عليها بقاء الدول. ينبغي الاحتراس أيضاً من أن يحسب ديمقراطية أو أوليغارشية كل ما يثبت مبدأ الديمقراطية أو الأوليغارشية في الحكومة ، بل تصرف العناية من باب أولى إلى ما يكفل للدولة البقاء الزمن الأطول⁽⁴⁵⁾.

2- إن الديماغوجيين اليوم ليكسبوا رضا الشعب عنهم يجعلون المحاكم بمصادرات كبرى. على أن من يحب الدولة التي يدير أمورها يسلك مذهباً ضد ذلك تماماً. ويعني بأن يسن في القانون أن أموال المحكوم عليهم في جنابات الخيانة العظمى لا تصير أبداً إلى الخزنة العامة بل يجب أن تخصص للأهنة. وبهذه الوسيلة لا يفلت الجناة مع ذلك من العقاب ويمنع الجمهور الذي يقضى بالعقوبات من الإكثار منها مادام لا يعود عليه من ذلك نفع ما. ويلزم ذلك اتقاء كثرة هذه الأقضية العامة بأن تضرب غرامات كبيرة على أولئك الذين لا ينجحون في اتهاماتهم لأن العادة جرت بأن المتهمين يؤثرن توجيه الاتهام إلى الطبقة الممتازة على اتهام أفراد الشعب. وحينئذ يلزم أن يكون المواطنون جميعاً مخلصين للدستور بأشد ما يمكن أو على الأقل لا يتخذون سادة الدولة أنفسهم أعداء.

3- أن أشد أنواع الديمقراطية فساداً يكون على العموم في الدول الكثيرة العدد حيث يصعب اجتماع الجمعيات العمومية دون أن يكافأ الذين يحضرونها. من أجل ذلك كانت الطبقات العليا تخشى هذه الضرورة حين لا يكون للدولة إيرادات خاصة ، لأنه يلزم حينئذ أن تخلق لها موارد إما بالضرائب الخاصة وإما بالمصادرات التي تحكم بها المحاكم لتي ليس عندها من النزاهة شيء وتلك هي علل الخراب في كثير من الديمقراطيات. وحينئذ حيث لا يكون للدولة إيرادات

يلزم أن يكون عقد الجمعية العمومية نادراً وأعضاء المحاكم كثيرون العدد لكن لا يجلسون إلا بضعة أيام. ولهذا المذهب فائدة مزدوجة فبدا لا يكون للأغنياء ما يخشون من النفقات الباهظة مع أنه لا يعود منها شيء بل على الفقراء الذين يؤتون المكافأة القضائية. ثم أن هذا يحسن كثيراً القيام بالعدل لأن الأغنياء لا يريدون أن يتركوا أعمالهم عدة أيام ولا يرضون بتركها إلا بعض فينات.

4- فإذا كانت الدولة في ثراء وجب أن يجتنب احتذاء ديماغوجي هذا الأوان. فإنهم يوزعون على الشعب كل زائد من الإيرادات ويستوفون نصيبهم كالأخرين من هذا التوزيع ، غير أن الحاجات تبقى هي هي بعينها ، لأن إعطاء المساعدات للفقراء إنما هو ملء برميل لا قاع له. إن صديق الشعب المخلص يعنى بأن يجنب سواد الشعب اليأس المفرط الذي يفسد دائماً الديمقراطية ، ويصرف عنايته إلى أن يجعل اليسر أمراً دائماً. وأنه ليحسن لصالح الأغنياء أن تر كم زيادات الإيرادات العامة لتوزع دفعة واحدة على الفقراء وعلى الخصوص إذا كانت الأنصبة الفردية تكفى الفرد لشراء عقار صغير أو بالأقل لإنشاء محل تجارة أو لاستغلال زراعي. فإذا لم يمكن استخدام جملة الحاصل بأسرها دفعة واحدة لتلك التوزيعات فيبدأ بقبيلة قبيلة أو تبعاً لأي تقسيم على التوالي وفي هذه الحالة يجب في الحق على الأغنياء أن يشاركوا في التكاليف الضرورية للدولة ولكن يجب أن يجتنب إلزامهم بالنفقات التي لا نفع منها.

5- ففي قرطاجة قد استطاعت الحكومة ، بمثل هذه الوسائل ، اجتلاب محبة الشعب ، فهي ترسل دائماً بعض أفراد الشعب ليثروا في المستعمرات ، أن الطبقات العليا إذا اجتمع لها الذكاء والمهارة ، عنيت بمساعدة الفقراء وتوجيههم دائماً وجهة العمل بأن توجد لهم أسبابه. ويحسن بها أيضاً أن تقلد حكومة ترنته ، فإنها بتحويلها لفقراء الاشتراك في الاستمتاع بالملكيات. قد كسبت إخلاص الشعب. ومن جهة أخرى قد ضاعفت جميع الخدمات العامة بأن جعلت الواحدة بالانتخاب والأخرى بالقرعة متخذة القرعة ليكون الشعب في مكنة من أن يصل إلى الوظائف العامة والانتخاب ليحسن ملء الوظائف بالكفاءة. وقد يمكن الحصول على هذه النتيجة بجعل أعضاء المصلحة الواحدة بعضهم بالقرعة والآخرين يختارون لها بالانتخاب⁽⁴⁶⁾.

تلك هي المبادئ التي ينبغي إتباعها في ترتيب الديمقراطية.

الهوامش والمراجع

- (1) القيد المدني ، فى الدفتر العام المسمى فى أثينا "لكسيارشيك".
- (2) غرغياس من ليونتيوم فسسطائى مشهور معاصر لغريقلنس ، وهو الذى اتخذ أفلاطون اسمه لمحاورته المشهورة.
- (3) كلستين هو الذى رتب قبائل أثينا عشر قبائل بدلاً من أربع فى نحو الأولمب الثامن والستين أى سنة 508 ق.م.
- (4) ثلاثة أيام. الأمر هنا بصدد فتح قيرش لبابل لا اسكندر كما ظن بعض المفسرين.
- (5) جازون : هو بلا شك جازون الذى استشهد أرسطو بكلمته الحكيمة (الخطابة ك 2 ب 8) وقد كان طاعية فيرس فى تساليا وقد قتل فى السنة الثالثة من الأولمب 102 أى 375 قبل الميلاد فى الوقت الذى كان يضمّر لاغريقيا التى أضعفتها الحروب الداخلية ذلك المشروع الذى نجح فولوبيوس المقدونى فى تنفيذه (ر. ديودور الصقلى. 15 ص 375).
- (6) القحط فى الرجال. يجب أن يذكر أن قلة الرجال هى التى قضت على الجمهوريات القديمة. وكان هذا الظهور فى اسبرته على الخصوص ر.ك 2 ب 6 ف 12. وأن دول العهد القديم لم يكن لديهم إلا واحدة من وسائل العيشة وهى الاتعاس فى الرق فاستحبوا الموت على الحياة. ولم يكن الا اغارة البرابرة هى التى افضت إلى هذه النتيجة الكبرى فى الغرب.
- (7) فى بداية هذا الكتاب (ر. ك 1 ب 2 ف 10 وب 3 ف 1).
- (8) فى الدولة فرد؟ فهم بعض المؤلفين من هذه الفقرة ان أرسطو قد كان نصيراً للطغيان. وهذه ضلال يدفعه هذه المؤلف برمته متى احسنت قراءته. فان أرسطو ها هنا يحتفظ باستثناء للعبرى. وفى هذا توافق البشرية جميعاً رأى الفيلسوف الذى شد ما يعرفها حق المعرفة. فان البشرية قد خضعت طواعية لقيصر وكرمويل ونابليون. فهى تجيز الاغتصاب للعبرى وقد افادت من هذه الاجازة. ولم يقل أرسطو شيئاً غير ذلك. ر. فيما يلى فى هذا الباب ف 8 وفى ب 11 ف 12 وفى ك 4 ب 8 ف 1. وإنى أرد القارئ إلى المقدمة حيث نوقشت هذه التهم التى هى ظالمة فيما أرى على أن أفلاطون قد قرر من قبل تلميذه ما يشبه هذه النظريات. ر. السياسى ص. 455 من ترجمة كوزان.
- (9) أنتيستين. هو أتيني تلميذ سقراط لما طالب الارانب بالمساواة بين الحيوانات قالت لها الأسود : ينبغى أن نؤيد أمثال هذه المزاعم بمخالب كمخالبنا وانياب كانيابنا". ر. ايزوب الكوزرابى ص 225.

- (10) أرغو. فى محاذاة أفيتى فى تساليا تكلمت هذه السفينة العجيبة وصرحت بانها لا تستطيع أن تحمل هرقل لنقل وزنه. ر. أبلودور ك 1 ب 9 ف 19 وشول من أفلينبوس البيت 1201 من الأغنية الأولى - بيريندر. يذكر أرسطو بهذا الحادث فى ك 8 ب 8 ف 7 ويزعم هيرودوت خلافا لذلك أن طرازيبول هو الذى اسدى هذه النصيحة الرمزية إلى بيريندر. ر. تريسخور ب 92. فى أمر بيريندر راجع ك 8 ب 9 ف 2 و 22. وقد كان طرابيزيبول طاعية لمملطية نحو السنة 600 ق.م.
- (11) سلوك الاثنيين. يرى فى تاريخ طوسيديد عشرون مثلاً على قسوة الاثنيين فى سلوكهم مع حلفائهم.: ينبغي أن يراجع على الخصوص ما يختص بميتلين فى ذلك الكتاب ك 3 ب 36 وما بعده.
- (12) ملك الفرس. ر. هيرودوت فيما يتعلق بثورة البابليين والميديين على دارا وما أنزله بهم من العقوبات.
- (13) ادخلها فى باب الشرعية ، أو بعبارة أخرى الملوكية الدستورية. ر. ماسيلى ب 11 ف 1.
- (14) إدارة شئون الاغريق العليا. القدمونيون والاثينيون. وقد لاحظ أرسطو غير مرة هذه الملاحظة فى مجرى هذا المؤلف. ر. ك 8 ب 6 الفقرة الأخيرة.
- (15) رجل واحد لم يقع الاتفاق على الشخص الذى يشير إليه أرسطو هاهنا. فقد ظنوه جيلون الساقوزى أو ثيومف للقدمونى .. الخ ويرى شنيدر أنه ثيسوس ر. ك 2 ب 9 ف 2. وفى ك 2 ب 4 يحلل أرسطو دستور فالياس المؤسس على المساواة. وربما كان هو المقصود هاهنا. ولكنه لا يعلم أن فالياس نفسه قد حكم ويظن غوكلنج إن الأمر هنا بصدد فيناكوس الميتيلينى.
- (16) بجميع تواليفها. ر. ما سبق ب 4 ف 1.
- (17) يمنح الاغنياء اكثر مما ينبغي. عسير بعد تصريح بين كهذا ان يفهم كيف أن روسو قد خدع نفسه عن المعنى الحقيقى لفكرة أرسطو. ر. عقد الاجتماع ك 3 ب 5.
- (18) التمرينات الرياضية. نحن لا نشعر بهذه الأهمية السياسية التى يعلقها المقتنون الاقدمون على التمرينات الرياضية. فالحكومات تكاد لا تحفل اليوم بان يولد الناس مشوهين أو مصدورين إذ الصحة الوقائية هى فى أيامنا مسألة بوليس لا يهتم بها. اما عند القدماء فقد كانت مسألة دستورية. ان القوة البدنية ربما كانت فى المدنية الحاضرة أقل ضرورة ، غير أن الصحة يجب أن تكون ضرورية دائماً. على أنه فى

كل ما يمس الفرد ، حقوق الحكومة التي كانت فيما سبق بالغة قدر النهاية قد صارت الآن لا شيء أو تكاد. وقد تكون هذه إحدى المصائب. ومن المشكوك فيه إنه إذا قدر للرياضة البدنية أن تحيا ثانية بين ظهر اثينا كما تدل عليه بعض محاولات مندوحة ، فان القانون ينظم هذا العرف في المنشآت العامة كما نظم الدراسات في المدارس وبعض التمرينات البدنية في المدرسة الحربية.

(19) إلا المواطنين المسلحين. الدولة لا يمكن أن تبقى على خلاف ذلك ما دامت مهددة داخليا من قبل العبيد وفي الخارج من قبل أعدائها.

(20) في مالية كان المليون يقطنون بالقرب من جبل أوتا على شاطئ اسبرشيوس وكانوا مشهورين بشجاعتهم ومهارتهم في الرماية بالمقلاع. ر. أوتو ملر ، الدورون ج 1 ص 43.

(21) الأول تلك هي نظرية السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية ولا حاجة بنا إلى لفت نظر القارئ إليها. ولقد غيرها منتسكيو (ك 11 ب 6) بعض الشيء وأغفل أن ينبه إلى انها كانت من عمل أرسطو. ر. ما سبق ك 4 ب 6 ف 1 ومناقشة آراء منتسكيو في المقدمة.

(22) طلكليس الملطي. لا يعرف من أمر هذا الرجل إلا هذه الفقرة، لشاعر هو لم مؤلف نظري.

(23) كما قلنا. ر. ما سبق ب 4 ف 5.

(24) أدى النصاب. ر. بوخ (الاقتصاد السياسي للاثينيين) ك 3 ب 11. فالنصاب أمر أساسي في أي بلد هو فيه مسلم به.

(25) حتى القوانين. ر. ما سبق ك 6 ب 4 ف 7.

(26) متعهدو الرقص. أولئك هم الذين كانوا يؤدون نفقات جوقات الموسيقى أو الرقص في القطع المسرحية في الأعياد العامة.

(27) الآلات المستعملة لعدة اغراض. الظاهر انها كانت رماحا تثبت في أعلاها مصابيح. ويستخدم أرسطو هذه الكلمة في "أجزاء الحيوان" ك 4 ب 6. وقد اضطرت إلى التوسع في اللفظ لتأدية المعنى بجلاء.

(28) اللجان التحضيرية. لاشك أن أرسطو يريد هنا أن يذكر بالمقررين الذين رتبهم أوليغارشية الاربعمئة؟. في اثينا في السنة الأولى للأولمب الثاني والتسعين أي سنة 411 قبل الميلاد. وكان ذلك بعد هزيمة صقلية.

(29) في ميجار: هي مدينة دورية بين اثينا وبرزخ كورنته. وان أرسطو ليتكلم أيضا

على هذه الجمهورية والثورات التي عانتها ك 8 ب 11 ف 6 و ب 4 ف 3 وفي
البوطيقا (الشعر) ب 3 يذكر أيضاً بجمهورية ميجار . وأن الحادثة التي يشير إليها
هي في نحو السنة الثالثة من الأولمب الثالث والثمانين أى 446 ق.

(30) المؤلف بين هذه الطرائق. كل هذه الفقرة عسيرة الفهم. وقد رسم جوتلنج لبيائها جريدة
أحصلها هنا ، فانه قد فهم معنى هذا التعديد السياسى بالنصف والحسابى بالنصف كان
يقرر أرسطو بادئ الامر ثلاثة تقاسيم أصلية وهى :

1- الناخبون. 2- القابلون لان ينتخبوا. 3- طريق التعيين.

وكل واحد من هذه التقاسيم الرئيسية يمكن أن ينقسم إلى ثلاثة تعديلات. فإن الناخبين
يمكن أن يكونوا :

(أ) كتلة السلطان بأسرها أو (ب) طبقة ممتازة أو

(جـ) المواطنين جميعا لبعض الوظائف وطبقة ممتازة للبعض الآخر .

كذلك المنتخبون يكونون على هذا التفريق (أ) و (ب) و (جـ).

وطريقة التعيين يمكن أن تكون (أ) بالقرعة أو (ب) بالانتخاب أو (جـ) بالانتخاب
لبعض الوظائف وبالقرعة لبعض آخر .

وكل من هذه التعديلات يقبل أربعة تفاريق متميزة : ففي أمر الناخبين يكون التعديل
الأول أن لكتلة السكان بتمامها حق الانتخاب. وصدروا عن هذه القاعدة تكون التفاريق
الأربعة كما يلى :

(أ) ما دام السكان جميعاً ناخبين فانهم ينتخبون من بين جميع السكان.

(ب) كذلك الشأن إذا كان القرعة.

(جـ) ما دام المواطنون جميعا ناخبين فهم ينتخبون من بين أهل طبقة ممتازة.

(د) كذلك الشأن إذا كان بالقرعة.

التعديل الثانى يفترض أن الناخبين هم طبقة ممتازة. وهاك فروقه الأربعة:

(أ) ناخبون ممتازون يختارون من بين لفيف المواطنين جميعا بالانتخاب.

(ب) كذلك الشأن إذا كان بالقرعة.

(جـ) ناخبون ممتازون ينتخبون من بعض الطبقات.

(د) كذلك الشأن فى القرعة.

التعديل الثالث يفترض أن جميع المواطنين يعينون فى بعض الوظائف فى حين ان طبقة

ممتازة تعين في بعض آخر. وصدروا عن هذه القاعدة أيضاً نجد ثلاثة فروق أخيرة:
(أ) الجميع بما أنهم يعينون في بعض الوظائف وممتازون يعينون في بعض آخر
يمكن أن يؤخذوا من جميع المواطنين بالانتخاب.

(ب) كذلك في أمر القرعة.

(ج) الجميع بما أنهم يعينون في بعض الوظائف وممتازون يعينون في بعض آخر
فيمكن أن يعينوا من بين الطبقات الممتازة بالانتخاب.

(د) كذلك الحال في أمر القرعة.

تبقى أخيراً التوالف الفرعية الجزئية. يوضح أرسطو نفسه ان عدد هذه التواليف ثلاثة
لكل تعديل.

بديهي أن هذه الفروق الاثني عشر الموضحة هاهنا للتقسيم الرئيسي الأول للناخبين
تتكرر لاجل التقسيم الثاني ولجل التقسيم الثالث. ولكن لاحدهما وللآخر لابد من تغيير
وضوح الحدود التي تبقى دائماً هي.

(31) فالنظام ليس بعد أوليغارشية. استعيرت هذه الكلمات من الترجمة القديمة لهذا
المؤلف لأنها ليست موجودة في واحدة هي المخطوطات ولكن يظهر لنا انه لا غنى
عنها من أجل ذلك اثبتتها.

(32) محكمة البئر. كانت البئر في مكان قريب من يبره على شاطئ البحر فحينما يكون
المنفى. اتهم مدة غيابه بجناية جديدة. رغبة في أن يحضر ليبرئ نفسه كان يأتي على
سفينة تجاه البئر (pults) ومن هناك يدافع عن نفسه أما القضاة الجالسين على
الشاطئ الذي كان محرمًا على هذا المتهم أن يبلغه. ر. أتيقا ليوزنياس - من درهم
إلى خمسة دراهم. هذه المحكمة كانت تسمى في أثينا بارابيست. وبديهي ان أرسطو
كان يقصد الترتيب القضائي لاثينا. ر. أول الكتاب السابع وآخره.

(33) عالجننا فيما مضى. ر. ك 8 من هذا السفر ، وقد كان في الترتيب القديم ك 5 ،
ذلك بأن ترتيب كتب هذا السفر ليس ثابتاً اسناده إلى المؤلف. وقد جرى العرف
الحديث على الترتيب الذي اتبعه سانتهيلير (المترجم).

(34) مجلس الشيوخ هو نظام جد ديمقراطي. ر. هذا المعنى فيما سبق ك 6 ب 7 ف 8
- الذي سبق هذه مباشرة. ر. ك 6 ب 4 ف 5 وفيما يلي ب 2 ف 1 - وجباتهم معاً
معلوم أن القبيلة في أثينا التي لها رئاسة الخمسمائة وهي قبيلة بريتان ، كانت تأكل في
البريتاني على نفقة الدولة مدة الشهر الذي فيه تؤدي وظائفها. ر. ديمستين في خطبته

على التاج ص 501 من طبعة تيلور.

(35) كما قلت فيما سبق. ر. ما سبق. ك 3 ب 6 ف 1.

(36) الضعف. كل يوم يمر يؤيد الحق في هذه القاعدة التي قل ان يكون فيها للفقراء عزاء.

(37) الديمقراطية. هذا تنبيه عريق في الحق ولا يمكن الشك في أن الديمقراطية مدينة لهذه العلة بصنوف التقدم التي لقيتها في فرنسا - تعمل بلا انقطاع. ر. ك 18 ب 1 من روح القوانين لمنتسكيو.

(38) منتينى. يلمح في نظام جمهورية منتينى هذا صورة تكاد تكون نيايية. وربما كان هذا هو الاثر الوحيد الذى نجده عند الاقدمين منها. فمعلوم ان منتينى قد خربها اجزيلاس في الأولمب الثامن والتسعين نحو سنة 378 ق. م. ثم بنيت بعد ذلك. ويظن أن نظام الحكومة هذا كان قائما في منتينى سواء قبل خرابها وبعد بنائها.

(39) الفردية. ر. ك 8 ب 6 ف 6.

الفلاحات الاولى. ر. ما سبق ك 2 ب 6 ف 10 - اكسيلوس يظهر أن اكسيلوس كان ملكاً على الالبيين. ولم يتكلم عليه من بين المؤلفين إلا بوزنياس (رحلة إيليدا ب 3 و 4) ولا يعلم عن قانون اكسيلوس هذا إلا ما يقوله أرسطو عليه هنا.

(40) الافتيين : قد اتخذت هنا اللفظ الذى أصلحه سليرج وأن تكن كل المخطوطات تعبر عنهم "الافتيالين" كما فى الترجمة القديمة. قال هيرقليدس الفونتي فى آخر رسالته على الدول بعض الكلمات على اللافييتين يشيد فيها بعلمهم وصدقهم. وعلى حسب اكسوفون (هالينيك ك 5 ب 3 ف 19) أن افيتيس مدينة تراقيا. ر. فى هذه الكلمة ليتين البيزنطى.

(41) الذى يعيش من قطعانة. ر. فيما سبق ما قيل عن الزراع ف 1.

(42) هذه الصورة الأخيرة للديماغوجية. لا شك فى أن أرسطو يلحظ ما هنا للديمقراطية الاثينية. - ولقد بينا فيما سبق. ر. فيما مر هذه الفكرة ك 6 ب 4 ف 4.

(43) ثورة سيرين. ر. هرقليس الفونتي وهيرودوت (ميليسومين) ب 1952 وما بعدها.

(44) كليستين ، قد أنشأ كليستين عشر قبائل عوضا عن أربع. ر. ما سبق ك 3 ب 1 ف 10 وان مكيافلى ينصح بمثل نصيحة أرسطو تقريباً (ر. مقلة على عاشورات نيت ليف ك 1 ب 26).

(45) فيما مر. ر. التطبيق على ك 7 ب 1 ف 1.

(46) ففى قرطاجنة. ر. ك 1 ب 2 ف 8.

الفهرس

رقم الصفحة

الموضوع

- ** الإهداء ----- 5
- ** تصدير ----- 7

المبحث الأول

الديمقراطية والمواطنة وحقوق الإنسان فى أثينا القديمة
من الممارسة إلى التنظير

- * تمهيد ----- 13
- * أولاً: أثينا : الديمقراطية والمواطنة ----- 14
- (أ) أسس الديمقراطية الأثينية ----- 14
- (ب) المواطنة فى ظل الديمقراطية ----- 15
- * ثانياً: الخطبة الجنائزية لبريكليس وبلورة مفهوم الديمقراطية
والمواطنة الأثينية : ----- 20
- * ثالثاً: المواطنة والديمقراطية عند أرسطو ----- 25
- * خاتمة ----- 30
- * الهوامش والمراجع ----- 32

المبحث الثاني

الحرية والديموقراطية .. قراءة فى فلسفة أرسطو السياسية

- * تمهيد .. الديمقراطية الأثينية وتأسيس الليبرالية السياسية ----- 37

- * أولاً : علم السياسة موضوعه دراسة قيم الديمقراطية ----- 41
- (أ) التمييز بين " الدولة والحكومة " ودور المواطن فيهما ----- 42
- (ب) نظرية الفصل بين سلطات الدولة : ----- 46
- * ثانياً : أنواع الحكومات ومكانة الديمقراطية بينها ----- 49
- (أ) أنواع الحكومات ----- 49
- (ب) الديمقراطية هي حكومة الحرية ----- 51
- (ج) توزيع الثروة في ظل الديمقراطية ----- 53
- * ثالثاً : ما هي الحكومة المثلى ؟ وما علاقتها بالديموقراطية ؟ ----- 55
- * الهوامش والمراجع ----- 61

نصوص مختارة

من كتاب السياسة لأرسطو

- * نصوص من الكتاب الثالث ----- 67
- * نصوص من الكتاب السادس ----- 87
- * نصوص من الكتاب السابع ----- 105
- ** فهرس الموضوعات ----- 123
- ** كتب أخرى للمؤلف ----- 125

كتب أخرى للدكتور مصطفى النشار

(1) فكرة الألوهية عند أفلاطون وأثرها في الفلسفة الإسلامية والغربية:

- ❑ صدرت الطبعة الأولى عن دار التنوير للطباعة والنشر ببيروت عام 1984م.
- ❑ صدرت الطبعة الثانية عن مكتبة مدبولي بالقاهرة عام 1988م.
- ❑ صدرت الطبعة الثالثة عن مكتبة الانجلو المصرية بالقاهرة عام 1997م.
- ❑ صدرت الطبعة الرابعة عن الدار المصرية السعودية بالقاهرة عام 2005م.

(2) نظرية المعرفة عند أرسطو:

- ❑ صدرت الطبعة الأولى عن دار المعارف بالقاهرة عام 1985م.
- ❑ صدرت الطبعة الثانية عن نفس الدار عام 1987م.
- ❑ صدرت الطبعة الثالثة عن نفس الدار عام 1995م.
- ❑ صدرت الطبعة الرابعة عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 2000م.

(3) نظرية العلم الأرسطية – دراسة في منطق المعرفة العلمية عند أرسطو:

- ❑ صدرت الطبعة الأولى عن دار المعارف بالقاهرة عام 1986م.
- ❑ صدرت الطبعة الثانية عن نفس الدار بالقاهرة عام 1995م.
- ❑ صدرت الطبعة الثالثة عن دار الثقافة العربية بالقاهرة عام 2000م.

(4) فلاسفة أيقظوا العالم:

- ❑ صدرت الطبعة الأولى عن دار الثقافة للنشر والتوزيع بالقاهرة عام 1988م.
- ❑ صدرت الطبعة الثانية عن دار الكتاب الجامعي بدولة الإمارات العربية المتحدة – العين عام 1990م.
- ❑ صدرت الطبعة الثالثة عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 1998م.

(5) نحو تأريخ جديد للفلسفة القديمة – دراسات في الفلسفة المصرية واليونانية:

- ❑ صدرت الطبعة الأولى عن وكالة زووم برس للإعلام بالقاهرة عام 1992م.
- ❑ صدرت الطبعة الثانية عن مكتبة الأنجلو المصرية بالقاهرة عام 1997م.

(6) نحو رؤية جديدة للتأريخ الفلسفي باللغة العربية:

- ❑ صدرت الطبعة الأولى عن مكتبة مدبولي بالقاهرة عام 1993م.
- ❑ صدرت الطبعة الثانية بعنوان (نحو تأريخ عربي للفلسفة) عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 2001م.

(7) مدرسة الإسكندرية الفلسفية بين التراث الشرقي والفلسفة اليونانية:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار المعارف بالقاهرة عام 1995م.

(8) فلسفة التاريخ – معناها ومذاهبها:

□ صدرت الطبعة الأولى عن وكالة زووم برس للإعلام بالقاهرة عام 1995م.

(9) التفكير الفلسفي للصف الثالث الثانوي الأدبي (بالاشتراك):

□ صدر عن وزارة التربية والتعليم بدولة الإمارات العربية المتحدة، دار الغرير للطباعة والنشر، دبي عام 1995م.

(10) التفكير المنطقي للصف الثالث الثانوي الأدبي (بالاشتراك):

□ صدر عن وزارة التربية والتعليم بدولة الإمارات العربية المتحدة، دار الغرير للطباعة والنشر، دبي عام 1995م.

(11) مكانة المرأة في فلسفة أفلاطون – قراءة في محاورتي (الجمهورية) و(القوانين):

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 1997م.

□ صدرت الطبعة الثانية عن نفس الدار بالقاهرة عام 2001م.

(12) من التاريخ إلى فلسفة التاريخ – قراءة في الفكر التاريخي عن اليونان:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 1997م.

□ صدرت الطبعة الثانية عن دار قباء الحديثة بالقاهرة عام 2006م.

(13) المصادر الشرقية للفلسفة اليونانية:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 1997م.

(14) مدخل لقراءة الفكر الفلسفي عند اليونان:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 1998م.

(15) مدخل جديد إلى الفلسفة:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 1998م.

□ صدرت الطبعة الثانية عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 2002م.

□ صدرت الطبعة الثالثة عن الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة 2004م تحت عنوان (مدخل إلى الفلسفة).

□ صدرت الطبعة الرابعة عن دار قباء الحديثة للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 2007م تحت عنوان (مدخل إلى الفلسفة النظرية والتطبيقية).

(16) تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي (الجزء الأول) السابقون على السوفسطائيين:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 1998م.

□ صدرت الطبعة الثانية عن نفس الدار 2004م.

د. مصطفى النشار

أستاذ الفلسفة بكلية الآداب

جامعة القاهرة

الحرية والديمقراطية والمواطنة

"قراءة في فلسفة أرسطو السياسية"

دكتور

مصطفى النشار

الناشر

الدار المصرية السعودية

للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة

(26) رواد التجديد في الفلسفة المصرية المعاصرة في القرن العشرين:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة 2002م.

□ صدرت الطبعة الثانية عن دار قباء الحديثة للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة 2007م.

(27) ما بعد العولمة - قراءة في مستقبل التفاعل الحضاري وموقعنا منه:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة 2003م.

□ صدرت الطبعة الثانية عن دار قباء الحديثة للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة 2006م.

(28) أرسطوطاليس - حياته وفلسفته:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار الثقافة العربية بالقاهرة 2002م.

(29) حقوق الإنسان بين الخطاب النظري والواقع العملي:

□ صدرت الطبعة الأولى عن الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة

عام 2004م.

(30) الفكر الفلسفي في مصر القديمة:

□ صدرت الطبعة الأولى عن الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة

عام 2004م.

(31) ثقافة التقدم وتحديث مصر:

□ صدرت الطبعة الأولى عن الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 2004م.

(32) الفلسفة التطبيقية - الفلسفة لخدمة قضايانا القومية في ظل التحديات المعاصرة (تحرير):

□ صدرت الطبعة الأولى عن الدار المصرية السعودية للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة عام 2004م.

(33) فلسفة أرسطو والمدارس المتأخرة:

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار الثقافة العربية بالقاهرة عام 2005م.

□ صدرت الطبعة الثانية عن نفس الدار عام 2006م.

□ صدرت الطبعة الثالثة عن نفس الدار عام 2007م.

(34) التفكير العلمي - الأسس والمهارات (بالاشتراك):

□ صدرت الطبعة الأولى عن وحدة المطبوعات بكلية الآداب - جامعة القاهرة عام 2005م.

□ صدرت الطبعة الثانية عن نفس الوحدة عام 2006م.

□ صدرت الطبعة الثالثة عن نفس الوحدة عام 2007م.

□ صدرت الطبعة الرابعة عن نفس الوحدة عام 2008م.

(35) في فلسفة التعليم - نحو إصلاح الفكر التربوي العربي للقرن الحادي والعشرين :

□ صدرت الطبعة الأولى عن دار قباء الحديثة للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة 2008م.